وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministry of Higher Education and Scientific Research

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

Mohamed Boudiaf University of M'sila

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

Faculty of Economic Commercial and Management Sciences

قسم علوم: التسيير

Département of management sciences

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

العنوان

الصفقات العمومية كأداة لصرف النفقات

دراسة حالة مديرية التربية بولاية المسيلة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في علوم التسيير

تخصص: تسيير عمومي

من إعداد الطلبة:

لعيدي مصطفى حمزة

بختي يزيد

لجنة المناقشة

الإسم واللقب	الرتبة	المؤسسة	الصفة
زواوي حميدة	أستاذ محاضر "أ"	جامعة محمد بوضياف– المسيلة	رئيسا
قروش عيسى	أستاذ التعليم العالي	جامعة محمد بوضياف– المسيلة	مشرفا ومقررا
عربية سلوى	أستاذ مساعد "ب"	جامعة محمد بوضياف– المسيلة	ممتحنا

السنة الجامعية 2024/2023م

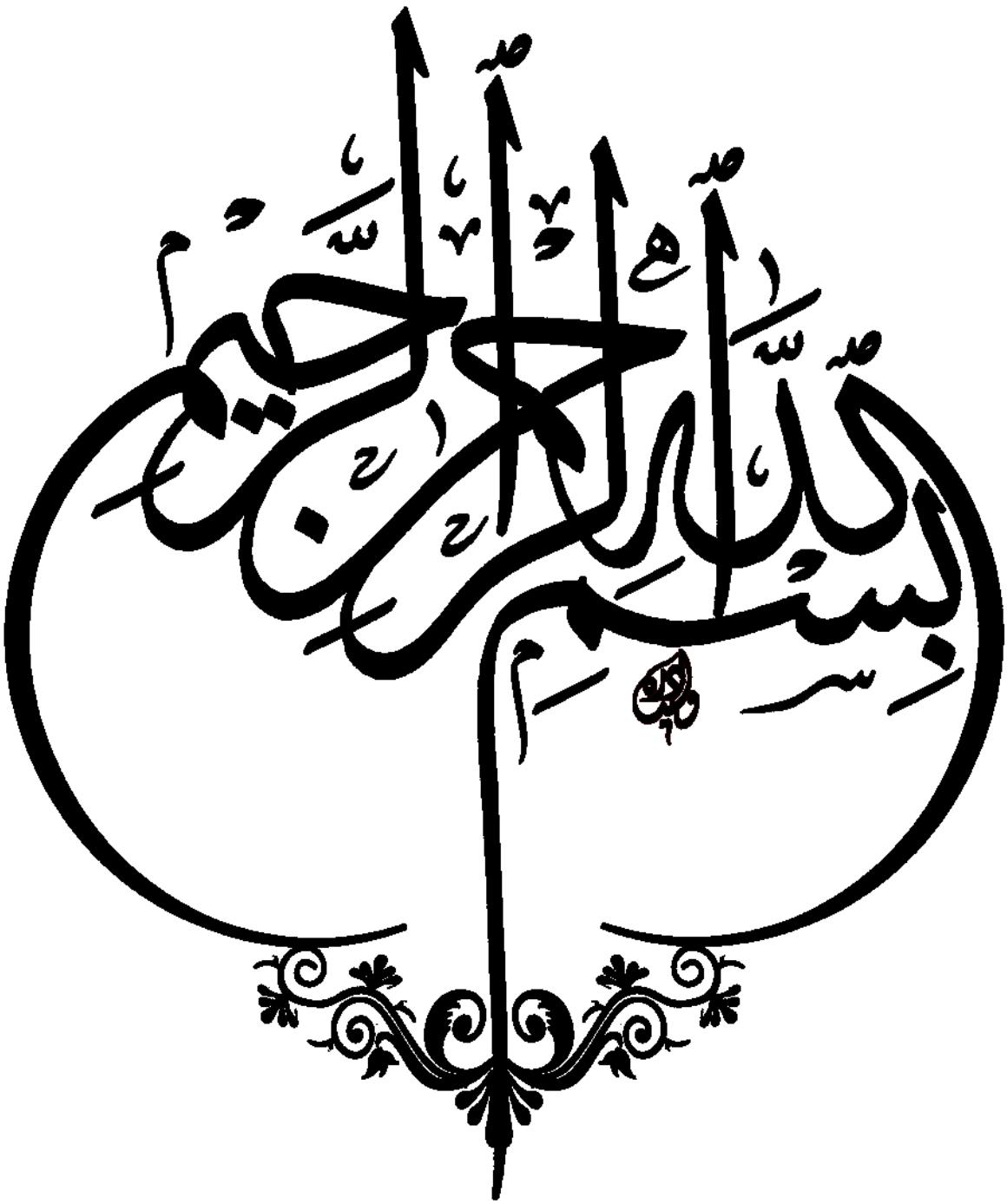
بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

شكرا لله ونحمده حمدا كثيرا على هذه النعمة الطيبة والنافعة لنعمة العلم والبصيرة.

إلى كل من مد لي يد المساعدة وساهم في تذليل ما واجهتني من صعوبات

وأخص بالذكر:

الدكتور المشرف " **قروش عيسى** " والذي لم يبخل علينا بتوجيهاته وإرشاداته القيمة ونسأل الله أن يجعله في ميزان حسناته مع أمنياتي له بدوام الصحة والعافية

كما أتقدم بالشكر والاحترام والتقدير للسادة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة.

ولا يفوتني أن أتوجه بالشكر والتقدير فشكرا لكم جميعا .

إهداء

إلى صاحب السيرة العطرة والفكرة المستنير إلى من كان

له الفضل الأول في بلوغي التعليم العالي (والدي الحبيب)

أطال الله في عمره

إلى من وضعتني على طريق الحياة وجعلتني رابطة الجأش وراعتني حتى صرت

كبير (أمي الغالية) أطال الله في عمرها

إلى إخوتي من كان لهم بالغ الأثر في الكثير من العقبات والصعاب

إلى رفيقة دربي وسندي في الحياة " زوجتي " حفظه الله ورعاه

إلى الذين بددوا لي وحشه الطريق .. وملئوا حياتي حبا وأملا وعطاء أحبة

أبنائي " هديل، علي، والكتكوتة رتيل"

إلى من شاركني حلو هذه المذكرة ومرها " يزيد" والى كل الزملاء في قسم

التسيير بدون استثناء

إليكم اهدي ثمرة جهدي

حمزة

إهداء

اهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى قرة العين إلى من جعلت الجنة تحت قدميها إلى التي وهبتني كل شيء إلى اغلي إنسان أمي الغالية حفظها الله

إلى الرجل العظيم صاحب الصبر الجميل الذي افني حياته من اجل تعليمي

إلى اعز إنسان أبي العزيز حفظه

إلى من هم دعمي وسندي في هذه الحياة إلى من لولا وجودهم لا طعم الحياة إخوتي كل بإسمه

إلى جميع عائلة

إلى من شاركني هذه المذكرة صدقي (حمزة)

إلى كل ما لم تحمل أسمائهم مذكرتي ولم تنساهم ذاكرتي

محبتكم في الله ..

يزيد

الملخص:

هدفت دراسة الصفقات العمومية كأداة لصرف النفقات العامة إلى تحليل كيفية استخدام الصفقات العمومية في تنظيم وتوجيه النفقات الحكومية بما يحقق الكفاءة والشفافية في إدارة الموارد المالية للدولة. كما تركزت الدراسة على فحص الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم عمليات الصفقات العمومية، بالإضافة إلى الإجراءات والمعايير المعتمدة في عملية إبرام وتنفيذ هذه الصفقات. وتناولت الدراسة أهمية الصفقات العمومية في تعزيز الشفافية والمساءلة من خلال تطبيق قواعد المنافسة العادلة والمساواة بين المتنافسين، وضمان الحصول على أفضل العروض من حيث الجودة والسعر، واقترحت حلولاً لتحسين النظام الحالي، من خلال تحليل بيانات ومعلومات من حالات دراسية معتمدة من طرف مديرية التربية لولاية المسيلة، وخلصت الدراسة إلى أن الصفقات العمومية تمثل أداة فعالة لإدارة النفقات العامة إذا ما تم تطبيقها وفقاً لمعايير واضحة ودقيقة، مما يساهم في تحقيق التنمية المستدامة وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين.

الكلمات المفتاحية: الصفقات العمومي، النفقات العمومية، الرقابة

Abstract

The aim of the study of public transactions as a tool for disbursing public expenditures is to analyze how public transactions are used to organize and direct government expenditures in order to achieve efficiency and transparency in the management of the state's financial resources. The study focused on examining the legal and regulatory framework governing public transactions, as well as the procedures and standards adopted in the process of concluding and executing these transactions. The study also addressed the importance of public transactions in enhancing transparency and accountability through the application of the rules of fair competition and equality between competitors, and ensuring access to the best offers in terms of quality and price, and proposed solutions to improve the current system, through the analysis of data and information from Case Studies approved by the Directorate of education for the state of Mesilla, the study concluded that public transactions represent an effective tool for managing public expenditures if applied in accordance with clear and accurate standards, which contributes to achieving sustainable development and improving services provided to citizens.

Keywords: public transactions, public expenditures, control

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان	
إهداء	
الملخص	
فهرس المحتويات	
فهرس الجداول	
فهرس الأشكال	
مقدمة	**أ**
أولا: إشكالية الدراسة	**ب**
ثانيا: فرضيات الدراسة	**ب**
ثالثا: نموذج البحث	**ج**
رابعا: أهمية الدراسة	**ج**
خامسا: أهداف الدراسة	**ج**
سادسا: أسباب اختيار الموضوع	**ج**
سابعا: المنهج المستخدم	**د**
ثامنا: حدود الدراسة	**د**
تاسعا: صعوبات الدراسة	**د**
عاشرا: الدراسات السابقة	**هـ**
الفصل الأول الأدبيات النظرية حول الصفقات والنفقات العمومية	
تمهيد:	**13**
المبحث الأول: عموميات حول الصفقات العمومية	**14**
المطلب الأول: مفهوم الصفقات العمومية	14
المطلب الثاني: طرق إبرام الصفقات العمومية وتنفيذها	17
المطلب الثالث: الرقابة على الصفقات العمومية	29

المبحث الثاني: إطار مفاهيمي حول النفقات العمومية	**35**
المطلب الأول: ماهية النفقات العامة	35
المطلب الثاني: تقسيمات ومراحل تنفيذ النفقات العامة	36
المطلب الثالث: العلاقة بين الصفقات العمومية والنفقات العمومية	39
خلاصة	**40**
الفصل الثاني دراسة حالة مديرية التربية لولاية المسيلة	
تمهيد	**43**
المبحث الأول: عموميات حول مؤسسة مديرية التربية لولاية المسيلة	**44**
المطلب الأول: نبذة تاريخية عن مؤسسة مديرية التربية	44
المطلب الثاني: التعريف بالمؤسسة مديرية التربية لولاية المسيلة محل الدراسة	46
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمديرية التربية لولاية المسيلة	55
المبحث الثاني: مصلحة المبرمجة والمتابعة لمديرية التربية لولاية المسيلة	**56**
المطلب الأول: مكتب متابعة البناءات والتجهيزات المدرسية	56
المطلب الثاني: مكتبة الخريطة المدرسية	57
المبحث الثالث: إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية وآليات الرقابة عليها	**58**
المطلب الأول: الإجراءات العملية لإبرام وتنفيذ الصفقات العمومية	58
المطلب الثاني: آليات الرقابة على الصفقات العمومية	62
المطلب الثالث: تحليل ومناقشة أسئلة المقابلة	67
خلاصة	**73**
خاتمة	**75**
قائمة المراجع	**80**
الملاحق	**89**

فهرس الأشكال

الرقم	الشكل	الصفحة
01	يوضح كيفية إبرام الصفقات العمومية	23
02	يوضح الرقابة الآلية على الصفقات العمومية	34

مقدمة

مقدمة:

يشكل قطاع الصفقات العمومية قطاعا استراتيجيا في أي دولة من الدول؛ حيث تسعى جاهدة لإرساء سياسة تشريعية واقتصادية محكمة لأجل حسن تنفيذ المشاريع التنموية سواء على الصعيد المحلي أو القومي ونتيجة لما يتميز به هذا القطاع من حساسية بالغة الأهمية للدولة – الحكومة – تسخر له كل الإمكانات المتاحة المختلفة لأجل تحقيق النجاعة الاقتصادية الذي يتطلب توخي سياسة حكيمة في إنفاق المال العام نظرا لارتباط هذا القطاع بالجانب المالي.

كما تعتبر إشباعات المصلحة العامة من بين أهم المخططات السامية للدولة كونها العنصر المسير للنفقات العمومية التي تأديها الهيات العمومية مثل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية في إطار ميزانيتها السنوية ومخططاتها التنموية لتغطية حاجتها طبقا لتشريع والترتيب الساري وحسب حاجيات المجتمع من مصالح عامة بعد التعرف على الحاجات بشكل عام يتم ترتيبها حسب الأولوية وذلك من خلال دراستها من جميع النواحي دون إغفال لأي جانب من جوانب سواء كان اقتصاديا أو سياسيا أو اجتماعيا بالإضافة إلى اعتبار الإمكانيات و الموارد المتوفرة ، في هذه الحالة يمكن البدا بالحاجات العمومية تدريجيا وتغطية حاجة عامة تعتمد الدولة على عدة عقود إدارية ومن بين هذه العقود الصفقات العمومية.

حيث قام المشرع بوضع منظومة من قوانين لتنظيم الصفقات العمومية بداية من سنة 1967 فقد حرص المشرع الجزائري على نص جميع الأحكام والإجراءات الخاصة للإبرام الصفقات العمومية وألزم جهة الإدارية وهي المصلحة المتعاقدة على ضرورة إتباع هذه المراحل والإجراءات أثناء لجوؤها إلى التعاقد ضمن أحكام قانون صفقات العمومية، وقد نص التعديل الدستوري لعام 2020 على منح الاختصاص بتحديد قواعد الصفقات العمومية للبرلمان صراحة، إلا أن التدخل التشريعي تأخر نوعا ما في إصدار القانون مما ترك العمل بموجب التنظيم المعمول به في هذا المجال، حيث صدر أخيرا بموجب القانون رقم: 12-23 المؤرخ

في: 05 أوت 2023 والذي يبدوا في ظاهره يشابه إلى حد بعيد القانون السابق من حيث البنية والصياغة والمسائل التي تضمنها.

أولا: إشكالية الدراسة:

باعتبار أن الصفقات العمومية تعتبر من الوسائل القانونية لتحقيق المرفق العام والتي تخصص لتنفيذها نفقات معتبرة وأن النفقات العامة هي المرآة العاكسة لسياسة العامة المحلية التي تهدف لإشباع حاجات المحلية للأفراد من خدمات بمختلف أنواعها نطرح الإشكالية التالية:

- ✓ **كيف تتم صرف النفقات العامة عن طريق الصفقات العمومية بمديرية التربية لولاية المسيلة؟**

تندرج تحت هذه الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية:

- ✓ ما هي آليات صفقات العمومية؟
- ✓ هل تساهم المواد القانونية المتعلقة بإبرام الصفقات العمومية وتنفيذها في تعزيز الرقابة على الرقابة العمومية؟
- ✓ هل تعتبر النفقات العمومية الوسيلة الأساسية للدولة من أجل تلبية مختلف الحاجات؟
- ✓ ماهي مستويات الرقابة على الصفقات على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة في ترشيد النفقات العمومية؟

ثانيا: فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى: تعتبر النفقات العمومية وسيلة الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية من أجل تلبية مختلف الاحتياجات.

الفرضية الثانية: تتم عملية إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية في مديرية التربية لولاية المسيلة عبر مراحل تكون الرقابة بحيث على تكلفة النفقات العامة وتساهم في ترشيد النفقات العامة.

الفرضية الثالثة: جاء قانون الصفقات العمومية المتعلق بتنظيم وتفويض المرفق العام موضح في مواده في كيفية فرض أدوات الرقابة من خلال عملية الصفقة من بدايتها إلى نهايتها.

ثالثا: نموذج البحث:

المتغير المستقل: الصفقات العمومية

المتغير التابع: النفقات العامة

رابعا: أهمية الدراسة:

تكمن أهمية دراستنا في كون الصفقات العمومية تعتبر الآلية لتحقيق المشاريع التنموية للدولة وتحقيق النفع العام، وكذا إبراز أهم المراحل التي تمر بها الصفقة العمومية وآليات الرقابة المفروضة عليها من بداتيها إلى نهايتها، وذلك من خلال النصوص القانونية التي تنظم الصفقات العمومية.

خامسا: أهداف الدراسة:

نستخلص أهم الأهداف في دراستنا هذه إلى بلوغ ما يلي:

- ✓ تحديد وتوضيح مفهوم الصفقات العمومية والنفقات العامة، ودور الأجهزة الرقابة في حماية المال العام.
- ✓ إظهار الدور الفعال لآليات للرقابة في كيفية حماية المال العام من جهة وحقوق المتعاقدين من جهة أخرى.
- ✓ توضيح الإجراءات العملية القانونية في إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية وآليات الرقابة عليها على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة.
- ✓ نهدف بإثراء مكتبة الجامعة بمواضيع متعلقة بالصفقات العمومية.

سادسا: أسباب اختيار الموضوع:

- ✓ بروز ظاهرة الفساد الإداري من خلال الصفقات العمومية.
- ✓ الوقوف على مدى حماية الفساد الإداري من خلال الصفقات العمومية.
- ✓ رغبتنا في معرفة الدور الذي تلعبه الصفقات العمومية والرقابة لتحقيق مخططات وأهداف الدولة.

- ✓ كثرة التعديلات فيما يخص القوانين المتعلقة بقانون الصفقات العمومية.

سابعا: المنهج المستخدم:

اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي، نظرا لطبيعة مموضوعنا يقتضي استخدام وإتباع المنهج الوصفي، الذي يقوم أساسا على البدء بالمفاهيم الأساسية للصفقات العمومية والنفقات العامة، وطرق إجراءات ابرام الصفقة، أما في الجانب التطبيقي فاعتمدنا على المنهج التحليل من خلال إجراء الدراسة واقع الصفقات كآدة لصرف النفقات.

ثامنا: حدود الدراسة :

الإطار الزماني: تمت الدراسة خلال 22 أيام من: 21/ 04/ 2024 إلى غاية: 2024/05/12، تم من خلالها زيارة المؤسسة ميدانية وأخذ المعلومات اللازمة التي تخص الدراسة.

الإطار المكاني: مديرية التربية لولاية المسيلة.

تاسعا: صعوبات الدراسة:

- ✓ لقد واجهتنا خلال قيامنا بهذا البحث عدة صعوبات نوردها كالتالي:
- ✓ صعوبة الحصول على المعلومات من مصادرها الأصلية.
- ✓ التعقيدات التي تمر بها الصفقات العمومية تصعب من فهمها.
- ✓ صعوبة توفير كل الملاحق نظرا لكثرتها.
- ✓ ندرة المراجع في المكتبة الجامعية وإن وجدت فهي قديمة.
- ✓ تجديد وتعديل المستمر لقانون الصفقات العمومية من قبل المشرع الجزائري.

عاشرا: الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: بن العرية محمد، دور التدقيق الحكومي في ترشيد النفقات بالجزائر الفترة 2012-2014، رسالة أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص: تسيير محاسبي وتدقيق، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، 2016-2017.

كان الهدف من هذه الدراسة تحليل أثر هيئات التدقيق الحكومي على ترشيد النفقات العمومية بالجزائر، ولمعرفة أثر مساهمة التدقيق الحكومي في ترشيد النفقات العمومية خلال الفترة الممتدة ما بين، 2012-2014 استخدمنا مؤشرات برنامج الإنفاق العام والمساءلة المالية، وتوصلنا إلى أن الهيئات القائمة على التدقيق الحكومي في الجزائر لها دور محدود وغير فعال في ترشيد النفقات العمومية، نظرا لتركيزها على رقابة الشرعية أي مطابقة النفقات المستهلكة للوثائق الثبوتية، مهملة بذلك رقابة الاقتصاد والكفاءة والفعالية التي تسهم في ترشيد النفقات العمومية وتحسن من مردوديتها.

النتائج التي خلصت إليها الدراسة كانت مشجعة في بعض النقاط، ومن شأنها أن تساهم في ترشيد النفقات العمومية وهي:

-الإنفاق الفعلي لم يتجاوز الإنفاق المبين في الموازنة بأكثر من 05% في أكثر من سنة واحدة من السنوات الثلاث محل الدراسة.

-لم تكن الجباية الفعلية للإيرادات أدنى من 97% من تقديرات الإيرادات المبينة في الموازنة في أكثر من سنة واحدة من السنوات الثلاث محل التقييم.

- رصيد متأخرات مدفوعات الإنفاق منخفض جدا مقارنة بالنفقات الإجمالية.

- يتم إعداد تقارير كل ربع سنة، ويجري إصدارها في غضون6 أسابيع من نهاية ربع السنة المعني.

- يتم تحديد التوزيع الأفقي لمعظم التحويلات (على الأقل 50%) من الحكومة المركزية من خلال أنظمة شفافة ومستندة إلى قواعد وأسس.

الدراسة الثانية: أحمد غاوي، دور الحكامة في ترشيد الصفقات العمومية في الجزائر، اطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق، تخصص، الحكامة وبناء دولة المؤسسات، جامعة باتنة، 2019-2020.

تعتبر الصفقات العمومية من أهم الوسائل المعتمدة من طرف الدولة لتجسيد برامجها التنموية وتلبية حاجاتها العمومية المتنامية والمتجددة، ولذلك تعد هذه الوسيلة أكثر القنوات استهلاكا للمال العام، الأمر الذي استلزم من المشرع تسليط مزيد من الضوء عليها وإحاطتها بجملة من المبادئ والضوابط، خصوصا تلك التي أفرزها نهج الحكامة في التسيير الذي أصبح بدوره اليوم محل اهتمام الكثير من الحكومات التي يتزيد إقبالها على توظيف قيمه ومرتكزاته للإفادة منها في إصلاح وترشيد مختلف شؤونها العامة، وقد شملت هذه الإصلاحات العديد من المجالات الحيوية على غرار مجال الإنفاق العام الذي تعد الصفقات العمومية أحد أهم أبوابه.

ومن أهم هذه المبادئ التي يسعى المشرع من خلالها إلى شمول الصفقات العمومية مبدأ الشفافية الذي يقوم على ضمان أن تتم مختلف مراحل إبرامها وتنفيذها في جو من العلانية والوضوح والشفافية، بالإضافة إلى مبدأ المساواة الذي يهدف إلى ضمان معاملة عادلة ومتساوية لجميع المتنافسين. وكلا المبدأين أساس مهم لمبدأ المنافسة الذي يضمن توجيه الطلبات العامة إلى الموزع الأكثر كفاءة وقدرة على تنفيذها، مع مراعاة شروط الجودة والسعر والوقت. ويتمثل المبدأ الأول في ضمان تنفيذ العقود العامة وتنفيذها بطريقة تتفق مع مبادئ المنافسة؛ أما المبدأ الثاني فيتمثل في مراقبة علامات الفساد من أجل منع العواقب السلبية والخطيرة لإساءة استخدام السلطة العامة وإهدار وتبديد الأموال العامة لتحقيق مكاسب شخصية من قبل المسؤولين عن منح وتنفيذ العقود العامة، غير أنه ورغم أهمية هذه المبادئ ومدى فعاليتها في توجيه وحماية مسار الصفقة العمومية فإن المسألة تتعلق دوما بضمانات احترام تطبيقها على

أرض الواقع، خصوصا عن استحضار جملة العوائق التي تعترض تحقيق فعاليتها المنشودة في ترشيد الصفقات العمومية.

الدراسة الثالثة: رايس أمينة، قراءة أكاديمية في القانون 12/23، المؤرخ في 05 أوت 2023 يحدد القواعد العامة للصفقات العمومية، مقال بمجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد التاسع، العدد الأول، 2024.

إعمالا لنص المادة 139 في فقرتها العاشرة من التعديل الدستوري لعام 2020 والمتضمن نقل اختصاص الصفقات العمومية من التنظيم إلى التشريع، صدر القانون رقم: 12/23 المؤرخ في: 05 أوت 2023 يحدد القواعد العامة للصفقات العمومية، على خلاف ما كان سائدا قبل ذلك عندما كانت السلطة التنظيمية هي من تتولى بصفة مطلقة تنظيم هذا الاختصاص ويفسر ذلك للعديد من الاعتبارات، لهذا جاءت هذه الدراسة الموجزة كقراءة قانونية أكاديمية للقانون في محاولة لتسليط الضوء على أهم ما اتسم به هذا التشريع سواء بصفة عامة أو خاصة والقيمة التشريعية التي سيضفيها على هذا المجال الحيوي والإستراتيجي، لما له من اتصال وثيق بإشباع الحاجات العامة وتنفيذ السياسات العامة بغية إنعاش الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الاقتصادية.

النتائج التي خلصت إليها الدراسة وهي:

– انتقال السلطة التنفيذية في تنظيم قطاع الصفقات العمومية من المجال التقديري إلى المجال المقيد واتسمت أعمالها بعدم المشروعية الدستورية والقانونية.

– تكريس مبدأ الأمن القانوني من خلال محاولة إرساء نوع من الاستقرار والثبات النسبي لهذا القطاع الحيوي لكسب ثقة المتعاملين المتعاقدين والسعي جاهدا لتحسين المشاريع التنموية.

الدراسة الرابعة: بن بوزينة نسيمة: ترشيد النفقات العمومية بتفعيل آليات إدارة الصفقات نحو نموذج إبرام الصفقات العمومية بالإدارة الإلكتروني، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود، مالية وبنوك، جامعة البليدة 02، 2018-2019.

يعالج البحث موضوع ترشيد النفقات العمومية بتفعيل آليات إدارة الصفقات وهذا بطرح نموذج ابرام الصفقات العمومية بالإدارة الإلكترونية بغرض تطبيقه في الجزائر، لما للإدارة الإلكترونية من ميزات جمة تمكنها من ترشيد النفقات العمومية وحماية المال العام من كل مظاهر الفساد خاصة في مجال الصفقات العمومية إن الصفقات العمومية بالجزائر تعرف نقائص كثيرة لاسيما في الجانب العملي لها، فهي تبرم عملياتها في نطاق إدارة تقليدية، مما جعلها تساهم إلى حد كبير في تفشي مظاهر الفساد بها، وهو ما أوجب وبإلحاح تفعيل آليات إدارة الصفقات العمومية، من خلال تطبيق أسلوب الإدارة الإلكترونية.

من بين أهم النتائج التي توصمنا إليها من خلال دراسة ترشيد النفقات العمومية بتفعيل آليات إدارة الصفقات ما يلي:

- ترشيد النفقات العمومية أبعاد اقتصادية تتجلى في تأثيرها عمى بعض العوامل الاقتصادية، بالإضافة لدورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

- أثبتنا العلاقة التكاملية بينهما من خلال المميزات المشتركة بين ترشيد النفقات العمومية، ومكافحة الفساد بالصفقات العمومية عن طريق تفعيل آليات العمل بها.

- اعتماد الصفقات العمومية في عمليات إبرامها عمى الموظف، يخلق تجاوزات تساهم في تفشي مظاهر الفساد المختلفة.

- إن سعي الجزائر في تطبيق مشروع الجزائر الإلكترونية، يساهم في تجسيد إدارة حديثة "الإدارة الإلكترونية"، لهذا تم طرح نموذج بوابة الصفقات العمومية الجزائرية.

الدراسة الخامسة: تقية توفيق، الرقابة الإدارية على الصفقات العمومية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه ل.م.د، في الحقوق، تخصص، قانون عام، جامعة الجيلالي بونعامة-خميس مليانة-، 2018-2019.

حاولت هذه الدراسة تسليط الضوء بمعالجة مختلف الأحكام التنظيمية الجديدة المتعلقة بالرقابة الإدارية على الصفقات العمومية التي تضمنها المرسوم الرئاسي 15-247، والنظر في امتدادها لمختلف الأحكام التي نظمها الباب الأول من هذا المرسوم بدء بالمرحلة التمهيدية ثم الإعدادية للصفقة العمومية، ثم وصولا لمرحلة الإبرام وانتهاء بمرحلة تنفيذ الصفقة العمومية، محاولين البحث عن مدى فعاليتها في تحقيق غايات الرقابة التي. سطرها التنظيم والتي من أجلها صدر هذا الأخير.

تجلى من خلال طيات البحث الذي عالج من خلالها موضوع الأطروحة المرسومة بالرقابة الإدارية على الصفقات العمومية، سعي التنظيم لإعادة هيكلتها محاولة الاستفادة من كل الثغرات والنقائص والإشكالات التي صاحبت التنظيمات السابقة، حيث أعاد هيكلة وتنظيم الرقابة الداخلية والخارجية على الصفقات العمومية، من خلال اعتماد نظام اللجنة الواحدة بدل اللجنتين بالنسبة للرقابة الداخلية متمثلة في؟ لجنة دائمة أو أكثر مكلفة بفتح الأظرفة وتقييم العروض، أما بالنسبة للرقابة الخارجية فأعاد تنظيم لجنة الصفقات العمومية انطلاقا من التقسيم الثنائي بدلا التقسيمات السابقة، حيث تتعلق الأولى بلجنة الصفقات العمومية للمصالح المتعاقدة، والثانية اللجنة القطاعية للصفقات العمومية، بينما أبقى على رقابة الوصاية بنفس التنظيم السابق دون تغيير.

التعقيب على الدراسات السابقة

استعراضنا في هذه الدراسة عددا من الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الصفقات العمومية كأداة لصرف النفقات والمواضيع المرتبطة بهم سعيا منا في إثراء الإطار النظري للدراسة والإفادة منها في التعرف على المقاييس المستخدمة في الدراسات السابقة والدراسة الحالية، وقد ساعدتنا الدراسات السابقة في التعرف على أهم متغيرات الدراسة وتفسير النتائج

التي أسفرت عنها الدراسة، وهنا يمكننا القول أنه من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة التي تناولنها قد سمحت لنا بكشف جوانب عدة ذات أهمية بالغة فيما يتعلق بمصادر تمويل قطاع التأمين والتي تهدف إلى الكشف عن مدى فعالية الصفقات العمومية في صرف النفقات العامة للدولة، وهذا انطلاقا من الواقع الحقيقي والتركيز على عملية اتخاذ قراراتها من حيث طبيعتها، واستنادا إلى كل ما تم الإشارة إليه من قضايا هذه الدراسات والأبحاث فإننا نستطيع أن نقول أنها ساعدتنا في معرفة مشكلة الدراسة وبناء نموذج الدراسة وبعض المؤشرات الرئيسية.

موقع دراستنا من الدراسات السابقة:

تنوعت الدراسات السابقة التي تناولها في دراساتنا والمتعقلة بموضوع أهمية الصفقات العمومية كأداة لصرف النفقات ولقد تم توظيف أهم الدراسات التي اشتركت في متغيرات دراستنا، قصد الإلمام والاستفادة من تلك الدراسات الميدانية للقيام بدراستنا الحالية.

وجاءت دراستنا الحالية بدراسة وصفية تحليلية لكافة متغيرات الدراسة بصور واضحة، والهدف منها تكملت جملة من النقائص وفك الغموض والأخطاء الشائعة التي لاحظناها في بداية الشروع في دراستنا.

أولا: أوجه التشابه

تتمثل أوجه التشابه بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة في النقاط التالية:

1- المنهج المستعمل: تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لكل من الدراسات السابقة والدراسة الحالية.

2- أدوات جمع البيانات: تم الاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة كأداة لجمع البيانات والقيام بتحليلها بشكل دقيق.

ثانيا: أوجه الاختلاف

تختلف دراستنا من حيث طريقة التناول والتحليل عن الدراسات السابقة وهذا ما قدمت لنا درستنا الحالية مع الدراسات السابقة إضافات جوهرية لأهمية رقابة الصفقات العمومية لصرف النفقات العامة.

كما أن هناك العديد من أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة سواء من حيث الزمان والمكان، العينة، منهجية الدراسة، كما استفادت الدراسة الحالية من الدراسات السابقة في تكوين فكرة في الإطار النظري وبناء مشكلة الدراسة، وطريقة تحليل الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة المستقبلة ومناقشة الفرضيات المتوصل إليها.

الفصل الأول

الأدبيات النظرية حول الصفقات والنفقات العمومية

تمهيد:

تعتبر الصفقات العمومية الوسيلة التي وضعها المشرع في أيدي السلطة العامة للقيام بالعمليات المالية المتعلقة بإنجاز وتسيير المرافق العامة، وهي عصب الحياة لما لها من أهمية في تنفيذ الطلبات العمومية التي ترتكز عليها كل النشاطات العمومية.

ولكي تتجلى الصورة بشكل أوضح لابد من تحديد المفاهيم المتعلقة بالصفقات العمومية، وطرق إبرامها الإجراءات التي يجب مراعاتها في مجال الصفقات العمومية عبر مختلف مراحلها بدءا من مرحلة تحضير الصفقة إلى غاية الانتهاء من تنفيذها، هذا إضافة إلى التزامات الأطراف المتعاقدة وحقوقهم، وكذا آليات الرقابة عليها، وبناءا على ما سبق سنقسم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: عموميات حول الصفقات العمومية

المبحث الثاني: إطار مفاهيمي حول النفقات العمومية

المبحث الأول: عموميات حول الصفقات العمومية

تعتبر الصفقات العمومية من المواضيع المهمة للمؤسسات العمومية التي تحكمها العديد من الشروط المحددة من طرف الدولة والمراسيم المختلفة، سواء مراسيم تنفيذية او رئاسية من اجل إضفاء شفافية أكبر وإطار قانوني مناسب لها.

كما أن المشرع الجزائري قد خصها بتقنية عمل مميزة تجسدت في النشاط التعاقدي للإدارة وحدد لها عناصر ومعالم تنفرد بها وهذا الأمر أكد عليه المشرع الجزائري في مختلف قوانين الصفقات العمومية.

المطلب الأول: مفهوم الصفقات العمومية

أولا: تعريف الصفقات العمومية

سيتم التطرق إلى التعريف التشريعي ثم التعريف القضائي وأخير التعريف الفقهي.

1- التعريف التشريعي

عرف المشرع الجزائري الصفقات العمومية عبر قوانينها كما يلي:

1-1 قانون الصفقات الأول أمر 67-90: عرفت المادة الأولى من الأمر 90/67 الصفقات العمومية بأنها: "إن الصفقات العمومية هي عقود مكتوبة تبرمها الدولة أو العمالات أو البلديات أو المؤسسات والمكاتب العمومية قصد انجاز أشغال أو توريدات أو خدمات ضمن الشروط المنصوص عليها في هذا القانون". [1]

1-2 المرسوم المتعلق بصفقات المتعامل العمومي 82-145: عرفت المادة الرابعة من المرسوم 82-145 المؤرخ في 10أفريل1982 المتعلق بالصفقات التي يبرمها المتعامل العمومي الصفقات العمومية على أنها:" صفقات المتعامل العمومي عقود مكتوبة حسب مفهوم

[1]-المادة 01 من الأمر رقم 67-90 المؤرخ بتاريخ 09 ربيع الأول 1387هـ الموافق لـ .17جوان1967 يتضمن قانون الصفقات العمومية، صادر بالجريدة الرسمية عدد52 بتاريخ 19ربيع الأول 1387هـ الموافق لـ 27جوان 1967.

التشريع الساري على العقود، ومبرمة وفق الشروط الواردة في هذا المرسوم قصد إنجاز الأشغال أو اقتناء المواد والخدمات". [1]

1-3 المرسوم التنفيذي المتضمن تنظيم الصفقات العمومية لسنة 1991: لم يبتعد المرسوم التنفيذي رقم 91-443 المؤرخ في 09 نوفمبر 1991 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية عن سابقيه كثيرا وقدمت المادة الثالثة منه تعريفا للصفقات العمومية بقولها: «الصفقات العمومية عقود مكتوبة حسب مفهوم التشريع الساري على العقود ومبرمة وفق الشروط الواردة في هذا المرسوم قصد إنجاز الأشغال واقتناء المواد والخدمات لحساب المصلحة المتعاقدة. [2]

1-4 المرسوم الرئاسي 02-250 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية: تعرف المادة الثالثة من المرسوم الرئاسي 250/02 المؤرخ في 24 يوليو 2002 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية كالتالي: "الصفقات العمومية عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به، تبرم وفق الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم قصد إنجاز الأشغال واقتناء المواد والخدمات والدراسات لحساب المصلحة المتعاقدة ". [3]

1-5 المرسوم الرئاسي 10-236 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية: عرف المشرع الجزائري الصفقة العمومية في المرسوم الرئاسي 236/10 المؤرخ في 17اكتوبر 2010، المادة الرابعة "الصفقات العمومية عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به، تبرم وفق الشروط

---

[1]-المادة 04 من المرسوم رقم 82-145 المؤرخ بتاريخ 16جمادى الثانية 1402 الموافق لـ10 أفريل 1982 ينظم الصفقات التي يبرمها المتعامل العمومي صادر في الجريدة الرسمية رقم 15المؤخة في 19 جمادى الثانية 1402 الموافق لـ 13أفريل 1982.

[2]-المادة03 من المرسوم التنفيذي رقم 91-434 المؤرخ في 02جمادى الأولى 1412 الموافق لـ 09 نوفمبر 1991 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، صادر في الجريدة الرسمية عدد57 المؤرخة في 6 جمادى الأولى1412هـ الموافق لـ 13نوفمبر 1991.

[3]-المادة03 من المرسوم الرئاسي رقم 02-250 المؤرخ بتاريخ 13 جمادي الأولى1423الموافق لـ24 أيوليو2002 ينظم الصفقات العمومية صادر في الجريدة الرسمية رقم 35المؤخة في 17 جمادى الأولى1423 الموافق لـ 28 يوليو2002.

المنصوص عليها في هذا المرسوم، قصد إنجاز أشغال واقتناء اللوازم والخدمات والدراسات لحساب المصلحة المتعاقدة". [1]

1-6 المرسوم الرئاسي 15-247 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام: عرفت المادة الثانية من المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويض المرفق العام بأنها: "الصفقات العمومية عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به، تبرم بالمقابل مع متعاملين اقتصاديين وفق الشروط المنصوص عليا في هذا المرسوم لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال واللوازم والخدمات والدراسات." [2]

1-7- المرسوم الرئاسي 23-12 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية:

عرفت المادة الثانية الصفقات العمومية: هي عقود مكتوبة تبرم بمقابل من قبل المشتري العمومي المسمى "المصلحة المتعاقدة" مع متعامل اقتصادي واحد أو أكثر والمسمى "المتعامل المتعاقد" لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال واللوازم والخدمات والدراسات، وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وفي التشريع والتنظيم المعمول بهما. [3]

2- التعريف القضائي:

إن القضاء الإداري وهو يفصل في بعض المنازعات قد عرف الصفقات العمومية بقوله "حيث أنه تعرف الصفقة العمومية بأنها عقد يربط الدولة بالخواص حول مقاولة أو إنجاز مشروع أو أداء خدمات."

---

[1]-المادة 04 من المرسوم الرئاسي رقم10-236 المؤرخ في شوال 1431 الموافق ل 07 أكتوبر 2010 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية المعدل والمتمم، صادر في الجريدة الرسمية عدد58، المؤرخة في 7 أكتوبر 2010.

[2]-المادة 02 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويض المرفق العام، صادر في الجريدة الرسمية عدد 50، المؤرخة في 20 سبتمبر 2015.

[3]-المادة 02 من المرسوم الرئاسي 23-12 المؤرخ في 6 أوت 2023، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، صادر في الجريدة الرسمية عدد 51، المؤرخة في 18 سبتمبر 2023، ص 5.

3- التعريف الفقهي:

الصفقة العمومية هي عقد إداري يلتزم فيها الشخص الطبيعي أو المعنوي الخاص الذي يسمي بالمتعامل المتعاقد بتقديم لوازم أو خدمات أو إنجاز أشغال لصالح المصلحة المتعاقدة التي تكون إحدى هيئات الدولة. [1]

المطلب الثاني: طرق إبرام الصفقات العمومية وتنفيذها

أولا: أسلوب طلب العروض

اعتمد المشرع الجزائري على أسلوب طلب العروض في قانون للصفقات العمومية الأمر رقم 23-12 في المادة 38 منه "طلب العروض هو إجراء يستهدف الحصول على عروض من عدة متعهدين متنافسين مع تخصيص الصفقة العمومية دون مفاوضات للمتعهد الذي يقدم أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية، استنادا إلى معايير اختيار موضوعية تعد قبل إطلاق الإجراء" [2].

بالرغم من الأهمية التي أولاها الأمر 67-90 السالف الذكر طلب العروض إلا أنه تم تجاهله من خلال القوانين اللاحقة له. [3] ولكن سرعان ما عاد المشرع إلى تبنيه نظرا لأهميته وهذا بموجب المرسوم الرئاسي رقم 247/15 الذي اعتبر هذا الأسلوب القاعدة العامة في إبرام الصفقات العمومية طبقا للمادة 39 منه كما عرفته المادة 40 منه على أنه "إجراء يستهدف الحصول على عروض من عدة متعهدين متنافسين مع تخصيص الصفقة دون مفاوضات للمتعهد الذي يقدم أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية استنادا إلى معايير اختيار موضوعية تعد قبل إطلاق الإجراء". [4] ويمكن أن يكون طلب العروض وطنيا أو دوليا، ويمكن أن يتم حسب الأشكال التالية:

---

[1]-سعيد بوعلي وآخرون، القانون الإداري، الطبعة الثانية، دار بلقيس، الجزائر،2016، ص126.

[2]- المرسوم الرئاسي 23-12، المرجع السابق، ص 9.

[3]- مانع عبد الحفيظ، طرق إبرام الصفقات العمومية، رسالة ماجستير، فرع قانون عام، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر،2008، ص59.

[4]- المادتان 39و40 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247، مرجع سابق.

1- طلب العروض المفتوح

إجراء يمكن من خلاله أي مترشح مؤهل أن يقدم تعهد[1]وهو ما نصت عليه المادة 43 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247.

2- طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا:

وهو إجراء لا يسمح فيه بتقديم تعهد إلا للمرشحين الذين تتوفر فيهم بعض الشروط التي تحددها المصلحة المتعاقدة مسبقا[2]وهو ما كان يصطلح عليه بالمناقصة المحدودة في المرسوم السابق رقم 236/10 حيث أن المشرع في هذا الشكل اعترف للإدارة المتعاقدة بموجب النص بقدر من الحرية في وضع وتحديد شروط المنافسة باعتبارها صاحبة السلطة التقديرية والتي إليها تعود سلطة وضع المعايير الخاصة بهدف تحقيق الغرض من العملية التعاقدية. [3]

إذا كانت طبيعة اللوازم والأشغال والخدمات والعمليات المراد تنفيذها بموجب الصفقة المعلن عنها لا تسمح بفتح باب المنافسة أمام الجميع فانه يجوز للمصلحة المتعاقدة أن تحصر طلب العروض بين فئة محدودة من العارضين الذين تتوفر فيهم المؤهلات المالية والفنية المطلوبة من طرف الجهة الإدارية. [4]

3- طلب العروض المحدود

نصت عليه المادة 45 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 بقولها "طلب العروض المحدود هو إجراء لاستشارة انتقائية يكون المرشحون الذين تم انتقائهم الأولي من قبل المدعوين وحدهم لتقديم تعهد"، كما نصت نفس المادة في الفقرة الثانية أنه يمكن للمصلحة المتعاقدة أن

---

(1)- تياب نادية، آليات مواجهة الفساد في الصفقات العمومية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر, 2013/2012، ص87.

(2)-زوزو زليخة، جرائم الصفقات العمومية وآليات مكافحتها في ظل القانون المتعلق بالفساد، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر, 2012/2011، ص41.

(3)- عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية، ط03، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص69.

(4)-خضري حمزة، آليات حماية المال العام في إطار الصفقات العمومية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01،الجزائر،2015/2014،ص 95.

تحدد في دفتر الشروط العدد الأقصى للمرشحين الذين ستتم دعوتهم بتقديم تعهد بعد انتقاء أولي بخمسة (5) منهم.

وتنفذ المصلحة المتعاقدة للانتقاء الأولي لاختيار المرشحين لإجراء المنافسة عندما يتعلق الأمر بالدراسات أو بالعمليات المعقدة و/أو ذات الأهمية الخاصة. فطلبات العروض المحدودة ملائمة للأعمال والتوريدات ذات أهمية كبيرة كإنشاء مطار جوي او ميناء بحري والتي يفرض فيها المشرع على المقاولين المنفذين لها حيازة شهادة التخصص والتصنيف المهنيين كأصل عام. [1]

ويتم اللجوء إلى طلب العروض المحدود عند تسليم العروض التقنية إما على مرحلة واحدة وإما على مرحلتين هذا ما جاء في نفس المادة السالفة الذكر.

- ✓ **على مرحلة واحدة:** عندما يطلق الإجراء على أساس مواصفات تقنية مفصلة معدة بالرجوع لمقاييس و/أو نجاعة يتعين بلوغها أو متطلبات وظيفية.
- ✓ **على مرحلتين:** استثناء عندما يطلق الإجراء على أساس برنامج وظيفي، إذا لم تكن المصلحة المتعاقدة قادرة على تحديد الوسائل التقنية لتلبية حاجاتها، حتى بصفة دراسات 15-247. [2]

4- المسابقة:

المسابقة هي إجراء يضع رجال الفن في منافسة قصد إنجاز عملية تشمل على جوانب تقنية واقتصادية أو إجمالية أو فنية خاصة. [3] وهو إجراء يستهدف خلق جو للتنافس بين رجال الفن للوصول الى المتسابق الذي يقدم أفضل عرض للتعاقد معه بغية اداء عمليات

---

[1]-الكاهنة زواوي، إبرام الصفقات العمومية في ظل القانون 15-247، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، العدد الثاني عشر، ديسمبر 2017، ص 39.

[2]-المادة 45 من المرسوم الرئاسي 15-247، مرجع سابق.

[3]-علي معطى الله، تقنين الصفقات العمومية، ط2، دار هومة، الجزائر، 2012، ص40.

تتضمن جوانب تقنية واقتصادية وجمالية وفنية. [1]وقد ميز المشرع بين المسابقة المفتوحة والمسابقة المحدودة كما حدد الجهة التي تتولى تقييم عروض المتعاملين والتي تدعى " لجنة التحكيم" حيث تتكون من أعضاء مؤهلين في الميدان المعني ومستقلين عن المرشحين.[2]

وحسب نص المادة 47 من المرسوم الرئاسي 247/45 تلجأ المصلحة المتعاقدة إلى إجراء المسابقة لا سيما في مجال تهيئة الإقليم والتعمير والهندسة المعمارية والهندسة أو معالجة المعلومات.

ثانيا: أسلوب التراضي

يتم إجراء طلب العروض بإجراءات معقدة وطويلة المدى من إعلان للمنافسة وتلقى للعروض وفتحها وتقييمها وصولا إلى اسناد الصفقة، هذا ما جعل الإدارة لا تستطيع اللجوء إليه في بعض الظروف الخاصة التي لا تستدعي أو لا تحتمل كل هذه الإجراءات، وعلى هذا الأساس تم الترخيص للإدارة بإمكانية التعاقد عن طريق التراضي الذي يعفيها من أغلب هذه الإجراءات، ومع ذلك ليس للمصلحة المتعاقدة الحق في اللجوء إليه إلا في حالات حصرا بموجب القانون.[3]

إذا كانت القاعدة العامة في عملية اختيار المتعامل المتعاقد هي الدعوة الى المناقصة فانه في بعض الحالات المنصوص عليها في قانون الصفقات العمومية، يكون للإدارة الحرية في اختيار المتعاقد معها عن طريق التراضي.[4]

---

[1]–بعيط عائشة، ضمانات مبدأ المنافسة في الصفقات العمومية، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01, الجزائر، 2014/2013، ص 34.

[2]– فاتح خلاف، محاضرات في قانون الصفقات العمومية، ألقيت على طلبة السنة الثالثة حقوق، جامعة محمد الصديق بن يحي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2016/2015، ص 36.

[3]– أحمد غاوي، دور الحكامة في ترشيد الصفقات العمومية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، تخصص الحكامة وبناء دولة المؤسسات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2019–2020، ص 48.

[4]–خضري حمزة، منازعات الصفقات العمومية في التشريع الجزائري، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2005/2004، ص 17.

حيث يعرف المشرع التراضي بأنه إجراء يتم دون الدعوى للمنافسة ومن جهة أخرى لا يستبعد الاستشارة التي تعتبر أسلوبا في إقامة المنافسة.[1]

أما التراضي في المرسوم الرئاسي 236/10 السلف الذكر فقد عرفها في المادة 27 منه بأنه" إجراء تخصيص صفقة لمتعامل متعاقد واحد دون الدعوة الشكلية للمنافسة"[2]، لنصل في الأخير إلى تعريف التراضي في المرسوم الرئاسي 247/15.فلقد عرفته المادة 41 منه التراضي هو إجراء تخصيص صفقة لمتعاقد متعامل واحد دون الدعوى إلى الشكلية في المنافسة. ذلك الإجراء الهادف لتخصيص الصفقة لمتعامل متعاقد واحد دون المرور بالإجراءات الشكلية.[3] يمكن أن يكتسي التراضي شكل التراضي البسيط، أو شكل التراضي بعد الاستشارة. [4]

1- التراضي البسيط: يشكل قاعدة استثنائية لإبرام الصفقات العمومية كونه لا يستدعي إجراء منافسة وهو إجراء تلجأ إليه المصلحة المتعاقدة لإبرام العقود في الحالات المذكورة في المادة 49 من المرسوم الرئاسي 247/15 والتي تتمثل فيما يلي:

- ✓ عندما لا يمكن تنفيذ الخدمات إلا على يد متعامل اقتصادي وحيد يحتل وضعية احتكارية أو لحماية حقوق حصرية أو اعتبارات تقنية أو لاعتبارات ثقافية واجتماعية.
- ✓ في حالة استعجال الملح المعلل بوجود خطر يهدد استثمارا أو ملكا للمصلحة المتعاقدة أو الأمن العمومي أو لخطر داهم يتعرض له ملك أو استثمار قد تجسد في الميدان ولا يسعه التكيف مع أجال إجراءات إبرام الصفقات العمومية، بشرط أنه لم يكن في وسع المصلحة المتعاقدة توقيع الظروف المسببة لحالة الاستعجال وألا تكون نتيجة مناورات للمماطلة من طرفها.

---

[1]– حنون سمية، إجراء التراضي في قانون الصفقات العمومية بالجزائر، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر01، الجزائر، 2013/2012، ص46.

[2]–مولود ديدان، تنظيم الصفقات العمومية، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2011، ص13.

[3]–زواوي عباس، طرق وأساليب ابرام الصفقات العمومية في ظل أحكام المرسوم 247/15، اليوم الدراسي المنظم من طرف جامعة محمد خيضر، بسكرة، 17 ديسمبر 2015، ص8.

[4]–المادة 41 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247، مرجع سابق.

✓ حالة تمويل مستعجل مخصص لضمان سير الاقتصاد أو توفير حاجات السكان الأساسية يمكن للمصلحة المتعاقدة اللجوء إلى التراضي البسيط إذا ما كانت في حاجة ماسة وسريعة لخدمة يتوقف عليها نشاطها ولا يمكنها أن تتبع إجراءات الإبرام العادية لان ذلك سيعرقل نشاطها حتما، بشرط عدم توقعها الظروف المسببة للاستعجال وعدم تسببها فيه لمماطلة منها.

✓ عندما يتعلق الأمر بمشروع ذي أولوية وذي أهمية وطنية يكتسي طابعا استعجاليا، بشرط أن الظروف التي استوجبت هذا الاستعجال لم تكن متوقعة من المصلحة المتعاقدة ولم تكن نتيجة مناورات للمماطلة من طرفها.

✓ عندما يتعلق الأمر بترقية الإنتاج أو الإدارة الوطنية للإنتاج.

✓ عندما يمنح نص تشريعي أو تنظيمي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري حقا حصريا للقيام بمهمة الخدمة العمومية، عندما تنجز هذه المؤسسة كل نشاطها مع الهيئات والإدارات العمومية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري. [1]

وبالنسبة للحالة الرابعة والخامسة اشترط المشرع ضرورة الخضوع واللجوء إلى هذا الطريق الاستثنائي في إبرام الصفقات إلى الموافقة المسبقة من مجلس الوزراء إذا كان مبلغ الصفقة يساوي أو يفوق عشرة ملايين دينار (10 000 000 000) دج وإلى الموافقة المسبقة أثناء اجتماع الحكومة إذا كان مبلغ الصفقة تقل عن المبلغ السالف الذكر، إن إجراء التراضي البسيط قاعدة استثنائية لإبرام العقود لا يمكن اعتمادها إلا في حالات معينة. [2]

2- التراضي بعد الاستشارة:

كما تلجأ أيضا المصلحة المتعاقدة إلى التراضي بعد الاستشارة وبكل الوسائل المكتوبة الملائمة حيث يتطلب هذا الإجراء استشارة مجموعة من المتعاملين والتي تثبت بوسيلة كتابية ملائمة وحددت حالاته المادة 51 ومنها (عدم الجدوى للمرة الثانية، طبيعة خاصة لا تستلزم إجراء طلب العروض مثلا سري او انعدام المنافسة، صفقات المؤسسات السيادية، في حالة

[1]-المادة 49 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247، مرجع سابق.

[2]-زروقي مريم، حالات الاستعجال الواردة في المرسوم الرئاسي 247/15، ولاية الجزائر،2015، ص 02.

الفسخ وكانت طبيعتها لا تتلاءم مع طلب العروض، في حال الصفقات المنجزة في إطار التعاون الحكومي او المتعلقة بالتمويلات الامتيازية. [1]

الشكل رقم (1): يوضح كيفية إبرام الصفقات العمومية

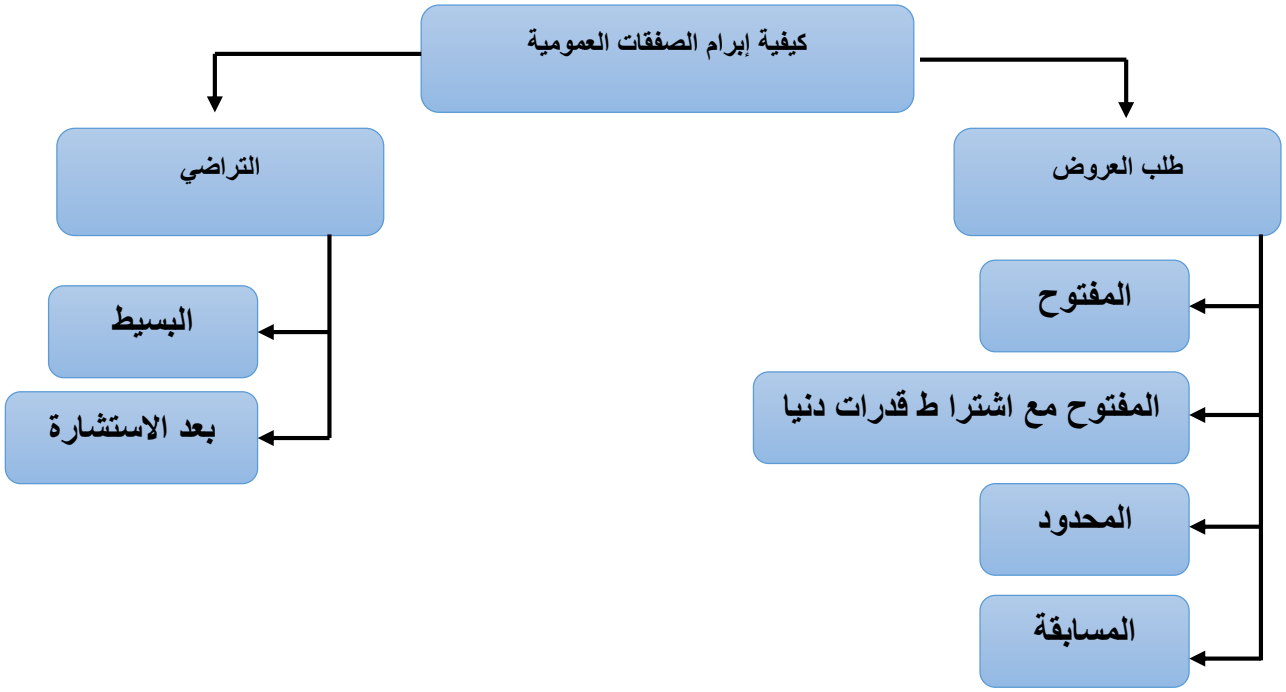

المصدر: سارة زيتوني، صاليحة بوذريع، الصفقات العمومية في الجزائر وآليات الرقابة عليها، مجلة تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المجلد 04، العدد01، 2023، ص 41.

ثانيا: تنفيذ الصفقة العمومية

بعد إبرام الصفقة العمومية وفقا للطرق المنصوص عليها في التشريع المعمول به ومراعاة للإجراءات اللازمة، تدخل الصفقة حيز التطبيق والتنفيذ منتجة لآثارها ونتائجها القانونية المتمثلة فيما يتولد عنها من حقوق والتزامات تسري حيال الطرفين.

وعليه سنركز في هذا المطلب على سلطات وحقوق المصلحة المتعاقدة، ثم نتطرق إلى حقوق المتعامل المتعاقد مع المصلحة المتعاقدة في المطلب الثاني.

[1]– ظريفي نادية، توسيع مجال قانون الصفقات العمومية وإعادة هيكلة وتنظيم إجراءات إبرام الصفقات العمومية، يوم دراسي جامعة محمد بوضياف، المسيلة،2015، ص 12.

1- سلطات وحقوق المصالح المتعاقدة:

للمصلحة المتعاقدة امتيازات وسلطات كبيرة تظهر وتتجسد في المراحل الأولى لإبرام الصفقة إلى غاية تنفيذها وتظهر بشكل أكثر تمييزا في مرحلة التنفيذ نظرا لحرصها على أداء الخدمات المتعاقد عليها مع التعامل المتعاقد على أكمل وجه. [1].

2- سلطة الرقابة والتوجيه:

للإدارة سلطة كاملة في توجيه تنفيذ الصفقة وفي الرقابة على تنفيذها في مختلف مراحلها، فلها الحق في التدخل لتنفيذ العقد وتوحيد الأعمال واختيار طريقة التنفيذ في حدود الشروط وضمن الكيفيات المتفق عليها في العقد. [2]يفهم من ذلك أن المصلحة المتعاقدة تمارس الرقابة بهذا المعنى عن طريق إيفاد مهندسيها وتعيين مندوبيها بقصد الإشراف على تنفيذ الصفقة والتحقق من صلاحية المواد التي ينفذ المتعاقد التزاماته.[3]

3- سلطة تعديل شروط عقد الصفقة:

تملك الإدارة سلطة التعديل الانفرادي للعقد دون الحاجة إلى رضا المتعاقد معها وهي سلطة ثابتة لها حتى لو لم يرد بشأنها نص في دفتر شروط العقد أو في النصوص القانونية, بل أنه لا يجوز النص على خلافها أو التنازل عنها من قبل الإدارة ومرد ذلك أن السلطة تجد أساسها في فكرة المرفق العام وضرورة مسايرته للتطورات التي تستلزمها مقتضيات الصالح العام[4] كما لها حق تعديل شروطه المتعلقة بسير وتنظيم المرفق العام بإرادتها المنفردة حسبما تقتضيه المصلحة العامة دون أن يكون للمتعاقد (المقاول) التمسك بقاعدة العقد شريعة

---

[1]-فاضلي سيد على، التسوية الودية لنزاعات الصفقات العمومية، اليوم الدراسي المنظم من طرف جامعة محمد بوضياف، المسيلة، يوم 23 فيفري 2016، ص 01.

[2]-حسين عثمان محمد عثمان، أصول القانون الإداري، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص580.

[3]-سبكي ربيحة، سلطات المصلحة المتعاقدة تجاه المتعامل التعاقد معها في مجال الصفقات العمومية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2013، ص 15.

[4]-عبد الرؤوف جابر، النظرية العامة في إجراءات المناقصات والعقود، دار النهضة العربية، مصر, 2003، ص128.

المتعاقدين. [1] وتمارس المصلحة المتعاقدة سلطتها في التعديل من خلال ملحق الصفقة, ويتم اللجوء إلى الملاحق والتعديلات بصفة عامة في حدود آجال تنفيذ الصفقة وهو شرط مكرس بموجب المادة 138 من المرسوم 15-247. [2]

ويجب على التعديلات ألا تؤدي إلى تغيير جذري في عقد الصفقة، بشكل يمس مضمون العقد نفسه أي يعني طلب القيام بأعمال جديدة، كما يجب على التعديلات أن لا تمس بالامتيازات المالية التي ينص عليها العقد لصالح المتعامل المتعاقد، وأخيرا فإنه يجب على الإدارة أن تدفع أحيانا تعويضات.[3] وهذا طبقا لأحكام المادتين 135،136 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247.

4- سلطة توقيع الجزاءات:

تمتلك المصلحة المتعاقدة بموجب القانون المخول لها ان تكون سلطة عامة، توقيع جزاءات إدارية على المتعامل المتعاقد الممتنع عن تنفيذ التزام التعاقد أو المتأخر فيه أو الذي نفذه بصورة لا تتفق وشروط التعاقد.[4] وتتمثل هذه السلطات في توقيع الجزاءات وإنهاء العقد في حالة امتناع المتعاقد مع الإدارة عن أداء التزاماته التعاقدية او عدم انجازها في المواعيد المحددة في العقد، أو عدم احترام التعليمات المقدمة له من قبل الإدارة أو التنازل عن تنفيذ العقد أو جزء منه لشخص أخر دون موافقة الإدارة.[5]

3-1- الجزاءات المالية:

وتتمثل الجزاءات المالية في الغرامات، وسائل الضغط وسلطة إنهاء العقد وهي كما يلي:

---

[1]-بن شعبان علي، آثار عقد الاشغال العامة على طرفيه في التشريع الجزائري، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2012، ص27.

[2]-المادة 138من المرسوم الرئاسي رقم 15-247, مرجع سابق.

[3]-ناصر لباد، القانون الإداري، ط1، الجزائر، 2006، ص285.

[4]-فتيحة حابي، النظام القانوني لصفقة انجاز، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، الجزائر,2013، ص262.

[5]-عليوات ياقوتة، تطبيقات النظرية العامة للعقد الإداري الصفقات العمومية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة منتوري، الجزائر، 2009، ص 222.

- **الغرامات:** لقد نصت المادة 147 من المرسوم الرئاسي 15-247 التي جاء فيها "يمكن أن ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعاقد في الآجال المقررة أو تنفيذها غير المطابق، فرض عقوبات مالية دون الإخلال بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به، هي مبالغ مالية تمثل مقابلا للضرر الذي يلحق بالإدارة بسبب إخلال المتعامل المتعاقد بالتزاماته التعاقدية والتي يعتبر مدينا بها للإدارة.[1]

تحدد الأحكام التعاقدية للصفقة نسبة العقوبات المالية وكيفيات فرضها أو الإعفاء منها طبقا لدفاتر الشروط باعتبارها عناصر مكونة للصفقات العمومية. [2]

- **وسائل الضغط:** تتمتع الإدارة المتعاقدة بمجموعة من وسائل الضغط على المتعاقد معها بغية دفعه إلى تنفيذ العقد الإداري استجابة لمقتضيات المصلحة العامة، وتلبية لاحتياجات الجمهور. كإرغام المقاول على تنفيذ العقد وليس من شأنه انهائه بل يستمر منتجا لأثاره وتظل الرابطة التعاقدية قائمة ويؤدي هذا الإجراء الى حلول المصلحة المتعاقدة أو مقاول أخر مؤقتا محل المقاول المخل بالتزاماته ولذلك لا يوقع هذا الإجراء الا مع قيام الرابطة العقدية.[3]

5- سلطة إنهاء العقد:

يستهدف هذا الامتياز أو السلطة المخولة للإدارة إنهاء الرابطة التعاقدية وقطع العلاقة بينها وبين المتعامل المتعاقد، ويفترض هنا في هذه الحالة أن يقدم المتعامل المتعاقد على ارتكاب خطأ جسيم يخول للإدارة ممارسة هذه السلطة، وهو ما اصطلح عليه في العقود الإدارية المختلفة بطريق الفسخ، والفسخ يأخذ صورتان إما أن يكون من جانب الإدارة وحدها وبإرادتها

---

(1)-اكرور مريام، الأجر في الصفقة العمومية للأشغال، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر،2015، ص 156.

(2)- خلاف فاتح، مرجع سابق، ص 70

(3)- بحري اسماعيل، الضمانات في مجال الصفقات العمومية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2009، ص160.

المنفردة ويسمى الفسخ الأحادي، وإما أن يكون بتوافق إرادتي طرفي الصفقة ويسمى الفسخ بالتراضي.[1]

- **الفسخ الأحادي:** إذا لم ينفذ المتعاقد التزاماته، توجه له مصلحة المتعاقد إعذار ليفي بالتزاماته التعاقدية في أجل محدود، وإذا لم يتدارك المتعاقد تقصيره في الأجل الذي حدده الإعذار المنصوص عليه أعلاه فإن المصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ الصفقة العمومية من جانب واحد، ويمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للصفقة كما يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ الصفقة العمومية من جانب واحد، عندما يكون مبررا بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقد. [2]
- **الفسخ بالتراضي:** يسمى أيضا الفسخ التعاقدي، يلجأ إليه طرفي الصفقة باتفاق بينهما، وبالتراضي لأسباب تدفع كل منهما إلى الاقتناع بضرورة اللجوء إلى هذا الإجراء الذي تحتمه الظروف المحيطة بإنجاز المشروع [3]وهو ما جاء في نص أحكام المرسوم الرئاسي رقم 15-247 من خلال المادتين 151, 152. لا يمكن الاعتراض على قرار المصلحة المتعاقدة بفسخ الصفقة عند تطبيقها البنود التعاقدية في الضمان والمتابعات الرامية إلى إصلاح الضرر الذي لحقها بسبب خطأ التعاقد معها. [4]

---

[1]– سعيد عيشاوي، تنفيذ الصفقات العمومية والمنازعات التي تتخللها، مذكرة تخرج مقدمة لنيل إجازة القضاء، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2005، ص18.

[2]–المادتين 149 و150 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247، مرجع سابق.

[3]–خرشي النوي، تسيير المشاريع في إطار الصفقات العمومية، دار الخلدونية للنشر، الجزائر، 2011، ص 313.

[4]–عبدلي سهام، الفسخ بين الطبيعة الادارية للصفقة العمومية والقانون الخاص، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 09، المركز الجامعي لتمنراست، ص 64.

وتتم عملية تنفيذ الصفقات العمومية وفق المرسوم الرئاسي 23-12 كالآتي

1- تحديد الأسعار:

اعتمد المشرع الجزائري على أسلوب التعامل مع الأسعار في قانون للصفقات العمومية الأمر رقم 23-12 في المادة 73[1] منه " يدفع أجر المتعامل المتعاقد وفقد الكيفيات الأتية:

- السعر الإجمالي والجزافي.
- سعر الوحدة.
- سعر مختلط.
- بناء على النفقات المراقبة.

كما يمكن للمصلحة المتعاقدة المراعاة واحترام الأسعار، وتفصيل دفع مستحقات الصفقة وفق صيغة السعر الإجمالي والجزافي.

كما نصت المادة 79 من المرسوم الرئاسي 23-12 بأنه: يجب على المصلحة المتعاقدة أن تدرج في دفتر الشروط أو في الصفقة بندا يلزم صاحب الصفقة العمومية بإبلاغها بكل معلومة أو وثيقة تسمح بمراقبة أسعار تكلفة الخدمات موضوع الصفقة أو ملاحقها.

يكون قرار إخضاع الصفقة أو الملحق لمرابة سعر التكلفة من اختصاص المصلحة المتعاقدة، عندما يكون ذلك ضروريا.[2]

2- كيفية الدفع:

نصت المادة 80 من المرسوم الرئاسي 23-12 بأنه يتم: تتم التسوية المالية للصفقة بدفع التسبيقات و /أو الدفع على الحساب وبالتسويات على رصيد الحساب، يتعين على المصلحة المتعاقدة أن تقوم بصرف الدفعات على الحساب أو التسوية النهائية في آجالها، ابتداه من استلام الكشف أو الفاتورة. كما يخول عدم تسديد الدفعات على الحساب في أجله

---

[1]- المادة 73، المرسوم الرئاسي 23-12، المرجع السابق، ص 14.

[2]-المادة 79، المرسوم الرئاسي 23-12، المرجع السابق، ص 14.

للمتعامل المتعاقد، الحق في الاستفادة من فوائد التأخير طبقا للكيفيات والإجراءات المعمول بها.[1]

المطلب الثالث: الرقابة على الصفقات العمومية

هناك نوعين للرقابة على الصفقات العمومية وهما الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية:

1- الرقابة الداخلية:

خصص المشرع الجزائري المواد 156 إلى 162 من المرسوم الرئاسي رقم 15- 247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 لتنظيم الرقابة الداخلية على الصفقات العمومية، ولعل أهم ما تميز به القانون الجديد هو إحداث لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بدل نظام اللجنتين المتمثلتين في لجنة فتح الأظرفة ولجنة تقييم العروض، ويقوم المطلع على الأحكام القانونية الجديدة المتخصصة للرقابة على الصفقات العمومية بتسجيل مجموعة من الملاحظات التي ينبغي التنبيه لها عند الشروع في إبرام الصفقة العمومية من قبل المصالح المتعاقدة والمتمثلة في:

1- اعتماد نظام تعدد لجان فتح الأظرفة وتقييم العروض حسب ما نصت عليه المادة 160 والتي تنص على وجوب إحداث لجنة دائمة واحدة أو أكثر مكلفة بفتح الأظرفة وتقييم العروض لمعالجة ظاهرة تراكم الملفات على مستوى لجنة تقييم العروض التي عرفتها بعض المصالح المتعاقدة أثناء سريان قانون الصفقات العمومية.

2- اعتماد أحكام جديدة تتعلق بالعضوية في لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض جاء بها تنظيم الصفقات العمومية الجديد والتي من بينها تعليق العضوية في اللجنة على شرط توافر الكفاءة حسب ما نصت عليه المادة 02/160 التي جاء فيها أن لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض تتشكل من موظفين مؤهلين يختارون لكفاءتهم. [2]

---

[1]-المادة 80، المرسوم الرئاسي 23-12، المرجع السابق، ص 14.

[2]-قانون رقم 06- 01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المادة 09.

إضافة إلى ذلك اشترط القانون الجديد لعضوية اللجنة تبعية الموظف للمصلحة المتعاقدة الأمر الذي لم يكن منصوص عليه في المادتين 121 الخاصة بلجنة فتح الأظرفة والمادة 125 المتعلقة بلجنة تقييم العروض في القانون الملغى، بذلك يتم القضاء على ظاهرة تعيين أعضاء من خارج المصالح لأهداف لا تتعلق بالمصلحة العامة بقدر ما ترتبط ببعض الأهداف الضيقة للمشرفين على المصالح المتعاقدة، هذه الظاهرة التي كانت تشهدها بعض المؤسسات الخاضعة في إبرام عقودها لقانون الصفقات العمومية.

3- اكتفى المشرع في التنظيم الجديد بتكليف مسؤول المصلحة المتعاقدة بتنظيمها بموجب مقرر حسب ما نصت عليه المادة 162 التي جاء فيها ما يلي: "ويحدد مسؤول المصلحة المتعاقدة بموجب مقرر تشكيلة لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض وقواعد تنظيمها وسيرها ونصابها في إطار الإجراءات القانونية والتنظيمية المعمول بها"، غير أن المشرع أورد استثناء على هذه القاعدة حيث أنه لا يمكن أن يتعارض التنظيم القانوني لعمل وسير هذه اللجنة الذي يصدره مسؤول المصلحة المتعاقدة مع الأحكام المقررة بقوة القانون والمتمثلة في عدم اشتراط نصابا معينا لانعقاد اللجنة عندما تمارس فتح الأظرفة حسب ما نصت عليه المادة 02/162 وإثبات أشغال اللجنة في سجلين خاصين يرقمها الأمر بالصرف ويؤشر عليهما بالحروف الأولى حسب ما نصت عليه المادة 03/162 من تنظيم الصفقات العمومية.

4- تميز قانون الصفقات العمومية الجديد بالتنظيم الدقيق للعلاقة بين لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض مع مسؤول المصلحة المتعاقدة، حيث أعلن بأن هذه اللجنة غير مكلفة على الإطلاق بمنح الصفقات العمومية بل تمارس عملا إداريا وتقنيا تقدمه للمصلحة المتعاقدة التي تبقى لها الصلاحية الكاملة في منح الصفقة، أو الإعلان عن عدم الجدوى، أو إلغاء الصفقة العمومية أو إلغاء المنح المؤقت، وهذا حسب نص المادة 161 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 التي جاء فيها ما يلي "وتقوم لجنة فتح

الأظرفة وتقييم العروض بعمل إداري وتقني تعرضه على المصلحة المتعاقدة التي تقوم بمنح الصفقة أو الإعلان عن جدوى الإجراء أو إلغائه أو إلغاء المنح المؤقت وتصدر في هذا الشأن رأيا مبررا".

وكذا جاءت الرقابة الداخلية في المادة 96 من المرسوم الرئاسي 23-12 نصت كالآتي: في إطار الرقابة الداخلية، تحدث المصلحة المتعاقدة لجنة دائمة واحدة أو أكثر تسمى "لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض"، وتتشكل هذه اللجنة موظفين تابعين للملحة المتعاقدة يختارون لكفاءتهم.[1]

2- الرقابة الخارجية:

تعتبر الرقابة الداخلية في بعض الأحيان عديمة الاستقلالية والموضوعية، ومن أجل تدارك النقص الموجود توجد رقابة خارجية تتمتع بالحيادية وتمارس من طرف أشخاص وهيئات لا علاقة لها بالهيئات المعنية بالرقابة، وفي مجال الصفقات العمومية عمل المشرع على تجسيد هذا الإجراء بإنشاء لجان لرقابة الصفقات العمومية المحلية والمركزية، وألغى القانون الجديد نهائيا اللجان الوطنية للصفقات العمومية وألغى العمل بنظام اللجان الوزارية وهذا من أجل القضاء على مركزية الرقابة والحد من الإجراءات البيروقراطية، ومن بين هيئات الرقابة الخارجية القبلية للصفقات العمومية نجد: [2]

- **لجنة الصفقات العمومية للمصلحة المتعاقدة:** تتمثل في اللجنة البلدية للصفقات العمومية، اللجنة الولائية للصفقات العمومية، لجنة الصفقات للمؤسسة العمومية الوطنية والهيكل غير الممركز للمؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري.

- **اللجنة القطاعية للصفقات العمومية:** تنشأ هذه اللجنة لدى كل دائرة وزارية وتتمثل صلاحياتها في:

- مراقبة صحة إجراءات إبرام الصفقات العمومية.

---

[1]- المادة 96، المرسوم الرئاسي 23-12، المرجع السابق، ص 16.

[2]-المادة 178 من المرسوم 15- 247.

– مساعدة المصالح المتعاقدة التابعة لها في مجال تحضير الصفقات العمومية وإتمام ترتيبها.

– المساهمة في تحسين ظروف مراقبة صحة إجراءات إبرام الصفقات العمومية وتتشكل هذه اللجنة من: [1]

- الوزير المعني أو ممثله.
- ممثل المصلحة المتعاقدة.
- ممثلان عن القطاع المعني.
- ممثلان عن وزير المالية.
- ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة.

3- رقابة المفتشية العامة للمالية ومجلس المحاسبة:

– **رقابة المفتشية العامة للمالية:** تعتبر من أهم إجراءات الرقابة البعدية على المال العام والتي تباشر مهامها تحت السلطة المباشرة لوزير المالية، حيث تمتلك سلطة الرقابة والتحري عن وجود صفقات المشبوهة من خلال فحص الصفقة من الناحية الشكلية عن طريق البحث والاستفسار عن سبل تحديد احتياجات المؤسسة العمومية وطريقة إبرام الصفقة وتحديد مدى تحقيق الأهداف المرجوة من الصفقة، أو فحصها من الناحية الموضوعية بمراقبة مراحل إبرام الصفقة انطلاقا باجتماع لجنة الأظرفة إلى غاية إرساء الصفقة العمومية.

– **رقابة مجلس المحاسبة:** حيث تعتبر الهيئة العليا للرقابة البعدية على المال العام ويمارس مجموعة من المهام أهمها:

– مراقبة شروط استعمال الموارد المالية من طرف الهيئات العمومية.

– تقييم نوعية التسيير في الهيئات العمومية من حيث الفاعلية، الفعالية والنجاعة.

– مراجعة حسابات المحاسبين العموميين. [2]

---

[1]– المادة 180 من المرسوم 15– 247.

[2]– المادة 189 من المرسوم 15– 247.

وكذا جاءت الرقابة الداخلية في المادة 96 من المرسوم الرئاسي 23-12 نصت كالآتي: "تمارس الرقابة الخارجية من طرف هيئة رقابة تسمى "لجنة الصفقات العمومية". [1]

وتعد الرقابة التي تمارسها لجنة الصفقات العمومية هي رقابة قبلية، وتتمثل غايتها في التحقيق من صحة ومطابقة الصفقات العمومية للتشريع والتنظيم المعمول بهما. وترمي الرقابة الخارجية أيضا على التحقيق من مطابقة التزام المصلحة المتعاقدة للعمل المبرمج بكيفية نظامية، وتخضع الملفات التي تدخل ضمن اختصاص لجان الصفقات للرقابة البعدية، طبقا للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

إضافة إلى ذلك اشترط المرسوم الرئاسي الجديد 23-12 للمصلحة المتعاقدة الأمر الذي نصت عليه في المادتين 94-95 [2]الخاصة بالمصلحة المتعاقدة للرقابة والمادة 98 المتعلقة بلجنة تقييم العروض في، تمارس لجنة الصفقات العمومية بالرقابة الخارجية في حدود مستويات اختصا لجان الصفقات العمومية.[3]

يجب على المصلحة المتعاقدة أن تعد في بداية كل سنة مالية:

- قائمة بكل الصفقات العمومية المبرمة خلال السنة المالية السابقة، وكذا أسماء المؤسسات أو تجمعات المؤسسات الحائزة عليها.

- البرامج لمشاريع الصفقات العمومية التي يتعين إطلاقها السنة المالية المعنية، الذي يمكن أن يعدل إذا اقتضى الأمر ذلك أثناء نفس السنة المالية.

يجب ان تنشر المعلومات سالفة الذكر إجباريا في الموقع الإلكتروني للمصلحة المتعاقدة والبوابة الإلكترونية للصفقات العمومية، وتعفى من هذا الإجراء الصفقات العمومية ذات الطابع الخاص التي لا يمكن نشرها.

---

[1]- المادة 97، المرسوم الرئاسي 23-12، المرجع السابق، ص 16.

[2]-المادتين 94-95، المرسوم الرئاسي 23-12، المرجع السابق، ص 16.

[3]- المادة 98، المرسوم الرئاسي 23-12، المرجع السابق، ص 16.

كما يتم إسال نسخة من هذه المعلومات إلى مصالح المعنية بوزارة المالية وفقا للإجراءات والآجال المحددة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية.

الشكل رقم (2): يوضح الرقابة الآلية على الصفقات العمومية

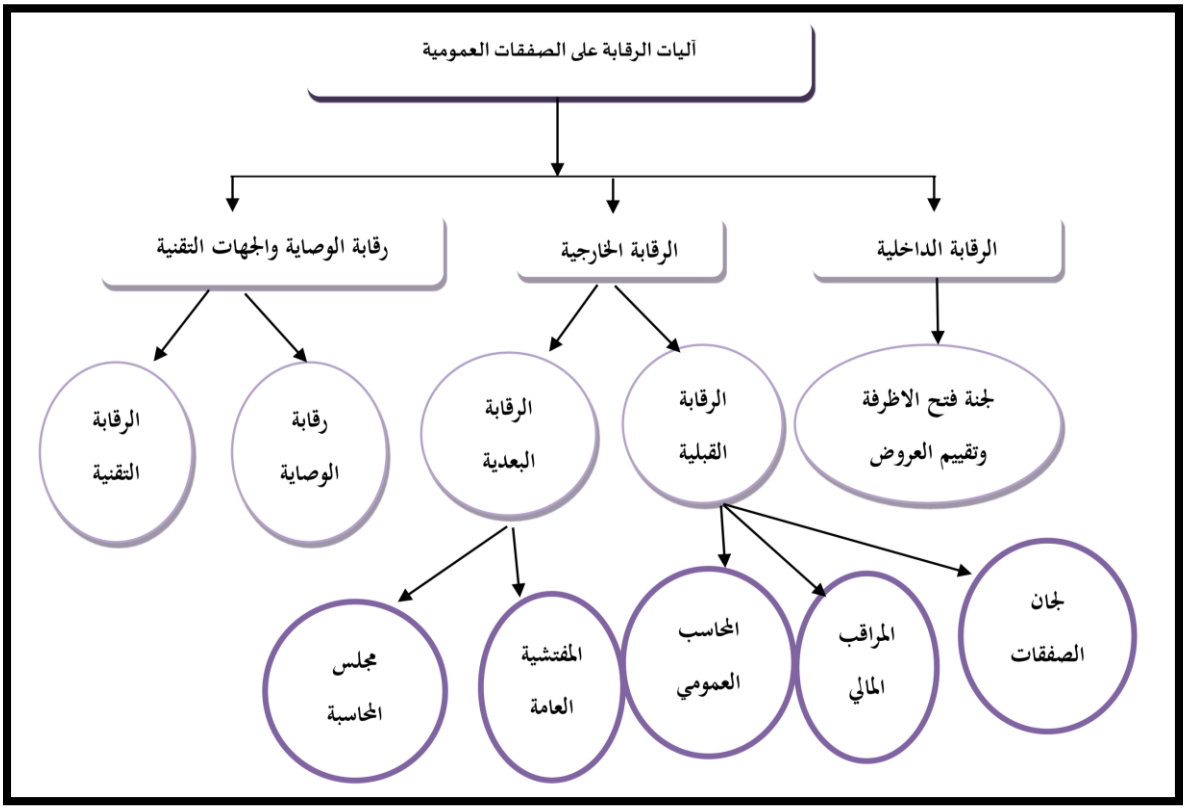

المصدر: سارة زيتوني، صالحة بوذريع، المرجع اسابق، ص 42.

المبحث الثاني: إطار مفاهيمي حول النفقات العمومية

النفقات العمومية تشكل نقطة البداية الأساسية لفهم كيفية توجيه وإدارة الموارد المالية في القطاع العام. تُعرف النفقات العمومية بوجه عام بأنها الإنفاق الذي يتم من قِبَل الحكومات والهيئات العامة لتلبية احتياجات المجتمع وتحقيق أهدافه العامة.

تتنوع النفقات العمومية بين العديد من القطاعات والمجالات، بما في ذلك التعليم، والصحة، والبنية التحتية، والأمن، والخدمات الاجتماعية، والثقافة، والبيئة، وغيرها الكثير. يهدف الإنفاق العمومي إلى تحسين جودة حياة المواطنين وتعزيز التنمية المستدامة للمجتمع.

المطلب الأول: ماهية النفقات العامة

تعرف النفقة العامة بأنها مبلغ من المال يخرج من خزينة الدولة، بواسطة إداراتها وهيئاتها ووزارتها المختلفة، لتلبية الحاجات العامة للمجتمع، كما تعرف على أنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة. [1]

وتعرف كذلك بأنها مجموع المصروفات التي تقوم الدولة بإنفاقها خلال فترة زمنية معينة، بهدف إشباع حاجات عامة معينة للمجتمع الذي تنظمه هذه الدولة. [2].

من خلال هذه التعاريف يمكننا استخلاص الأركان الأساسية للنفقة العمومية وهي ثلاثة:

أ-شكلها: تكون النفقة العمومية في شكل مبلغ نقدي، حيث تقوم الدولة بدورها في الإنفاق العام باستخدام مبلغ نقدي ثمنا لما تحتاجه من منتجات، سلع وخدمات من أجل تسيير المرافق العامة، وثمنا لرؤوس الأموال الإنتاجية التي نحتاجها للقيام بالمشاريع الاستثمارية التي تتولاها، ولمنح المساعدات والاعانات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها.

---

[1]- سوزي عدلي ناشد: الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، القاهرة، مصر، 2000، ص27.

[2]-مفتاح فاطمة، تحديث النظام المالي الجزائري، مذكرة ماجستير، تسيير المالية العامة، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2011، ص27.

ب-مصدرها: يقع في عداد النفقات التي يقوم بها الأشخاص المعنوية العامة (وهم أشخاص القانون العام) وتتمثل في الدولة على اختلاف أنظمتها جمهورية أو ملكية أو رئاسية ومن استبدادية الى ديمقراطية والمكونات المركزية والمحلية بما فيها الشركات والمؤسسات العامة.

ت-الهدف منها: يشترط أن يكون الغرض من النفقة العمومية هو تحقيق المنفعة العامة. [1]

المطلب الثاني: تقسيمات ومراحل تنفيذ النفقات العامة

أولا: تقيسمات النفقات العامة: تنقسم النقاقات العمومية الى قسمين هما:

1-التقسيم العلمي للنفقات العمومية:

والذي نجد فيه نفقات من حيث دوريتها ومن حيث طبيعتها:

أ-تقسيم النفقات من حيث دوريتها: تنقسم الى:

- **النفقات العادية:** هي التي تجدد كل فترة زمنية أي كل سنة كمرتبات العاملين والمهام اللازمة لسير المرافق العامة.
- **النفقات الغير عادية:** هي تلك التي لا تتكرر كل سنة وبصفة منتظمة في الميزانية، بل تدعو الحاجة اليها في فترات متباعدة كالحروب، الكوارث الطبيعية والاستثمارات الكبرى.

ب-تقسيم النفقات من حيث طبيعتها: يتكون هذا التقسيم من نوعين [2]:

- **النفقات الحقيقية:** هي التي تقدمها الدولة مقابل حصولها على سلع وخدمات أو رؤوس أموال إنتاجية، ومن أمثلة ذلك النفقات الاستثمارية أو الرأسمالية، نفقات تسيير المرافق العامة.
- **النفقات التحويلية:** هي تلك النفقات التي لا يترتب عليها حصول الدولة على رؤوس أموال وخدمات بل ترتكز على تحويل جزء من الدخل القومي من الفئات الاجتماعية كبيرة الدخل الى بعض الفئات الاجتماعية صغيرة الدخل كمشروع بناء دار خيرية أو ملجأ للعجزة.

ت-تقسيم النفقات من حيث غرضها: تنقسم النفقات حسب الوظائف الأساسية الى:

---

[1]- حامد عبد المجيد دراز، المرسي السيد حجازي: المالية العامة، دار النشر الإسكندرية، مصر،2004، ص 247.

[2]- بصديق محمد، النفقات العامة في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية، مذكرة ماجستير، علوم اقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009، ص14.

- **النفقات الإدارية:** هي التي تتعلق بسير المرافق العامة مثل: الدفاع، الأمن، العدالة.
- **النفقات الاجتماعية:** هي المرتبطة بالوظائف الاجتماعية للدولة كالصحة والتعليم.
- **النفقات الاقتصادية:** وهي نفقات متعلقة بخدمات الدولة ذات الطابع الاقتصادي كالنقل والمواصلات وتسمى أيضا نفقات استثمارية حيث تهدف الدولة من ورائها لزيادة الإنتاج القومي.

2-تقسيمات النفقات العمومية وفقا للتشريع الجزائري: تنقسم الى نوعين:

أ-نفقات التسيير: هي الأموال المخصصة لتغطية الأعباء المالية الضرورية لتسيير المصالح العمومية التي تسجل اعتمادا دائما في الميزانية العامة للدولة، وهي نفقات تتكرر بصفة دورية في ميزانية الدولة. [1].

ب-نفقات التجهيز(الاستثمار) : إذا كانت نفقات التسيير توزع حسب الوزارات فإن نفقات التجهيز أو الاستثمار توزع حسب قطاعات وفروع النشاط الاقتصادي، مثل الصناعة والزراعة، الأشغال والبناء، النقل والسياحة. [2].

واستنادا للقانون 48-17 فإنه تجمع الاعتمادات المفتوحة بالنسبة الى الميزانية العامة ووفقا للمخطط الإنمائي المستوي، لتغطية نفقات الاستثمار الواقعة على عاتق الدولة في ثلاثة أبواب هي[3]:

- الاستثمارات المنفذة من طرف الدولة.
- اعانات الاستثمار المفتوح من قبل الدولة.
- النفقات الأخرى بالرأسمال.

---

[1]- عائشة بن ناصر، الرقابة المالية على النفقات العمومية-دراسة حالة المراقبة المالية لولاية بسكرة، مذكرة ماستر، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2013، ص 24.

[2]- علي زهود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2006، ص34.

[3]- المادة (35) من القانون 84-17، مرجع سابق، ص07.

ثانيا: مراحل تنفيذ النفقات العامة

يمر تنفيذ النفقات العمومية بمرحلتين أساسيتين هما: المرحلة الإدارية، وهي من اختصاص الآمر بالصرف، والمرحلة المحاسبية، وهي من اختصاص المحاسب العمومي.

1-المرحلة الإدارية: حيث يكلف الآمر بالصرف بالقيام بجميع عمليات الإيرادات والنفقات العمومية في مجال ما يأتي الالتزام، التصفية والإذن بالمبلغ. [1].

أ-الالتزام: طبقا لنص المادة 19 من قانون المحاسبة العمومية يعرف الالتزام على أنه الإجراء الذي يلم بموجبه إثبات نشوء الدين وينقسم الالتزام الى قسمين: التزام قانوني، والتزام محاسبي.

أ-1 الالتزام القانوني: هو التصرف الذي يقوم به الآمر بالصرف لتحقيق منفعة أو خدمة تؤدي الى نشوء الدين، ويتم تسجيله في الميزانية.

أ-2 الالتزام المحاسبي: ويمثل الترجمة المحاسبية للالتزام القانوني، حيث يسمح للمراقب المالي من التحقق من مدى تطابق النفقات مع الاعتمادات المرخص بها، ويأتي هذا الالتزام بعد الالتزام القانوني.

ب-التصفية: تعني تحديد مبلغ النفقة الواجب على الدولة دفعه، فيتم تقدير المبلغ المستحق للدائن، وخصه من الاعتمادات المقررة في الميزانية، حيث يقوم الآمر بالصرف في هذه المرحلة بالتأكد من صيغة العمليات الحسابية في وثائق إثبات النفقة، بهدف تحديد المبلغ النهائي الواجب دفعه مقابل الخدمات الفعلية والمرافق العامة.

ج-الإذن بالدفع: يتمثل في تحرير الحوالات، وهو الاجراء الذي يأمر بموجبه الأمر بالصرف دفع النفقات العمومية من طرف المحاسب العمومي، لذلك تعتبر هذه المرحلة آخر مرحلة إدارية، حيث يشترط في الإذن بالدفع أن يحرر باسم الدائن شخصيا، وأن يحتوي على البيانات التالية:

- تعيين السنة المالية.

---

[1]- المادة (3) من المرسوم التنفيذي 268/97 المؤرخ في: 21 يوليو 1997، يحدد الإجراءات المتعلقة بالالتزام بالنفقات العمومية وتنفيذها ويضبط صلاحيات الآمرين بالصرف ومسؤولياتهم، الجريدة الرسمية رقم 48، ص14.

- مبلغ النفقة.
- التوقيع.

2-المرحلة المحاسبية: وتشمل هذه المرحلة عملية واحدة وهي عملية الدفع.

الدفع: وهو الاجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي حسب ما جاء في نص المادة 22 من القانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، حيث يقوم المحاسب العمومي بمراقبة مدى شرعية الإذن بالدفع أو النفقة من خلال:

- صحة توقيع الآمر بالصرف(صفة الآمر بالصرف .
- وجود وكفاية الاعتمادات المالية.
- تناسب النفقة مع الفصل والمادة المخصص فيها الاعتماد المالي.
- شرعية الوثائق المقدمة.
- صحة الدين.
- وجود تأشيرة المراقب المالي.
- عدم وجود معارضة للدفع كالحجز على الحساب.
- عدم انقضاء الدين بالسقوط الرباعي.[1]

المطلب الثالث: العلاقة بين الصفقات العمومية والنفقات العمومية

تمارس الدولة نشاطاتها المختلفة عن طريق استغلال الأموال العمومية، بصفة مباشر، أو تفويض هيئات أخرى، كالجماعات المحلية، والهيئات العامة ذات الطابع الإداري، بحيث أصبح جانب النفقات العمومية مشكلة التي تواجهها الدولة، في ظل التطورات القائمة على زيادة الاحتياجات العامة للمواطنين.[2]

---

[1]- المادة (19) من القانون 21/90 المؤرخ في: 1990/08/15، المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية رقم 35، ص1133.

[2]- مجاهد رشيد، دور آليات الراقابة المالية في الحفاظ وترشيد المال العام، Revue d'économie et de statistique appliquée، المجلد 14، العدد 01، 2017، ص 124.

وتعد العلاقة الوطيدة بين الصفقات العمومية والخزينة العمومية جعل خضوعها للرقابة ضرورة حتمية لا إختيارية، لأن المالية العمومية هي المحرك الأساسي لمختلف نشاطات الدولة، لهذا وجب السهر على حسن تسييرها باتخاذ كل سبل الرشادة والفعالية من أجل تحقيق الاستقرار في مختلف الميادين السياسة والاقتصادية والاجتماعية التي تكفل تلبية الحاجات العامة. ولعل هذا ما يجعل الصفقات العمومية تخضع لرقابة واسعة الهدف منها البحث عن مدى مطابقتها للأهداف التي تتوخاها عند إبرامها وكذا مطابقتها للتنظيم الساري المفعول، وجملة القوانين والأوامر المنظمة لها.

إن أساس الرقابة على الصفقات العمومية هو التأكد من مدى احترام مقتضيات العقد في العمليات المنجزة، كما تهدف عملية الرقابة إلى التحقق من مدى التزام المصلحة المتعاقدة بالعمل وفق البرامج المسطرة بطريقة نظامية حتى تتم حماية المال العام من كل أشكال الفساد الذي قد يطالبه، والأهم من هذا تكريس سياسة رشيدة لإنفاق المال العام ضمن سياسة الترشيد، والتي تعتبر الضامن الوحيد لاستغلال الموارد العامة والموازنة في إنفاقها، ومن هذا المنطلق انتهجت الجزائر سياسة ترشيد النفقات العمومية وحماية المال العام مما جعلها تطور أساليب الرقابة الإدارية، إذ تعد هذه الأخيرة بمثابة درع حماية المال العام، حيث ترافق الرقابة مراحل إبرام الصفقة من بدايتها إلى نهايتها من خلال تفعيل مختلف أجهزة الرقابة أين مكن لها المشرع مختلف الوسائل القانونية المساعدة على ذلك، كمجلس المنافسة ومجلس المحاسبة الذين لهما صلاحية الوقوف على إبرام الصفقات وتنفيذها.[1]

خلاصة:

من خلال دراستنا في هذا الفصل كمختلف جوانب الصفقات والنفقات العامة تبين لنا أن الصفقات العمومية لها أهمية كبيرة لصرف النفقات وهي وسيلة تستخدمها الدولة لتحقيق

[1]– عبد الزراق الوافي، الرقابة الإدارية على الصفقات العمومية للجماعات الإقليمية ودورها في ترشيد النفقات العمومية، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه ل.د.م، تخصص: قانون الجماعات المحلية، جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي، الجزائر، 2021–2022، ص3.

أهدافها. كما تسعى الدولة من خلال تسيير نفقاتها العامة على اختلاف أنواعها وتقسيماتها إلى تحقيق النفع العام و إشباع حاجات المواطنين ونظرا الزيادة نشاط الدولة أتسع بذلك دائرة الإنفاق العام وتحددت سياسة لذا يجب على الدولة أن تراعي حدود معينة وهي العوامل التي تحدد حجم النفقات العامة حيت تسعى الدولة من إبرام الصفقات إلى ترشيد وحسن الإنفاق وزيادة فعاليته و لإبرام الصفقات العمومية هناك إجراءات لابد من إتباعها والتي تهدف أساسا إلى تكريس مبدأ المنافسة والشفافية طبقا للقوانين والأحكام المعمول بها في مجال الصفقات العمومية.

الفصل الثاني

دراسة حالة مديرية التربية لولاية المسيلة

تمهيد:

بعد تطرقنا في الفصل الأول، إلى مفاهيم الصفقات والنفقات العمومية والمبادئ والمعايير التي تقوم عليها هاته الأخير، سنحاول في هذا الفصل تطبيق العنصر النظري، على الواقع المهني ومحاولة معرفة الطرق التي تمر بها الصفقات العمومية، بمديرية التربية لولاية المسيلة.

وسنحاول شرح الطرق، التي تمر بها الصفقات العمومية على شكل طلب العروض مع اشتراط قدرات الدنيا والمراحل التي تمر بها هذه الحالة، لإشباع حاجة العامة للمجتمع كما سنبرز عن طريق دراسة ميدانية في مديرية التربية لولاية المسيلة، سيرورة صرف النفقات العامة عن طريق هاته الصفقات العمومية، وللاستفادة أكثر من الجانب التطبيقي ارتأينا أن نتناول من خلال هدا الفصل، عينة قامت المصلحة المتعاقدة بالعمل بها وطبقتها على أمر الواقع، تم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الاول: عموميات حول مؤسسة مديرية التربية لولاية المسيلة.

المبحث الثاني: مصلحة المبرمجة والمتابعة لمديرية التربية لولاية المسيلة.

المبحث الثالث: إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية وآليات الرقابة عليها.

المبحث الأول: عموميات حول مؤسسة مديرية التربية لولاية المسيلة

عرفت وزارة التربية منذ نشأتها الأولى في الحكومة المؤقتة إلى يومنا هذا تسميات عديدة ومختلفة وبالتالي تنوعات في اختصاصاتها ومهامها. ومن أهم المهام: أنه يسهر على تنشئة الأجيال في كل دول العالم وفي الجزائر تطور من التركيز على التكوين والتعليم إلى إعادة النظر والإصلاح والتركيز على الجانب التنظيمي.

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن مؤسسة مديرية التربية

عملت الجزائر بعد الاستقلال مباشرة بالتنظيم الفرنسي الذي يرتكز على وجود وزارة وحيدة تشرف على تسيير جميع مستويات التعليم: تحضيريا وابتدائيا وثانويا وعاليا وكان مدير جامعة الجزائر هو نفسه الذي يتقلد منصب مدير الاكاديمية، وكان يوجد على مستوى كل ولاية موظف سام تابع لوزارة التربية مفتش الاكاديمية المقيم بعاصمة الولاية، وقد سارت الامور على هذا الحال الى وقت صدور الولاية بالأمر رقم 69/38 المؤرخ في 1969/05/23.

نظم المجلس التنفيذي للولاية بمقتضى مرسوم رقم 70/83 المؤرخ في 1970/06/12 ثم بعد ذلك صدر القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 1971/09/09 تحولت بموجبه مفتشية الاكاديمية الى مديرية التربية والثقافة، وقد صار مدير التربية والثقافة عضوا مثله مثل مديري القطاعات الحيوية الاخرى المتواجدة على مستوى الولاية، كمديرية الصحة والتجارة ....الخ.

ثم تغيرت تسميتها الى عدة أسماء حسب فترات زمنية سابقة الى غاية سنة 1986 اصبحت تدعى مدير التربية، وبالرغم من هذه التسميات المتعددة الا ان صلاحية الادارة لم تتغير وكذا صلاحيات الموظف المسؤول عنها وعلى التعليم في الولاية.

تتكون الإدارة المدرسية على المستوى الولائي من مديريات التربية، وحسب المرسوم رقم: 90-174 المؤرخ في: 1990/06/09، فان مديريات التربية تتكفل بمتابعة تنفيذ السياسة التربوية محليا، عن طريق على الخصوص ما يلي:

- تنشيط العملية التعليمية على مستوى الولاية وتنسيقها ومتابعتها.

- توفير الشروط التي تساعد على الأداء الفعال للأنشطة التربوية والسير الحسن لمؤسسات التربية والتكوين.
- جمع الإحصاءات الخاصة بالتلاميذ والمستخدمين والهياكل.
- متابعة تطبيق المقاييس التربوية في مجال البناءات المدرسية والتجهيزات وقد ضبط القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 1990/10/29 تنظم مديرات التربية على شكل مصالح ومكاتب حسب حجم الولاية، فان عدد المصالح يتراوح بين 3 و6 بينما يتراوح عدد المكاتب بكل مصلحة 2 و 4.
- يضاف الى مرسوم التنفيذي رقم 232 /01 المؤرخ في 2001/08/09 والمتعلق بمركزية رواتب موظفي قطاع التربية، قد أحدث مصلحة في مستوى كل مديرية تربية، أسند إليها دفع المرتبات الموظفين. مع العلم ان المرسوم التنفيذي رقم: 404 المؤرخ في 2005/10/17، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 90-174، المؤرخ في 1990/06/09، المحدد لكيفيات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية، قد ألغى مفتشية أكاديمية الجزائر وعوضها بـ 03 مديريات للتربية (شرق، وسط، وغرب الجزائر) لهذه المديريات الثلاثة نفس الهيكلة

هياكل الدعم التابعة لوصاية وزارة التربية الوطنية:

لها عدة تخصصات موجزة فيما يلي: التصور والتخطيط والبرمجة، التوجيه والمتابعة والتسيير التقويم والتمويل والتجهيز.

وأهـــهـــا:

المعهد التربوي الوطني

المركز الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار.

الديوان الوطني للتكوين عن بعد

مراكز التوجيه المدرسي

المعهد الوطني لتكوين إطارات التربية والمعاهد الجهوية لتكوين إطارات التربية

الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية

الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات...

3- أهم القوانين المنظمة لقطاع وزارة التربية:

أ) الدستور.

ب) القانون الأساسي الخاص بالوظيفة العمومية رقم:03-06 المؤرخ في:15ماي2006

ج) القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم:08-04 المؤرخ في : 23جانفي 2008 : يحدد غايات التربية، مهام المدرسة المبادئ الأساسية للتربية الوطنية، الجماعات التربوية، تنظيم التمدرس

د) المرسوم التنفيذي الخاص بأسلاك التربية الوطنية رقم:08-315 المؤرخ في :2008/10/11 المعدل والمتم ب رقم:12-240 المؤرخ في: 2012/05/29: تخضع كل الأسلاك التربوية: مديرين، مستشارين، مساعدين تربويين، نظار، ملحقي المخبر، مقتصدين.

و) المرسوم التنفيذي الخاص بالأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية: رقم:04-08 المؤرخ في: 01/19/ 2008: تخضع له كل الأسلاك المشتركة: أعوان إدارة، كتاب، معاوني المخبر، ملحقي الإدارة، متصرفين .....

هـ) المرسوم التنفيذي رقم:308/07 المتضمن توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم في المؤسسات والإدارات العمومية. العمال المهنيين، سائقي السيارات، حجاب...

ع) المرسوم التنفيذي رقم: 13- 159 المؤرخ في :2013/04/15 المحدد لقائمة المناصب العليا للمصالح الخارجية للوزارة وشروطها .

المطلب الثاني: التعريف بالمؤسسة مديرية التربية لولاية المسيلة محل الدراسة

التعريـــف : مؤسسة التربية في كل ولاية هي قاعدة تربوية ، وهيئة إدارية تهتم بتسيير جميع المؤسسات التربية ، وتقوم بتطبيق البرنامج التربوي المسطر من طرف وزارة التربية الوطنية على مستوى كل ولاية بمختلف دوائرها وبلدياتها ومقاطعاتها .

مهام مديريات التربية:

حددت المادة الثالثة من المرسوم تنفيذي رقم 90-174 لسنة 1990 المهام الموكلة إلى مديريات التربية وهي كالأتي:

- تنشيط مجموعة النشاطات التربوية في مجال التعليم الأساسي والثانوي على مستوى قطاع التربية وتنسيقا ومتابعتها.
- السهر بالاتصال مع الهياكل والهيئات المعنية على توفير الشروط التي تمكن من الأداء العادي للأنشطة المدرسية والموازنة للمدرسة، والسير الحسن لمؤسسات التربية التابعة للمديرية التربية.
- إعداد الخريطة المدرسية لمختلف مراحل التعليم والقيام بتحديثها بالاتصال مع المصالح والهيئات المعنية.
- جمع الإحصاءات المدرسية ومعالجتها وتحليلها والقيام بكل عمليات السبر والتحقيقات لتقدير احتياجات الولاية في ميدان التربية.
- السهر على التنظيم والمتابعة والمرافبة التربوية لمؤسسات التربية الموضوعة تحت الوصاية وزير التربية.
- السهر على تطبيق برامج التعليم واحترام التنظيم المدرسي.
- القيام بتعيين الموظفين التربويين والاداريين والتقنيين واعوان الخدمة في المؤسسات ومتابعتهم وتسيير شؤونهم في إطار التنظيم الجاري به العمل.
- تنظيم الامتحانات والمسابقات التابعة للقطاع ومتابعتها بالاتصال مع الهياكل والهيئات المؤهلة وتسليم البراءات والشهادات المتعلقة بالامتحانات والمسابقات المذكورة في إطار التنظيم الجاري المعمول به.
- تنظيم عمليات التوجيه والتقييم المدرسين وتنفيذها.
- تنفيذ عمليات تكوين الموظفين وتحسين مستواهم وتجديد معارفهم.

- تنظيم اسلاك التفتيش وتنفيذه بالاتصال مع المصالح والاجهزة المعنية.
- ترقية الانشطة التربوية والثقافية والرياضية في المؤسسات المدرسية.
- السهر على احترام مقاييس حفظ الصحة والأمن في مؤسسات التربية.

بناء على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في: 02 ماي 2002 المنظم لمصالح مديرية التربية ومكاتبها على مستوى الولايات ومفتشية أكاديمية الجزائر وخاصة المواد 2 /3/4/5منه تضم مديرية التربية لولاية المسيلة من عدة مصالح وهي:

أ – مصالح مديرية التربية:

1 – مصلحة التكوين والتفتيش:

تتكون من أربع مكاتب

- مكتب التكوين – مكتب التفتيش – مكتب التقويم – مكتب الأرشيف

أهدافها:

- يقوم بإنجاز المخطط السنوي للتكوين.
- برمجة ومتابعة العمليات التكوينية بجميع أنواعها: المسبق، أثناء الخدمة، التحضيري البيداغوجي وينسق بخصوص التكوين المتخصص والتكميلي قبل الترقية مع المعهد الوطني للتكوين والمعاهد الجهوية ومراكز التكوين المفتوحة بالولايات.
- تنظيم التجمعات التكوينية الجهوية والولائية والوطنية.
- متابعة نشاط التفتيش (زيارات، تحقيقات، ترسيمات....) ويعد الحصيلة الفصلية لها.

1– مصلحة الدارسة والامتحانات:

تقوم مصلحة التمدرس والامتحانات بالمتابعة الميدانية لتمدرس التلاميذ على مستوى الولاية وفي جميع الأطوار التعليم وتسهر على تطبيق المناهج المقررة وإعداد الخريطة التربوية لجميع المؤسسات التعليمية وفق الشريحة الممنوحة لمختلف أسلاك التعليم وتتكون المصلحة من أربعة مكاتب هي:

- مكتب التعليم المتوسط.
- مكتب التعليم الثانوي.
- مكتب التعليم الابتدائي.
- مكتب النشاط الثقافي والرياضي.

أهدافها:

- مواكبة الإصلاحات التي تعرفها المنظومة التربوية.
- المساهمة في تحسين النتائج.
- السهر على تطبيق برنامج وزارة التربية الوطنية.

أ) مكتب التوجيه والامتحانات: يقوم بـ

-تنظيم الامتحانات المدرسية الثلاثة (نهاية مرحلة التعليم الابتدائي- شهادة التعليم المتوسط - شهادة البكالوريا).

- إجراء المسابقات الخارجية والامتحانات المهنية وذلك بالتنسيق مع فرع الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات.

ب) مكتـب التعليـم

- تحضير وتنظيم الدخول المدرسي.
- إنجاز التنظيمات التربوية والإدارية وتعديلها وفق المستجدات الطارئة.
- ضبط أعداد التلاميذ حسب المستويات والجنس ولغة التعليم في جميع المراحل.
- مراقبة وتنظيم إعادة السنة لمن يسمح لهم بذلك.
- مراقبة التقارير العامة لتسيير المؤسسات والمصادقة على الساعات الإضافية للأساتذة في التعليم المتوسط.
- إنجاز شهادات النجاح والقبول إلى السنة الأولى متوسط والأولى ثانوي للتلاميذ المغادرين للولاية.

- إنجاز قرارات التسجيل وإعادة التسجيل للتلاميذ القادمين من خارج الولاية والعائدين إلى أرض الوطن والتلاميذ الأجانـــب.
- تنظيم أعمال لجنة الطعن الولائية لمجالس التأديب الخاصة بالتلاميذ.

ج) النشاط الثقافي والرياضي:

- إحياء الأعياد الدينية والوطنية والعالمية
- الموافقة على إنشاء وتجديد الجمعيات الثقافية والرياضية بالمؤسسات التربوية، وكذا جمعيات أولياء التلاميذ.
- المشاركة في مختلف المسابقات سواء كانت محلية أو وطنية، منح رخص لاستعمال المؤسسات التربوية لتنظيم بعض الأنشطة كمحو الأمية.
- تفعيل النشاطات الثقافية والرياضية في مختلف المؤسسات التربوية.
- تنشيط الأندية العلمية والثقافية من خلال تنظيم مسابقات مختلفة.
- المشاركة في التظاهرات المدرسية الثقافية الوطنية المختلفة.

- تحليل النتائج الفصلية، الفصل الأول والثاني لمعرفة مستوى التلاميذ وتقديم الإجراءات الميدانية لرفع مستوى التحصيلي للتلاميذ، وعرض النتائج في شكل ملتقيات ولقاءات مع المعنيين من مدراء المؤسسات ومفتشين تحت إشراف السيد مدير التربية بالولاية.
- انجاز بعض الدراسات الميدانية والمشاركة في دراسات وطنية تحت إشراف وزارة التربية الوطنية ونجد هذا بالتفصيل في البرنامج السنوي للمركز للموسم الدراسي 2016-2017.
- يتم الاتصال بالمستشارين كل يوم اثنين صباحا، جلسة تنسيقية لبرمجة نشاطات الأسبوع والوقوف على مدى انجاز نشاطات الأسبوع الماضي وتقويمه، أما باقي المستشارين يتم الاتصال عن طريق الهاتف، الفاكس الى جانب ايميل المديرية الرابط بين المؤسسات التربوية ومديرية التربية في ارسال مختلف المناشير والوثائق اللازمة.

2- مصلحة البرمجة والمتابعة:

تسهر مصلحة البرمجة والمتابعة على وضع مخطط شامل لتخفيف من حدة مشاكل التمدرس على مستوى الولاية وبرمجة الهياكل الجديدة ومتابعة انجازها وتجهيزها. وتتكون من:

- مكتب متابعة البناءات والتجهيزات
- مكتب الإحصاءات والخريطة المدرسية

أهدافها:

- تسعى المصلحة إلى تحسين ظروف التمدرس وذلك بتجهيز المؤسسات
- تجديد التجهيزات القديمة.
- مواصلة تجهيز مؤسسات التعليم الثانوي والمتوسط بمخابر الإعلام الآلي
- متابعة برامج الاستثمار في القطاع.
- متابعة تنفيذ برنامج تجهيز المؤسسات.
- السهر على صيانة هياكل وتجهيزات المؤسسات.
- تحضير دفاتر الشروط الخاصة بعمليات التجهيز.
- مراقبة سجلات الجرد.

مكتب البرمجة والخريطة المدرسية:

- جمع، معالجة وتحليل الإحصائيات الخاصة بالقطاع.
- المساهمة في إعداد المخطط السنوي للاستثمار.
- المساهمة في إعداد البرامج التنموية لقطاع التربية.
- إعداد الخرائط المدرسية لمختلف أطوار التعليم.
- إعداد مقترحات إنشاء المؤسسات التربوية.
- إعداد مقترحات تسمية المؤسسات التربوية.
- إعداد المؤشرات الإحصائية.

3- مصلحة المستخدمين:

تعتبر مصلحة المستخدمين والتفتيش من أهم وأكبر المصالح في هيكلة مديرية التربية نظرا لطبيعة المهام المنوطة بها والمتمثلة في تسيير الموارد البشرية.

- يشرف على تسييرها رئيس مصلحة لمتابعة جميع العمليات المخولة للمصلحة انجازها.
- العمل على إعداد مخطط التسيير السنوي في وقته المحدد لضمان السير العادي للمصلحة
- ضبط المناصب المالية الإدارية والتربوية.
- تسوية وضعية المناصب المستحدثة والمناصب المحررة.
- ضبط القائمة الاسمية للمستخدمين.

وتتكون المصلحة من المكاتب التالية:

- مكتب التعليم الثانوي والمتوسط.
- مكتب التعليم الابتدائي.
- مكتب التأطير.
- مكتب المنازعات والتقاعد.

ومصلحة المستخدمين من بين المصالح المديرية التي تسهر على تسيير الموارد البشرية على مستوى الولاية وذلك باستغلال جميع المناصب المالية الممنوحة للولاية وتسهر على السير الطبيعي للمؤسسات التربوية سواء من حيث التأطير التربوي أو الإداري. كما تتكفل بتسوية وضعية المستخدمين على اختلاف أسلاكهم ورتبهم من حيث التعيينات والتثبيتات والترقية وحركة التنقل والاستخلاف والعطل المرضية والتقاعد وغيرها من العمليات اليومية التي تخص الموظف.

ويظم الموظفين التربويين في جميع الأطوار ابتدائي ومتوسط وثانوي والإداريين والعمال بالإضافة إلى التسيير اليومي العادي لشؤون المستخدمين.

القيام بتعيين المستخدمين التربويين والإداريين والتقنيين وأعوان الخدمات في المؤسسات ومتابعة مسارهم المهني وتسيير شؤونهم في إطار التنظيم الجاري به العمل وعليه فإن مهام المصلحة تتمثل في: متابعة المسار المهني للموظف من بداية إلى نهاية التوظيف.

أهدافها: تسيير ملفات المستخدمين حسب الآتي:

-انجاز قرارات التربص.

-انجازات قرارات التثبيت.

-انجاز مقررات الترقيات.

-انجاز قرارات العطل المرضية الطويلة المدى.

-التكفل، الشطب، الانتداب، الاستيداع، الإحالة على الخدمة الوطنية، الاستقالة إنجاز التعيينات التحويلات عن طريق الحركة العادية أو الإدارية.

-الإجازات والعقوبات.

-التأهيل والترقية إلى مناصب عليا.

-انجاز حصيلة الشغل.

-انجاز مخطط التسيير وتنفيذ عملياته كتنظيم المسابقات.

-انجاز القوائم الاسمية لجميع المستخدمين موقوفة إلى غاية :31 ديسمبر من كل سنة.

-إنجاز ملفات التقاعد ومتابعتها على مستوى الصندوق.

جميع العمليات السابقة الذكر معظمها يخضع للتأشيرة من قبل مصالح الرقابة المالية وتبليغ القرارات المؤشرة إلى مصالح الوظيفة العمومية.

استقبال البريد الخاص بالمصلحة ودراسته والرد على ما يستوجب ذلك

مصلحة المالية والوسائل:

تسهر على متابعة تنفيذ الميزانية الخاصة بالمؤسسات ومديرية التربية كما تقوم بتزويد مكاتب هذه الأخيرة باللوازم المكتبية، وتسهر على الصيانة الدائمة لهيكلها والمصالح التابعة لها وتتكون المصلحة من:

- مكتب الميزانية والمحاسبة
- مكتب مراقبة التسيير المالي للمؤسسات التربوية.
- مكتب النشاط الاجتماعي والصحة المدرسية.

أهدافها:

- العمل على إعداد مشروع الميزانية في آجاله المحددة.
- ضبط الوضعية المالية والمادية للمؤسسات.
- العمل على ترشيد مصاريف المؤسسات والاستغلال العقلاني للإمكانيات المتوفرة
- متابعة نشاط وحدات الكشف والمتابعة على مستوى المؤسسات
- دراسة التقديرات المالية لسير المؤسسات.
- ضمان متابعة ومراقبة استهلاك المخصصات المالية للمؤسسات.
- ضمان الوصاية على المؤسسات.
- إعداد ومتابعة برامج الصحة المدرسية.
- إعداد الترتيبات الخاصة بأمن المؤسسات وسلامتها.
- متابعة المنح المدرسية وإجراءاتها التطبيقية.

متابعة ملف السكن المدرسي.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمديرية التربية لولاية المسيلة

المرجع: القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 يونيو 2002 ينظم مصالح مديرية التربية ومكاتبها على مستوى الولايات ومفتشية أكاديمية ولاية الجزائر.التعيين وفق: المرسوم التنفيذي 159/13 المؤرخ في 15 ابريل 2013 المحدد لقائمة المناصب العليا التابعة للمصالح الخارجية لوزارة التربية الوطنية وشروط الإلتحاق بها وتصنيفها وكذا الزيادة الاستدلالية المرتبطة بها.

المبحث الثاني: مصلحة المبرمجة والمتابعة لمديرية التربية لولاية المسيلة

تسهر مصلحة البرمجة والمتابعة على وضع مخطط شامل لمتابعة ومسايرة التمدرس على مستوى الولاية وبرمجة الهياكل الجديدة ومتابعة إنجازها وتجهيزها، حيث يتمحور نشاط المصلحة حول تحسين ظروف التمدرس بالمؤسسات التربوية للولاية، وتتكون من المكاتب الآتية:

* مكتب متابعة البناءات والتجهيزات المدرسية.

* مكتب البرمجة والخريطة المدرسية.

المطلب الأول: مكتب متابعة البناءات والتجهيزات المدرسية

نشاطات:

- متابعة مختلف المشاريع البناءات المدرسية المسجلة ضمن مختلف البرامج.
- تحضير الدخول المدرسي
- استلام المشاريع التربوية المنتهية بها الأشغال.
- الزيارات الميدانية لمختلف المشاريع التربوية للاطلاع على وضعية سير الأشغال.
- متابعة نسبة تقدم الأشغال بالتنسيق مع مديري المؤسسات التربوية.
- إعداد وضعية البرنامج الجاري انجازه وارساله إلى مدير الهياكل والتجهيزات بوزارة التربية الوطنية.
- تحضير ملفات الإنشاء الخاصة بالمؤسسات التربوية المبرمجة للفتح.
- التكفل بصيانة وتهيئة المؤسسات التربوية.
- تجديد التجهيزات للمؤسسات التربوية لمختلف الأطوار.
- تجهيز المؤسسات التربوية المبرمجة للفتح.
- الرد على مختلف المراسلات الواردة لدى المصلحة.
- المصادقة على المخططات التقنية للمشاريع التربوية الجديدة بالتنسيق مع مديرية السكن والتجهيزات العمومية.

- إجراء المناقصات والاستشارات المتعلقة بعملية التجهيز.
- إعداد التقويم الدوري لبرنامج الاستثمار لقطاع التربية وإرساله إلى المصالح المعنية.
- إعداد المخطط السنوي.

المطلب الثاني: مكتبة الخريطة المدرسية

- متابعة الدخول المدرسي من خلال الومضات (رقم 01/رقم 02/رقم 03).
- تحضير عملية الإحصاء الشامل وتوزيعه على المؤسسات التربوية.
- إعداد ملفات تسمية المؤسسات التربوية وإرساله إلى مديرية المجاهدين.
- تحضير الخريطة المدرسية (تعداد التلاميذ)
- إحصاء الأطفال ذوي 06 سنوات المتمدرسين والغير المتمدرسين بالتنسيق مع البلديات ومديرية البرمجة والمتابعة.
- ضبط الاحتياجات المتعلقة بالهياكل التربوية حسب كل بلدية
- انجاز دليل المؤسسات التربوية.
- المشاركة في تموقع المنشآت التربوية المقترحة للإنجاز.
-المشاركة في اختيار الأرضية للمشاريع التربوية.

المبحث الثالث: إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية وآليات الرقابة عليها

تمر عملية إبرام الصفقات العمومية بمكتب الصفقات العمومية بمراحل وإجراءات حددها المشرع الجزائري فجعل طلب العروض هو الأصل، والتراضي هو الاستثناء، هذه المراحل والخطوات يقوم بها موظفون ولجان يسهرون على ضمان السير الحسن والتطبيق الأمثل لهذه الإجراءات.

المطلب الأول: الإجراءات العملية لإبرام وتنفيذ الصفقات العمومية

سنتناول في هذا المطلب الإجراءات العملية لإبرام وتنفيذ الصفقات العمومية على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة وكذا الخطوات المتبعة لتنفيذ الصفقة منذ بدايتها والرقابة عليها إلى غاية تنفيذها.

أولا: تحديد الحاجات الواجب تلبيتها

سواء كانت الصفقة صفقة أشغال أو اقتناء لوازم أو خدمات أو دراسات فان مديرية التربية لولاية المسيلة لا تستطيع مباشرة المراحل التنفيذية إلا بعد حصولها على الاعتماد المالي أو ما يطلق عليه اسم "رخصة البرنامج"، في إطار إعداد ميزانية الدولة (التسيير + التجهيز) للسنة القادمة تطلب مصالح وزارة المالية من كل الوزارات إعداد وإرسال مقترحات للمشاريع المطلوب انجازها ولأغلفتها المالية ،حيث وبعد الموافقة عليها يتم تسجيل العملية، وبعد ذلك يتم التبليغ عنها بمقرر الموافقة على تسجيلها من طرف وزارة المالية إلى السيد والى الولاية ، ومديرية البرمجة ومتابعة الميزانية وذلك عن طريق إعداد مقرر تسجيل العملية والغلاف المالي الممنوح ويبلغ إلى مديرية التربية لولاية المسيلة ، حيث تم منح الاعتمادات المالية لمشروع تجهيز بالأثاث المدرسي لفائدة الطور الثانوي برنامج 2023 بولاية المسيلة. **(أنظر الملحق رقم 01)**

ثانيا: تحضير دفتر الشروط

قام مكتب الصفقات العمومية لمديرية التربية لولاية المسيلة بإعداد دفتر الشروط (ملف الترشح، العرض المالي، العرض التقني) فالعرض التقني يتكون من التصريح بالاكتتاب، تعليمات للمتعهدين، مذكرة تقنية تبريرية، دفتر التعليمات الخاصة (توجيهات عامة، الأحكام التعاقدية العامة)، ويتكون العرض المالي من رسالة العرض، جدول الأسعار بالوحدة، الكشف الكمي والتقييمي، أما ملف الترشح فيحتوي على التصريح بالترشح والتصريح بالنزاهة.

ثالثا: إحالة دفتر الشروط إلى اللجنة الولائية للصفقات العمومية

قدم مشروع دفتر الشروط (العرض المالي، العرض التقني، ملف الترشح) مصحوبا بالتقرير التقديمي، التقييم الإداري نسخة من الإعلانات باللغتين العربية والأجنبية، إلى اللجنة الولائية للصفقات العمومية لولاية المسيلة حيث اجتمعت ودرست مشروع دفتر الشروط، وتوج هذا الاجتماع بتحرير محضر من طرف كتابة (أمانة) اللجنة الولائية للصفقات العمومية سجلت فيه الملاحظات والتحفظات المذكورة في التقرير التحليلي لمقرر الملف، وكذا رأي المقرر وقرار اللجنة، حيث تنتج عنها إحدى الحالات التالية: حالة الرفض، حالة الموافقة بدون تحفظات، حالة الموافقة مع التحفظات

حيث تم وضع تأشيرة اللجنة الولائية للصفقات العمومية على واجهة دفتر الشروط (التقني، المالي، ملف الترشح) تحت رقم 69 بتاريخ 2023/05/22، أما في باقي الصفحات فتوضع التأشيرة فقط، وذلك طبقا إلى أحكام نص المادة 163 من القانون رقم 15-247. **(أنظر الملحق رقم 02)**

رابعا: الإعلان في الجرائد ونشرة الصفقات العمومية.

بعد الحصول على تأشيرة دفتر الشروط من طرف اللجنة الولائية للصفقات العمومية تأتي مرحلة الإعلان الصحفي حيث تم إرسال الإعلان إلى الشركة الوطنية للنشر والإعلان (طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا حيث يسمح للحائزين على شهادة التأهيل والتصنيف المهنيين الكافيين في ميدان الأشغال العمومية أو البناء نشاط رئيسي أو ثانوي سحب دفتر الشروط)، هذه الأخيرة قامت بإصدار الإعلان في الصحافة الوطنية وفي النشرة الوطنية لصفقات المتعامل المتعاقد، حيث حرر إعلان طلب العروض المفتوح باللغة العربية في جريدة إتصال بتاريخ الخميس 2023/06/06 وبلغة أجنبية في El watan بتاريخ 2023/06/08، كما نشر في النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي BOMOP وذلك في الأسبوع من 11-17- جوان- 2023، **(أنظر الملحق رقم 3-4)** بحيث تخضع هذه الإجراءات لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي15-247.

خامسا: تحضير العروض

تم سحب دفتر الشروط من مكتب الصفقات لمديرية التربية لولاية المسيلة بعد صدور الإعلان في الصحافة الوطنية (2023/06/06) أو في النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي 23- جويلية- 2023 من طرف الراغبين في المشاركة (المتعهدين)، وذلك حسب مدة تحضير العروض المحددة في دفتر الشروط والإعلان.

سادسا: إيداع العروض

في أخر يوم من مدة تحضير العروض (15 يوما) وطبقا لما ورد في دفتر الشروط والإعلان تم إيداع العروض حُدد آخر أجل لإيداع العروض بتاريخ 2023/05/21 على الساعة الثاني عشر زوالا، وذلك في آخر يوم من أجل تحضير العروض، حسب ما جاء في دفتر الشروط والإعلان. **(أنظر الملحق رقم 05)**

سابعا: فتح الأظرفة

خضعت الصفقة إلى الرقابة الداخلية من طرف لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض**(أنظر الملحق رقم 06)** ولجنة دائمة لتقييم الجودة للتجهيزات المعروضة لطلبات العروض والاستشارات **(أنظر الملحق رقم 07)**، حيث قامت اللجنة بفتح الأظرفة المستلمة في التاريخ والساعة المحددة في الإعلان، بكل شفافية ووضوح وتم تثبيت القائمة الاسمية للمتنافسين ووثائقهم في سجل خاص لتسهيل عملية الرقابة، حسب ترتيب تاريخ وصول الأظرفة مع إعداد وصف مفصل للوثائق التي يتكون منها كل عرض، ثم قامت بإنجاز بطاقة وصفية للوثائق المقدمة في كل عرض وكذا المبلغ المقترح وانتهت بالتوقيع بالحروف الأولى على وثائق الاظرفة المفتوحة وكذا بتحرير محضر انعقاد الجلسة موقع من جميع الأعضاء الحاضرين كما هو منصوص عليه في المادة 71 من المرسوم الرئاسي 15-247.

ثامنا: تقييم العروض:

اجتمعت لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بعد استدعائهم بتاريخ 2023/04/24، حيث تم إقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط و/أو لموضوع الصفقة وعملت على تحليل وتقييم العروض الباقية على مرحلتين:

المرحلة الأولى: الترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا اللازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط، والمتعهد الذي يتحصل على مجموع نقاط أقل من 50 نقطة يقصى. **(أنظر الملحق رقم 08)**

المرحلة الثانية: تمت دراسة العروض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولي تقنيا مع مراعاة التخفيضات المحتملة في عروضهم، وقامت لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بإقصاء كل عرض مالي غير ممضي أو غير مختوم أو غير مؤرخ من طرف المتعهد، وإقصاء كل عرض مالي لم يقترح سعر وحدوي لحصة في الكشف الكمي وجدول الأسعار.

وبعد التدقيق اتضح أن مبلغ العرض المخصص للعملية لم يفوق الغلاف المالي المرصود موجود للعملية وعليه اقترحت اللجنة رصت الصفقة على المتعامل X. **(أنظر الملحق رقم 09)**

تاسعا: الإعلان عن المنح المؤقت

بعد الانتهاء من عملية التقييم النهائي، تم الإعلان عن المنح المؤقت في جريدة الأيام بتاريخ 2023/08/03، وجريدة Elwatan بتاريخ 2023/08/03، كما نشر في النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العموميBOMOP وذلك في الأسبوع من 13-19- أوت-2023، وبعد انقضاء المدة المحددة للطعن المحددة ب 10 أيام ابتداء من تاريخ نشر إعلان المنح المؤقت، أصبح المنح المؤقت نهائيا لعدم تلقى اللجنة الولائية للصفقات العمومية أي طعن،**(أنظر الملحق رقم 10)** وهذا طبقا لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي 15-247.

عاشرا: إرسال مشروع الصفقة إلى اللجنة الولائية للصفقات العمومية للتأشيرة.

أعدت المصالح المختصة لمديرية التربية لولاية المسيلة مشروع صفقة بناء على دفتر الشروط المؤشر عليه بتاريخ 2023/08/27 تحت رقم 176، بالإضافة إلى المذكرة التحليلية، الإعلانات، تقرير تقديمي، محاضر الفتح وتقييم العروض والمنح، ملف المتعهد الحائز على الصفقة **(أنظر إلى الملحق رقم 12)**، وإحالته إلى اللجنة الولائية للصفقات العمومية من أجل الدراسة وإبداء الرأي وحرر محضر اجتماع اللجنة تحت رقم 2023/629 بتاريخ 2023/09/03 ونتج عنه منح التأشيرة رقم 630 بتاريخ 2023/09/03، **(أنظر الملحق رقم 13)** بتحفظات وإصدار مقرر منح التأشيرة. وهذا طبقا لأحكام المادة 195 من المرسوم الرئاسي 15-247.

إحدى عشر: اعتماد الصفقة ودخولها حيز التنفيذ.

بعد الحصول على تأشيرة اللجنة الولائية للصفقات العمومية تقوم المصلحة المتعاقدة (مديرية التربية لولاية المسيلة) بإرسال مشروع الصفقة إلى المراقب المالي للالتزام بها، ثم تمضي من الطرفين (مدير التربية لولاية المسيلة، والمتعامل المتعاقد) حيث بعد التأشيرة، والإمضاء والمصادقة عليها من طرف رئيس اللجنة الولائية للصفقات العمومية يتم تبليغ نسخة من الصفقة للمتعامل المتعاقد ويمنح الأمر بالخدمة. **(أنظر الملحق رقم 13)**

اثني عشر: نهاية الصفقة

تنتهي الصفقة بتنفيذ موضوعها من طرف المتعامل المتعاقد وذلك بعد انتهاء المدة المذكورة في الصفقة وبتطبيقه لبنود دفتر الشروط عمليا يتم تسليم المشروع إلى المصلحة المتعاقدة عبر مرحلتين:

المرحلة الأولى (الاستلام المؤقت): وهو عبارة عن استلام المصلحة المتعاقدة للأشغال المنجزة من طرف المتعامل المتعاقد، وذلك بعد انتهاء الآجال التعاقدية، بحيث تقوم هذه الأخيرة عن طريق إيفاد مهندسيها المكلفين بالمراقبة التقنية للمشروع وكذا ممثل عن مكتب الدراسات بمعاينة مدى التزام المتعامل المتعاقد ببنود الصفقة وأيضا بان الأشغال قد أنجزت ضمن المواصفات المطلوبة في العقد ويتم الإمضاء على محضر الاستلام المؤقت (وتتحول كفالة حسن التنفيذ إلى كفالة ضمان). **(انظر الملحق رقم 14)** حسب ما نصت المادة 148 من المرسوم الرئاسي.

المرحلة الثانية (الاستلام النهائي): في حالة عدم وجود أي تحفظات خلال فترة سنة منذ الاستلام المؤقت (فترة الضمان) يتحول الاستلام المؤقت الى استلام نهائي، ويتم رفع اليد عن كفالة الضمان من طرف المصلحة المتعاقدة حيث تسترجع هذه الكفالة في مدة شهر واحد من تاريخ التسليم النهائي. **(انظر الملحق رقم 14)** وهذا تطبيقا لأحكام المادة 134 من المرسوم الرئاسي 247/15.

المطلب الثاني: آليات الرقابة على الصفقات العمومية

إن الأهمية البالغة التي تكتسبها الصفقات العمومية من حيث الاعتمادات المالية المخصصة وبما أن الأمر يتعلق بالمال العام فلا بد من التعامل مع هذا الإنفاق بالكثير من الحرص والحزم مما جعل المشرع يحدث عدة لجان لرقابة الصفقات العمومية، تكون تدخلاتها

أثناء إعداد العقد وقبل تنفيذ الصفقة وبعدها والهدف الأول والأخير من كل هذه الرقابة هو حماية الأموال العامة وضمان حسن استعمالها. وتتمثل أشكال الرقابة على الصفقات العمومية في الرقابة الداخلية (لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض) والخارجية (الرقابة الإدارية والرقابة المالية) ورقابة الوصاية.

أولا: الرقابة القبلية الداخلية (رقابة لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض).

أوكل المرسوم الرئاسي رقم 15-247 ولاسيما المواد من 159 إلى 162 مهمة ممارسة الرقابة الداخلية للجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض، حيث تتم على مرحلتين:

المرحلة الأولى: الرقابة في مرحلة فتح الأظرفة.

سجلت العروض المستلمة في سجل خاص بها وذلك بعد انتهاء آجال تحضير وإيداع العروض ، قامت لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بفتح الأظرفة (ملف الترشح، العرض التقني، العرض المالي)، وذلك بتاريخ 06/21/ 2023 على الساعة الثانية زوالا في جلسة علنية، ثم قامت بمباشرة المهام الموكلة إليها والمتمثلة في تسجيل العروض المقدمة (13 ظرفا) ثم ترقيم الأظرفة حسب تاريخ ووقت إيداعها، والتدقيق في العروض بذكر محتوى كل العروض وكذا المبالغ المقترحة كما قامت بتقديم وصف مفصل على الوثائق المقدمة في كل عرض تقني ومالي وفقا لدفتر الشروط، ثم إنجاز بطاقة وصفية للوثائق المقدمة في كل عرض وكذا المبلغ المقترح وانتهت بالتوقيع بالحروف الأولى على وثائق الاظرفة المفتوحة وكذا بتحرير محضر انعقاد الجلسة موقع من جميع الأعضاء الحاضرين مع عدم تسجيل أي تحفظات، كما هو منصوص عليه في المادة 71 من المرسوم الرئاسي 15-247.

المرحلة الثانية: الرقابة في مرحلة تقييم العروض

اجتمعت لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بعد استدعائهم بتاريخ 2023/04/24. حيث تم إقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط، و/أو لموضوع الصفقة وتعمل على تحليل وتقييم العروض الباقية وتمت عملية الرقابة على مرحلتين:

- **المرحلة الأولى:** قامت اللجنة بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا اللازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط، والمتعهد الذي يتحصل على مجموع نقاط أقل من 50 نقطة يقصى وفق المعايير التالية:

✓ **مدة الانجاز:** 10 نقاط.

✓ **التصنيف المهني:** 10 نقاط.

✓ **الوسائل المادية:** 15 نقطة.

✓ **الوسائل البشرية:** 15 نقطة.

✓ **المراجع المهنية:** 20 نقطة.

✓ **الأثاث المدرسي:** 30 نقطة.

- **المرحلة الثالثة: تمت دراسة العروض المالية** للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولي تقنيا مع مراعاة التخفيضات المحتملة في عروضهم، وتقوم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بإقصاء كل عرض مالي غير ممضي أو غير مختوم أو غير مؤرخ من طرف المتعهد، وإقصاء كل عرض مالي لم يقترح سعر وحدوي لحصة في الكشف الكمي وجدول الأسعار، وبعد التدقيق اتضح أن مبلغ العرض المخصص للعملية لم يفوق الغلاف المالي المرصود موجود للعملية وعليه اقترحت اللجنة رصت الصفقة على المتعامل X.

المرحلة الرابعة: الرقابة في مرحلة فتح الاظرفة

سجلت العروض المستلمة في سجل خاص بها وذلك بعد انتهاء آجال تحضير وإيداع العروض، قامت لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بفتح الأظرفة (ملف الترشح، العرض التقني، العرض المالي)، كما هو منصوص عليه في المادة 71 من المرسوم الرئاسي 15-247. وذلك بتاريخ 2023 /04/24 على الساعة الثانية عشر زوالا في جلسة علنية، ثم قامت بمباشرة المهام الموكلة إليها والمتمثلة في تسجيل العروض المقدمة (13 ظرفا) وترقيم الأظرفة حسب تاريخ ووقت إيداعها، والتدقيق في العروض بذكر محتوى كل العروض وكذا

المبالغ المقترحة ، كما قامت بتقديم وصف مفصل على الوثائق المقدمة في كل عرض تقني ومالي وفقا لدفتر الشروط، ثم إنجاز بطاقة وصفية للوثائق المقدمة في كل عرض وكذا المبلغ المقترح وانتهت بالتوقيع بالحروف الأولى على وثائق الاظرفة المفتوحة وكذا بتحرير محضر انعقاد الجلسة موقع من جميع الأعضاء الحاضرين مع عدم تسجيل أي تحفظات، كما هو منصوص عليه في المادة 71 من المرسوم الرئاسي 15-247.

المرحلة الخامسة: الرقابة في مرحلة تقييم العروض

اجتمعت لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بعد استدعائهم بتاريخ 2023/04/24. حيث تم إقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط، و/أو لموضوع الصفقة وتعمل على تحليل وتقييم العروض الباقية على مرحلتين:

- **المرحلة الأولى:** قامت اللجنة بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا اللازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط، والمتعهد الذي يتحصل على مجموع نقاط أقل من 50 نقطة يقصى. وفق نفس المعايير في طلب العروض الأول.
- **المرحلة الثانية:** تمت دراسة العروض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولي تقنيا مع مراعاة التخفيضات المحتملة في عروضهم، وتقوم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض ولجنة دائمة لتقييم الجودة للتجهيزات المعروضة لطلبات العروض والاستشارات بإقصاء كل عرض مالي غير ممضي أو غير مختوم أو غير مؤرخ من طرف المتعهد، وإقصاء كل عرض مالي لم يقترح سعر وحدوي لحصة في الكشف الكمي وجدول الأسعار ثم اقترحت اللجنة منح الصفقة للمتعهد الذي قدم أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية، والمتمثل في الأقل ثمنا من بين العروض المؤهلة تقنيا، وتوج اجتماع اللجنة بمحضر ممضى من طرف أعضاء اللجنة، وهذا طبقا لأحكام المادة 72 من المرسوم الرئاسي 15-247.

ثانيا: الرقابة الخارجية

إضافة إلى الرقابة القبلية الداخلية التي ألزمها المرسوم الرئاسي رقم 15-247 فرض أيضا رقابة قبلية خارجية مستقلة عن الأولى لتفعيل المهمة الرقابية على الصفقات العمومية، حيث تخضع إلى رقابة اللجنة الولائية للصفقات العمومية حسب أحكام المادة 173 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 كما يلي:

1- دراسة مشاريع دفاتر الشروط

تم إرسال مشروع دفتر الشروط (العرض المالي، العرض التقني، ملف الترشح) من طرف مديرية التربية لولاية المسيلة إلى اللجنة الولائية للصفقات العمومية وذلك قبل الإعلان من أجل دراسته والتأشير عليه، (تأشيرة رقم 69 بتاريخ 2023/05/22).

2- دراسة مشاريع الصفقات

استقبلت اللجنة الولائية للصفقات العمومية (الصفقة، الإعلانات، البطاقة التحليلية، محاضر الفتح وتقييم العروض والمنح، ملف المتعهد، تقرير تقديمي، مقرر تسجيل العملية) وذلك بعد الانتهاء من إجراءات الإبرام من طرف مديرية التربية لولاية المسيلة من أجل الدراسة وإبداء الرأي والتأشير عليها (تأشيرة رقم 69 بتاريخ 2023/05/22).

وهذا طبقا لأحكام المادة 173 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247. [68]

ثالثا: الرقابة المالية السابقة

1- رقابة المراقب المالي

ينص قانون الصفقات العمومية على اختصاص المراقب المالي برقابة الصفقات العمومية وذلك بصفة مزدوجة، فهو عضو في اللجنة الولائية للصفقات العمومية التي تؤشر على الصفقة من جهة، ومن جهة فهو يراقب النفقات الملتزم بها في إطار الصفقة ويقوم بالتأشير عليها.

[68]- اللجنة الولائية للصفقات العمومية لولاية المسيلة

حيث تتم الرقابة بأن يقوم الأمر بالصرف بإعداد استمارة التزام ترفق بجميع الأوراق الثبوتية للصفقة حيث يتأكد المراقب المالي من مدى شرعية الالتزام ومطابقته للتشريع الساري المفعول.

وانتهت عملية الرقابة بمنح التأشيرة التي وضعت على استمارة الالتزام وعلى الوثائق التعاقدية (تأشيرة رقم 623 بتاريخ 2023/09/03) وذلك لمطابقة الإجراءات للتشريع المعمول بها.

2-رقابة المحاسب العمومي

بعد حصول الصفقة على تأشيرة اللجنة الولائية للصفقات العمومية وتأشيرة المراقب العمومي لا يتم صرف النفقة العمومية إلا بعد إخضاعها لرقابة المحاسب العمومي، فرقابة المحاسب العمومي هي وجه أخر للرقابة المالية ولا تقل أهمية عن رقابة المراقب المالي التي تتوج هي الأخرى بمنح أو رفض التأشيرة، حيث انه بعد تأشيرة الصفقة من طرف اللجنة الولائية للصفقات العمومية ، والالتزام بها من طرف المراقب المالي، ثم إمضائها من الطرفين (المصلحة المتعاقدة والمتعامل المتعاقد) وبعد منح الأمر ببداية الأشغال وانطلاق المتعامل المتعاقد (المقاول) في انجاز المشروع وعند الانتهاء من جزء من الأشغال يقدم المتعامل المتعاقد وضعية الأشغال **(أنظر الملحق رقم 12)** لصاحب المشروع ليدفع له ما تم انجازه، يرسل الأمر بالصرف حوالة الدفع (من أربعة نسخ) يحتفظ بواحدة أما البقية ترسل إلى الخزينة العمومية مرفقة بكل الوثائق اللازمة وبعد التأكد من توفر كل الشروط القانونية والتنظيمية والتأكد من مطابقتها لها يؤشر على الأمر بالدفع (الحوالة).

المطلب الثالث: تحليل ومناقشة أسئلة المقابلة

س 1-ما معني قانون المالية؟

ج 1: قانون المالية هو الذي يقسم ويلخص لسنة مالية لكل سنة مدنية مجمل موارد الدولة وأعبائها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق لعمومية، وتنفيذ

المخطط الانتمائي السنوي، أن تكون هناك قوانين مالية تكميلية أو معدلة للإتمام أحكام القانون المالية لسنة أو تعديلها لسنة جارية.

س 2- ما معني متابعة الاعتمادات المالية؟

ج 2: قبل تنفيذ النفقة العمومية يجب التأكد من توفير الاعتمادات المالية الكافية لتغطية مبلغ النفقة، كما تخضع متابعة الاعتمادات المالية للمراقبة الآمر بالصرف والمراقب المالي والمحاسب العمومي كل حسب إختصاصه وتكون هذه الاعتمادات المالية مسجلة في ميزانية أي هيئة، وتخضع هذه الاعتمادات المالية لتأشيرات المراقب المالي.

س 3- كيف تضمنون تحقيق المنافسة الكافية في عمليات الصفقات العمومية؟

ج 3: من خلال الإعلان عن الصفقات العمومية بالطريقة التي تضمن وصول المعلومة إلى جميع المعتمدين.

س 4- ما هي الخطوات التي تتخذونها لتقييم وتحليل العروض المقدمة واختيار العرض الأفضل؟

ج 4: إختيار المعايير المناسبة للمفاضلة بين المشتركين حسب طبيعة المشروع وبما يخدم أهداف المصلحة المتعاقدة.

5- ما هي الإجراءات التي تتخذونها لضمان التنسيق والتواصل الجيد بين الأقسام المعنية داخل المؤسسة خلال عمليات الصفقات العمومية؟

ج 5: يتم التنسيب خلال مختلف مراحل تنفيذ الصفقات العمومية انطلاقا من اعداد الشروط وصولا إلى تسليم الصفقة والإشراف المباشر من طرف رئيس المصلحة المتعاقدة.

6- كيف تتعاملون مع الشكاوى والطعون التي تتعلق بعمليات الصفقات العمومية؟

ج 6: يكفل القانون طرق وكيفيات تقديم الشكاوي والطعون ويتم التعامل معها وفق ذلك، مع احترام رزنامة وآجال تقديم الردود على مختلف الطعون.

7- ما هي الآليات التي تضعونها لتقديم التقارير والمراجعات الدورية لتقييم أداء عمليات الصفقات العمومية وتحسين العملية بشكل مستمر؟

ج 7: التقييم تقوم به لجان خارجية (وزارية) تقوم بتشكيل دوري لمرقبة مختلف مراحل تنفيذ الصفقات العمومية وتقديم الملاحظات اللازمة من أجل تدارك جوانب القصور والنقص.

8- كيف تتعاملون مع تغيرات الظروف أو الاحتياجات التي يمكن أن تطرأ خلال عمليات الصفقات العمومية؟

ج 8: يكفل قانون الصفقات العمومية إمكانية مراجعة وتحسين الأسعار ومن اجل الحفاظ على مصلحة كل من المصلحة المتعاقدة والمتعامل المتعاقد إلى جانب إمكانية إبرام ملاحق الصفقة.

9- من هو الآمر بالصرف؟

ج 9: الآمر بالصرف بالنسبة لمديرية التربية هو مدير التربية. والتي يصدرها في حوالات التخليص.

10-ما هي الأوامر بالصرف؟

ج 10: في الصفقات العمومية الآمر بالصرف يتمثل أساسا في حوالة الدفع المتضمنة مختلف الوثائق المحاسبة التبريرية.

11-ما هي أسس الرقابة بالنسبة إلى آمر بالصرف؟

ج 11: الرقابة تتم من خلال اللجنة الولائية للصفقات العمومية بالنسبة لطلبات العروض إلى جانب كل من المراقب المالي وأمين الخزينة، حيث يتم مراقبة مختلف مراحل إبرام وتنفيذ الصفقة. وينقسم إلى نوعين: هما الرقابة القبلية والرقابة البعدية.

أ-**الرقابة القبلية:** وتتم عن طريق هيئات متخصصة وتتمثل في المراقب المالي والذي يقوم بمراقبة تنفيذ الميزانية (صحة النفقة ومتابعة الاعتمادات المالية).

ب-الرقابة البعدية: تقوم بها هيئات خاصة وتتمثل في المتفشية العامة للمالية والمجلس المحاسبة.

12-كيف تتم مراقبة الآمر بالصرف؟

ج 12: يتم مراقبة الآمر بالصرف من قبل اللجنة الولائية للصفقات العمومية، مجلس المحاسبة، وزارة المالية، المراقب المالي، أمين الخزينة.

13-ما هي أسس الرقابة بالنسبة إلى المحاسب العمومي؟

ج 13: بالنسبة للمحاسب (أمين الخزينة) يتم التحقق من وجود مختلف الوثائق الخاصة بالصفقات العمومية واحترام جميع مراحل إبرام وتنفيذ الصفقة.

14- ما هي المهام التي يقوم بها المحاسب العمومي؟

ج 14: إستلام الوثائق التبريرية للنفقة التي تشمل مختلف وثائق تنفيذ الصفقة العمومية، وتسديد النفقات العمومية وتحصيل الإيرادات العمومية، وكذلك مسك الدفاتر المحاسبية والجرد.

15- ما هي وظائف المحاسب العمومي؟

ج 15: الوظيفة الأساسية للمحاسب العمومي تنفيذ النفقة العمومية باحترام قانون 07/23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، أما بالنسبة للإيرادات فهو يقوم بتأكد من صحة الإيراد قبل تحصيله.

16-من هم الأشخاص الذين يتعاملون مع المحاسب العمومي؟

ج 16: هم الأشخاص المؤهلون بالقانون للتعامل مع المحاسب العمومي هو: الآمر بالصرف المتمثل في (مدير التربية) أو عن طريق ممثل عنه لمتابعة مختلف الإجراءات، وكذا: -الآمر بالصرف. -الخزينة العمومية. -مصالح البريد. -كلناً حسب إختصاصة.

17- كيف يقوم المحاسب العمومي بالرقابة على النفقات العمومية من جانب التسيير؟

ج 17: الجانب القانوني هو الذي يتحكم في طريق الرقابة على النفقات العمومية من خلال قانون 07/23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية لتحقيق شروط تنفيذ النفقة العمومية.

ويقوم المحاسب العمومي بالرقابة على النفقات العمومية وكذلك حسب الوثائق المقدمة له والتي ترفق بحوالة التخليص الصادرة عن الأمر بالصرف (فواتير، سند الطلب، كشف الالتزام)، حيث يتأكد المحاسب العمومي من صحة هذه النفقات العمومية من حيث المصلحة المنجزة، وجردها.

18-كيف يقوم المحاسب العمومي بالرقابة على الإيرادات؟

ج 18: يقوم المحاسب العمومي بالتدقيق في مراحل تنفيذ الإيرادات الخاصة بالآمر بالصرف المتمثل في إثبات الصفقة وأمر التحصيل حتى يتم تنفيذ المرحلة الأخيرة المتمثلة في تحصيل الإيراد، والتأكد من صحة تصفية الإيراد وأن يكون مبين في ميزانية المؤسسة.

19- ما هي طبيعة عمل المحاسب العمومي داخلياً؟

ج 19: يتكفل المحاسب العمومي بتنفيذ كل من أوامر الدفع والتحصيل في جانب دفع النفقات وتحصيل الإيرادات أي تنفيذ المراحل المحاسبية في جانب النفقات والايرادات، ويتم تدوينها في سجلات الخاصة. -سجل النفقات. -سجل الإيرادات. -سجل حساب الجاري للخزينة. -سجل حساب الجاري للبريد. -سجل العمليات خارج الميزانية.

20- ما هي طبيعة عمل المحاسب العمومي خارجياً؟

ج 20: يعد المحاسب العمومي (امين الخزينة) عضو فاعل في جميع الاجتماعات الخارجية بالمجلس التنفيذي للولاية وإلى جانب عضويته في اللجنة الولائية للصفقات العمومي.

الاتصال بالمصالح الخزينة العمومية الولائية، حيث يوجد هناك حساب مديرية التربية لوضع حالات التسديد، أو الإشعارات بدفع، وصكوك الخزينة من أجل دفعها للمتعهدين، للفائدة حساباتهم البنكية، ومتابعة عمليات الحساب المفتوح لدى الخزينة باسم مديرية التربية.

21-ما هي طرق المراقب على النفقات العمومية؟

ج21: يتم مراقبة النفقات وفق مراجعة مراحل تنفيذ الصفقة واعتماد على قانون 07/23 المتعلق بقواعد المحاسبة بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي. وتتم عبر مرحلتين:

أ-**الرقابة القبلية:** يقوم من بها كل المراقب المالي والمحاسب العمومي.

ب-الرقابة البعدية: تقوم بها أجهزة الدولة مختصة في ذلك، وتتمثل في المفتشية العامة للمالية، والمصالح التابع للوزارة المالية، مجلس المحاسبة، وتكون هذه المراقب على وثائق محاسبية الثبوتية للنفقات العمومية والتأكد من مدى صحة وقانونية النفقة العمومية.

22-ما هو مبدأ الفصل بين مهام المحاسب العمومي والآمر بالصرف؟

ج 22: الفصل بين مهام المحاسب العمومي والآمر بالصرف ونذكر هنا أن هناك فصل بين المهام الذي يقره قانون 21/90 المؤرخ في 1991/08/15 المتعلق بالمحاسب العمومي.

خلاصة

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة الميدانية إسقاط المفاهيم النظرية على الواقع حيث كان الهدف من هذه الدراسة هو معرفة آليات الرقابة علي الصفقات العمومية لكي تحقق المصلحة المتعاقدة ممثلة بمديرية التربية لولاية المسيلة أهدافها وبرامجها من خلال مشروع انجاز الأثاث المدرسي على مستوى تراب الولاية لابد من تحديد حاجاتها بصفة عقلانية، ثم إعداد دفتر شروط إعداد جيد بما يضمن للمصلحة المتعاقدة حماية وحفاظا عن المال العام يليه الإعلان عن طلب العروض ثم تحضير العروض وإيداعها تليها مرحلة تقييم العروض واختيار أحسن عرض، وأخيرا اعتماد الصفقة ودخولها حيز التنفيذ, وللوصول إلى ما تم التخطيط وتحقيق الأهداف المسطرة لابد من إخضاع الصفقة العمومية لأجهزة رقابية سواء رقابة قبلية داخلية ممثلة بلجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض التابعة لمديرية التربية لولاية المسيلة، ورقابة قبلية خارجية ممثلة في اللجنة الولائية للصفقات العمومية التي توجت بتأشيرة دفتر الشروط أولا ثم تأشيرة الصفقة وكذا رقابة مالية ممثلة في المراقب المالي والمحاسب العمومي لولاية المسيلة.

خاتمة

خاتمة:

إن الصفقات العمومية بمختلف أنواعها ترتبط بالخزينة العمومية، ومما سبق يتضح أن عملية إبرام الصفقات العمومية يخضع لقانون متميز يتمثل في أساليب إتمامها كركيزة أساسية، ولقد أعتمد المشرع الجزائري في كل النصوص تحديد آليات إبرامها مستهدفا ذلك تقيد المصلحة المتعاقدة بالشروط الواجب إتباعها لمواكبة جميع التحولات الاقتصادية السياسية، ولهذا ما سعى المشرع الجزائري من خلال العديد من القوانين الخاصة بالصفقات العمومية لأنها محور هام لصرف النفقات العمومية منذ الاستقلال، ومحاولة سد جميع الثغرات القانونية الموجود بها وهذا كان لها من أهمية كبرى في تسيير وضمان حفظ الأموال العمومية للدولة واستغلال الأمثل لها وترشيد وفعالية النفقات العمومية، وتجسيد المشاريع التنموية على كل الأصعدة.

وعلى ضوء هذه الدراسة يمكن القول أن الصفقات العمومية تعتبر الأداء الفعالة في تسيير النفقات العامة وتجسيد المشاريع التنموية وبذلك تحقيق التنمية على المستوى المحلي، ولقد رسم قانون الصفقات العمومية مبدأ الشفافية والنزاهة والمساواة في معاملة المتدخلين في مجال تنفيذ الصفقة العمومية وإحاطتها بآلية جديدة قانونية لحمايتها من أشكال الفساد المتنوعة بصفتها مشاريع موجة ذات منفعة عام تخدم مصالح المواطنين وتمكنها من أداء دورها في توجيه الاستثمار وتنمية المقاولة الوطنية التي تمثل موضوع الساعة.

اختبار الفرضيات

الفرضية الأولى: تعتبر النفقات العمومية وسيلة الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية من أجل تلبية مختلف الاحتياجات.

أثبتت الدراسة صحة الفرضية التي تعتبر النفقات العمومية الوسيلة الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية من أجل تلبية مختلف الاحتياجات، حيث تساهم هذه النفقات في تمويل المشاريع التنموية الكبرى والبنية التحتية، وتعزز من قدرة الدولة على تقديم خدمات التعليم والصحة والإسكان، مما يرفع من مستوى

المعيشة ويحقق العدالة الاجتماعية، بالإضافة إلى دورها الحيوي في دعم الاستقرار السياسي والأمني من خلال تمويل الأجهزة الأمنية والدفاعية، فضلاً عن مساهمتها في مواجهة الأزمات الطارئة مثل الكوارث الطبيعية والأوبئة عبر تخصيص الموارد المالية اللازمة للتخفيف من آثارها ودعم المتضررين، وبالتالي يتضح أن النفقات العمومية هي أداة استراتيجية حيوية لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في مختلف القطاعات.

الفرضية الثانية: تتم عملية إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية في مديرية التربية لولاية المسيلة عبر مراحل تكون الرقابة بحيث على تكلفة النفقات العامة وتساهم في ترشيد النفقات العامة.

أثبتت الدراسة صحة الفرضية التي تتمحور حول أن عملية إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية في مديرية التربية لولاية المسيلة تتم عبر مراحل دقيقة تساهم في الرقابة الفعالة على تكلفة النفقات العامة، حيث تشمل هذه المراحل إعداد دفاتر الشروط، الإعلان عن المناقصات، استقبال العروض وتقييمها، واختيار المتعهد الأنسب، ومن ثم متابعة تنفيذ العقد بدقة لضمان الالتزام بالشروط المتفق عليها، وتساعد هذه العملية المنظمة في ترشيد النفقات العامة من خلال ضمان الشفافية والمنافسة العادلة بين المتعهدين، وتقليل التكاليف الزائدة والحد من الفساد المالي، مما يؤدي في النهاية إلى تحسين الكفاءة الاقتصادية وتحقيق أفضل استخدام للموارد المتاحة في قطاع التربية.

الفرضية الثالثة: جاء قانون الصفقات العمومية المتعلق بتنظيم وتفويض المرفق العام موضح في مواده في كيفية فرض أدوات الرقابة من خلال عملية الصفقة من بدايتها إلى نهايتها.

أثبتت الدراسة صحة الفرضية بأن قانون الصفقات العمومية المتعلق بتنظيم وتفويض المرفق العام جاء موضحًا في مواده كيفية فرض أدوات الرقابة من خلال عملية الصفقة من بدايتها إلى نهايتها. حيث يتضمن هذا القانون مجموعة من الإجراءات الدقيقة التي تهدف إلى ضمان الشفافية والنزاهة في إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية. تبدأ هذه الإجراءات من مرحلة

الإعلان عن الصفقة، مرورًا بعملية تقديم العروض وتقييمها، وصولًا إلى اختيار المتعاقد المناسب وإبرام العقد النهائي. كما يحدد القانون بوضوح مسؤوليات جميع الأطراف المعنية، ويشمل آليات لمراقبة التنفيذ وتقييم الأداء، وضمان الامتثال للمعايير القانونية والمالية المحددة. بالإضافة إلى ذلك، يوفر القانون إطارًا واضحًا للتعامل مع حالات النزاع والخلافات التي قد تنشأ خلال تنفيذ الصفقات، مما يعزز من فعالية الرقابة ويسهم في تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد العامة. بناءً على هذه الإجراءات، يمكن التأكيد على أن قانون الصفقات العمومية يلعب دورًا حاسمًا في تعزيز الرقابة على النفقات العامة وضمان تحقيق الأهداف التنموية والاقتصادية المرجوة.

أولا: النتـــــائج

- يتطلب إبرام الصفقات العمومية إدارة كفؤة وفعالة وموظفين مؤهلين ومدربين، ومساندة حكومية.
- شمل قانون الصفقات العمومية 15-247 تحديثات وهذا بهدف منح تسهيلات الغرض منها تذليل الصعوبات التي تعيق السير الحسن لمشاريع الدولة.
- يعتبر أسلوب طلب العروض قاعدة عامة تلجأ إليها المصلحة المتعاقدة لإبرام صفقاتها وأسلوب التراضي استثناء، حيث توسع المرسوم 15-247 في توضيح الإجراءات المختلفة للتراضي وأشكاله والحالات التي يتم اللجوء إليه بشكليه التراضي البسيط والتراضي بعد الاستشارة.
- تم تقليص الوثائق المكونة لملف الترشح واستبدالها بالتصريح بالترشح بهدف السماح للمصالح المتعاقدة بتلبية حاجاتها في شفافية وفعالية، ولتخفيف إجراءات إبرام الصفقات العمومية.

- اعتماد نظام تعدد لجان فتح الأظرفة وتقييم العروض، وذلك بإحداث لجنة دائمة أو أكثر مكلفة بفتح الأظرفة وتقييم العروض، كما جاء تنظيم الصفقات العمومية الجديد بأحكام جديدة تتعلق بعضوية اللجنة بتوفر شرط الكفاءة وتبعية الموظف للمصلحة المتعاقدة.
- توسيع مجال الطعن كإضافة لمبدأ الشفافية في حالات الإلغاء وعدم الجدوى.
- استحداث لجان على مستوى الوزارات والولايات للتسوية الودية للنزاعات، وكذا استحداث سلطة ضبط الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

ثانيا: الاقتراحـــــــات والتوصيات:

- ضرورة تنظيم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض أكثر وذلك بتحديد عدد الأعضاء والنصاب القانوني لكي تصح اجتماعاتهم.
- إنشاء شبكة لهيئات التكوين والاستشارة تكون مختصة في الصفقات العمومية لتأهيل الكفاءات من أجل تطبيق أحسن.
- الاهتمام الفعلي بقطاع الصفقات العمومية من خلال إدراج أيام تحسيسية حول الصفقات والمقاولة سواء على مستوى الجامعات أو على مستوى دار الثقافة.
- يجب تناول سلطة ضبط الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام المستحدثة في المرسوم 15-247 في أكثر من مادة لإضفاء قدر أكبر من الأهمية لها، وكذا الإفصاح عن النصوص التنظيمية المؤطرة لها.

رابعا: آفـــــاق الدراسة

بعد تعرضنا لموضوع الصفقات العمومية كأداة لصرف النفقات والوصول إلى النتائج المذكورة أعلاه، وتقديم مجموعة من التوصيات في مجال الصفقات العمومية، تتمثل في:

- دور الصفقات العمومية في البرامج التنموية المحلية.
- فعالية آليات الرقابة على الصفقات العمومية في الحفاظ على المال العام.
- سلطة ضبط الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: **الكتب:**

1. حامد عبد المجيد دراز، المرسي السيد حجازي: المالية العامة، دار النشر الإسكندرية، مصر،2004.
2. حسين عثمان محمد عثمان، أصول القانون الإداري، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004.
3. خرشي النوي، تسيير المشاريع في إطار الصفقات العمومية، دار الخلدونية للنشر، الجزائر، 2011.
4. سعيد بوعلي وآخرون، القانون الإداري، الطبعة الثانية، دار بلقيس، الجزائر،2016.
5. سوزي عدلي ناشد: الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، القاهرة، مصر، 2000.
6. عبد الرؤوف جابر، النظرية العامة في إجراءات المناقصات والعقود، دار النهضة العربية، مصر, 2003.ي
7. علي زهود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2006.
8. علي معطى الله، تقنين الصفقات العمومية، ط2، دار هومة، الجزائر، 2012.
9. عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية، ط03، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
10. مولود ديدان، تنظيم الصفقات العمومية، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2011.
11. ناصر لباد، القانون الإداري، ط1، الجزائر، 2006.

ثانيا: المجلات والملتقيات العلمية

1. زواوي عباس، طرق وأساليب ابرام الصفقات العمومية في ظل أحكام المرسوم 247/15، اليوم الدراسي المنظم من طرف جامعة محمد خيضر، بسكرة، 17 ديسمبر 2015.

2. ظريفي نادية، توسيع مجال قانون الصفقات العمومية وإعادة هيكلة وتنظيم إجراءات إبرام الصفقات العمومية، يوم دراسي جامعة محمد بوضياف، المسيلة،2015.

3. عبدلي سهام، الفسخ بين الطبيعة الادارية للصفقة العمومية والقانون الخاص، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 09، المركز الجامعي لتمنراست.

4. فاضلي سيد على، التسوية الودية لنزاعات الصفقات العمومية، اليوم الدراسي المنظم من طرف جامعة محمد بوضياف، المسيلة، يوم 23 فيفري 2016.

5. الكاهنة زواوي، إبرام الصفقات العمومية في ظل القانون 15-247، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، العدد الثاني عشر، ديسمبر 2017.

6. مجاهد رشيد، دور آليات الراقابة المالية في الحفاظ وترشيد المال العام، Revue d'économie et de statistique appliquée، المجلد 14، العدد 01، 2017.

ثالثا: الرسائل الجامعية

1. أحمد غاوي، دور الحكامة في ترشيد الصفقات العمومية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، تخصص الحكامة وبناء دولة المؤسسات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2019-2020.

2. اكرور مريام، الأجر في الصفقة العمومية للأشغال، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر،2015.

3. بحري اسماعيل، الضمانات في مجال الصفقات العمومية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2009.

4. بصديق محمد، النفقات العامة في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية، مذكرة ماجستير، علوم اقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009.

5. بعيط عائشة، ضمانات مبدأ المنافسة في الصفقات العمومية، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، الجزائر، 2014/2013.

6. بن شعبان علي، آثار عقد الاشغال العامة على طرفيه في التشريع الجزائري، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2012.

7. تياب نادية، آليات مواجهة الفساد في الصفقات العمومية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر, 2013/2012.

8. حنون سمية، إجراء التراضي في قانون الصفقات العمومية بالجزائر، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، الجزائر، 2013/2012.

9. خضري حمزة، آليات حماية المال العام في إطار الصفقات العمومية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، الجزائر، 2015/2014.

10. خضري حمزة، منازعات الصفقات العمومية في التشريع الجزائري، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2005/2004.

11. زوزو زليخة، جرائم الصفقات العمومية وآليات مكافحتها في ظل القانون المتعلق بالفساد، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر, 2012/2011.

12.سبكي ربيحة، سلطات المصلحة المتعاقدة تجاه المتعامل التعاقد معها في مجال الصفقات العمومية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2013.

13.سعيد عيشاوي، تنفيذ الصفقات العمومية والمنازعات التي تتخللها، مذكرة تخرج مقدمة لنيل إجازة القضاء، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2005.

14.عائشة بن ناصر، الرقابة المالية على النفقات العمومية–دراسة حالة المراقبة المالية لولاية بسكرة، مذكرة ماستر، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2013.

15.عبد الزراق الوافي، الرقابة الإدارية على الصفقات العمومية للجماعات الإقليمية ودورها في ترشيد النفقات العمومية، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه ل.د.م، تخصص: قانون الجماعات المحلية، جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي، الجزائر، 2021–2022.

16.عليوات ياقوتة، تطبيقات النظرية العامة للعقد الإداري الصفقات العمومية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة منتوري، الجزائر، 2009.

17.فتيحة حابي، النظام القانوني لصفقة انجاز، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، الجزائر,2013.

18.مانع عبد الحفيظ، طرق إبرام الصفقات العمومية، رسالة ماجستير، فرع قانون عام، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر،2008.

19.مفتاح فاطمة، تحديث النظام المالي الجزائري، مذكرة ماجستير، تسيير المالية العامة، جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2011.

المطبوعات البيداغوجية

1. فاتح خلاف، محاضرات في قانون الصفقات العمومية، ألقيت على طلبة السنة الثالثة حقوق، جامعة محمد الصديق بن يحي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2016/2015.

القوانين والمراسيم

1. المادة 01 من الأمر رقم 67–90 المؤرخ بتاريخ 09 ربيع الأول 1387هـ الموافق لـ 17جوان1967 يتضمن قانون الصفقات العمومية، صادر بالجريدة الرسمية عدد52 بتاريخ 19ربيع الأول 1387هـ الموافق لـ 27جوان 1967.

2. المادة (3) من المرسوم التنفيذي 268/97 المؤرخ في: 21 يوليو 1997، يحدد الإجراءات المتعلقة بالالتزام بالنفقات العمومية وتنفيذها ويضبط صلاحيات الآمرين بالصرف ومسؤولياتهم، الجريدة الرسمية رقم 48.

3. المادة (19) من القانون 21/90 المؤرخ في: 1990/08/15، المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية رقم .35.

4. المادة 04 من المرسوم رقم 82-145 المؤرخ بتاريخ 16جمادى الثانية 1402 الموافق لـ10 أفريل 1982 ينظم الصفقات التي يبرمها المتعامل العمومي صادر في الجريدة الرسمية رقم 15المؤخة في 19 جمادى الثانية 1402 الموافق لـ 13أفريل 1982.

5. المادة03 من المرسوم التنفيذي رقم 91-434 المؤرخ في 02جمادى الأولى 1412 الموافق لـ 09 نوفمبر 1991 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، صادر في الجريدة الرسمية عدد57 المؤرخة في 6 جمادى الأولى1412هـ الموافق لـ 13نوفمبر 1991.

6. المادة03 من المرسوم الرئاسي رقم 02-250 المؤرخ بتاريخ 13 جمادي الأولى1423الموافق ل24 أيوليو2002 ينظم الصفقات العمومية صادر في الجريدة الرسمية رقم 35المؤخة في 17 جمادى الأولى1423 الموافق لـ 28 يوليو2002.

7. المادة 04 من المرسوم الرئاسي رقم10-236 المؤرخ في شوال 1431 الموافق ل 07 أكتوبر2010 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية المعدل والمتمم، صادر في الجريدة الرسمية عدد58، المؤرخة في 7 أكتوبر 2010.

8. المادة 02 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويض المرفق العام، صادر في الجريدة الرسمية عدد 50، المؤرخة في 20 سبتمبر 2015.

9. المادة 02 من المرسوم الرئاسي 23-12 المؤرخ في 6 أوت 2023، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، صادر في الجريدة الرسمية عدد 51، المؤرخة في 18 سبتمبر 2023.

10.اللجنة الولائية للصفقات العمومية لولاية المسيلة

11.زروقي مريم، حالات الاستعجال الواردة في المرسوم الرئاسي 247/15، ولاية الجزائر،2015.

الملاحق

الملحق رقم 1-1

Rappel opération n° N تذكير رقم العملية

A-STRUCTURE DU COUT (10 ³ DA) ا- هيكلة العملية

الرمز Code	تعيين الهيكلة RUBRIQUES	الهيكلة السابقة structure antérieure		الهيكلة الحالية structure actuelle	
		المجموع total	منه بالعملة مباشرة dont devises	المجموع total	منه بالعملة مباشرة dont devises
31100	الأراضي Terrain	.....		.....	.....
31110	الأراضي القارية Terrain nu	.....		.....	.....
.....	....	.....		.....	.....
31630	محلات و تجهيزات أخرى autres matériel et équipement	37 718		41 298	.....
31900	تثبيتات عينية أخرى Autre immobilisations corporelles ANEP			700	.....
31910		.....		.....	.....
.....	....	.....		.....	.....
....	....	.....		.....	.....
مجموع التثبيتات العينية Total immobilisations corporelles		37 718	.....	41 998	.....
32100	مصاريف التطوير و الأبحاث و الدراسات frais de développements de recherches et d'etudes	.....	.....	.....	.....
.....	....	.....	.....	.....	.....
32400	Autre immobilisations incorporelles تثبيتات معنوية أخرى	700	....	.....	.....
مجموع التثبيتات المعنوية Total immobilisations incorporelles		700	.....		.....
مبلغ العملية غير الموزع MONTANT DE L'OPERATION NON VENTILLE		3 582	.....	2	.....
المجموع TOTAL		42 000	0	42 000	0

B-NATURE DE FINANCEMENT (10 ³ DA) ب- نوع التمويل

التمويل FINANCEMENT	ميزانية الدولة Budget de	قروض Prêts du	غير ذلك autres	المجموع total
المبلغ السابق MONTANT ANTERIEUR				0
المبلغ الحالي MONTANT ACTUEL	42 000			42 000

Rappel opération n° N تذكير رقم العملية

المادة 3 نسخة من المقرر يرسل الى المسؤولون المشار اليهم فيما بعد

ARTICLE 3:Les destinataires indiqués ci-après sont chargés ,chacun en ce qui le concerne , de l'exécution de la présente décision.

Destinataires المرسل اليهم	
السيد	الـــوالي
السيد	مدير البرمجة و المتابعة الميزانياتية
السيد	المراقب الميزانياتي
السيد	امين الخزينة

مســـؤول النشـــاط

مسؤول النشاط
مدير التربية لولاية المسيلة

Rappel opération N° N 1 تذكير رقم العملية

الملحق رقم 2-1

توزيع رخصة الالتزام
REPARTITION DE L'AUTORISATION D'ENGAGEMENT

فصيل الميزانية RUBRIQUES	Montant antérieur	Montant actuel
تثبيتات عينية immobilisations corporelles		
الحصة رقم 01 :الأثاث المدرسي	19 852	23 432
الحصة رقم 02 : آلات السحب السريع	7 884	7 884
الحصة رقم 03 :أجهزة المكيفات الهوائية	9 982	9 982
النشر و الإشهار	700	700
MONTANT DE L'OPERATION NON VENTILLE	3582	2
المجموع TOTAL	42 000	42 000

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

مديرية التربية لولاية المسيلة
رقم :06/ 2023
مؤرخ في :29/ 10/ 2023

MINISTERE/ DIRECTION .....
N° .....
Le .....

رقم التسجيل و م / م ج
N° Décision d'inscription MF / DGB MF/2023/DN/0011
رقم الثابت N° Fixe 2301101 28 13

Portefeuille de programmes	وزارة التربية الوطنية	محفظة البرامج
Programme	التعليم الثانوي	البرنامج
Sous Programme	التعليم الثانوي العام و المتخصص	البرنامج الفرعي
Action (Sous action)	مديرية التربية لولاية المسيلة	النشاط (النشاط الفرعي)
Titre 3	نفقات الإستثمار	العنوان 3
N° Opération N 1		رقم العملية

DECISION DE MODIFICATION DE LA STRUCTURE DU COÛT

مقـــرر تغيير هيكلة الكلفة

ان مسؤول النشاط : مدير التربية لولاية المسيلة .

بمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-403 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 29 ديسمبر 2020، الذي يحدد شروط تضج وتسجيل البرامج

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-404 المؤرخ في في 14 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 29 ديسمبر 2020، الذي يحدد كيفيات تسيير وتقويض الاعتمادات المالية

و بمقتضى القرار رقم 124 المؤرخ في 15 غشت 2022 الذي يحدد الأصناف الفرعية للنفقات و عدد رموز التصنيف حسب طبيعة الاقتصادية لأعباء ميزانية الدولة

و بمقتضى القرار رقم 03 المؤرخ في 11 يناير 2023 الذي يحدد كيفيات تضج وتسجيل عمليات الاستثمار العمومي للدولة بعنوان برنامج

بمقتضى مقرر التسجيل لسنة :2023 لوزارة المالية "المديرية العامة للميزانية" رقم : MF/2023/DN/0011 المؤرخ في :04/ 01/ 2023

وبمقتضى الكشف رقـــم: 449/ / 2023 المؤرخ في:09/ 10 / 2023

و بعد راي مديرية البرمجة و المتابعة الميزانياتية رقم :066 المؤرخ في :29/ 10/ 2023

يقـــــرر ما يلـــي
DECIDE

المادة 1 تغير هيكلة كلفة العملية التي جاء نصها كما يلي .

ARTICLE 1- Il est procédé à la modification de la structure du coût de l'opération dont le libellé est le suivant:

Renouvellement des equipements des établissements scolaires au profit du cycle secondaire

المادة 2 الهيكلة الجديدة المذكورة في الجدول أ لا تؤثر على المبلغ الاجمالي لكلفة العملية

ARTICLE 2- La nouvelle structure donnée au tableau A n'a aucun effet sur le montant global

الملحق 02

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية المسيلة
مديرية التربية لولاية المسيلة

ولاية المسيلة
تأشيرة
رقم: 69
تاريخ:
اللجنة الولائية للصفقات العمومية
2023 ماي 22
سجل تحت رقم 03

الملحق رقم 2

دَفترُ الشُّرُوط

طبقا للمادة 43 من المرسوم 15-247 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام

العـــرض الـتـقـنـــي

تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي
(برنامج 2023)

الحصة رقم 01 : الأثاث المدرسي
الحصة رقم 02 : آلات السحب السريع
الحصة رقم 03 : أجهزة التكييف الهوائي

- 0 -

الملحق 03

14 | اتصال

الملحق رقم 3-1

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولايـــة المسيلة

مديريـــة التربيـــة

ر ج : 097428019000237

إعلان عن طلب العروض المفتوح رقم : 11 /2023

يعلن السيد والي ولاية المسيلة (مديرية التربية) عن إجراء طلب العروض المفتوح المتعلق بـ :

تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي - برنامج 2023

الحصة رقم 01 : الأثاث المدرسي

الحصة رقم 02 : آلات السحب السريع

الحصة رقم 03 : أجهزة التكييف الهوائي

- تكون المشاركة في طلب العروض المفتوح لكل المموّنين: الصناع، تجار الجملة، تجار التجزئة،المقيدين بالسجل التجاري ويحملون رموز النشاطات التجارية طبقا للتجهيزات المذكورة في العرض المالي ؛ المختصين في الميدان، شخصا طبيعيا كان أو معنويا.

يجب أن تشمل التعهدات على الوثائق المنصوص عليها في القانون الساري المفعول وهي على الخصوص :

01 -ملف الترشح:

- التصريح بالترشح مملوء، ممضي، مختوم ومؤرخ.
- التصريح بالنزاهة مملوء، ممضي، مختوم و مؤرخ.
- قدرات مهنية نسخة من السجل التجاري الالكتروني.
  شهادة صالح صادرة عن غرفة التجارة والصناعة بالنسبة للصناع
- القانون الأساسي للشركة بالنسبة للشخص المعنوي (لسمة).

02- العرض التقني:

- التصريح بالاكتتاب مملوء، ممضي ومختوم ومؤرخ.
- مذكرة تقنية تبريرية مملوءة، ممضاة ومختومة ومؤرخة.
- دفتر الشروط يحتوي في آخر صفحته على العبارة قرئ و قبل مكتوبة بخط اليد.
- كل وثيقة تسمح بتقييم العرض، وتتمثل في:
- شهادات (منتوج جزائري) للتجهيزات ذات المنشأ الجزائري صالحة لمدة سنة ابتداء من تاريخ التسليم
- الوثائق الخاصة بالوسائل البشرية : شهادة الإنتساب الفردية إلى صندوق التأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء Attestation d'affiliation à la CNAS صادرة بأقل من شهر.
- الوثائق الخاصة بالوسائل المادية.

03 العرض المالي :

- رسالة التعهد مملوءة، ممضاة، مختومة ومؤرخة.
- جدول الأسعار الوحدوية مملوء، ممضي، مختوم ومؤرخ.
- تفصيل كمي و تقديري مملوء، ممضي ومختوم ومؤرخ.

يوضع ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفة منفصلة و مقفلة بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه , وتتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام و يحمل العبارة التالية :

ولاية المسيلة / مديرية التربية

طلب العروض المفتوح رقم : 11 /2023

تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي - برنامج 2023

(لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض)

- يتم ايداع العروض في اليوم الاخير من مدة تحضير العروض المحددة بـ 15 أيام إلى غاية الساعة (12:00سا)ابتداء من أول يوم لصدور الاعلان عن طلب العروض في اليوميات الوطنية او النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي.
- تتم عملية فتح الأظرفة المتعلقة بملف الترشح و العروض التقنية والمالية في جلسة علنية بمقرمديرية التربية لولاية المسيلة وتكون في نفس يوم ايداع العروض على الساعة الثانية زوالا (14:00 سا)، وإذا صادف يوم فتح الأظرفة يوم عطلة أو يوم راحة قانونية تمدد مدة تحضير العروض إلى غاية يوم العمل الموالي.
- يعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة للمتعهدين لحضور جلسة فتح الأظرفة

ANEP: 2316014130 — 2023/06/06 - العدد 5008 الأيام

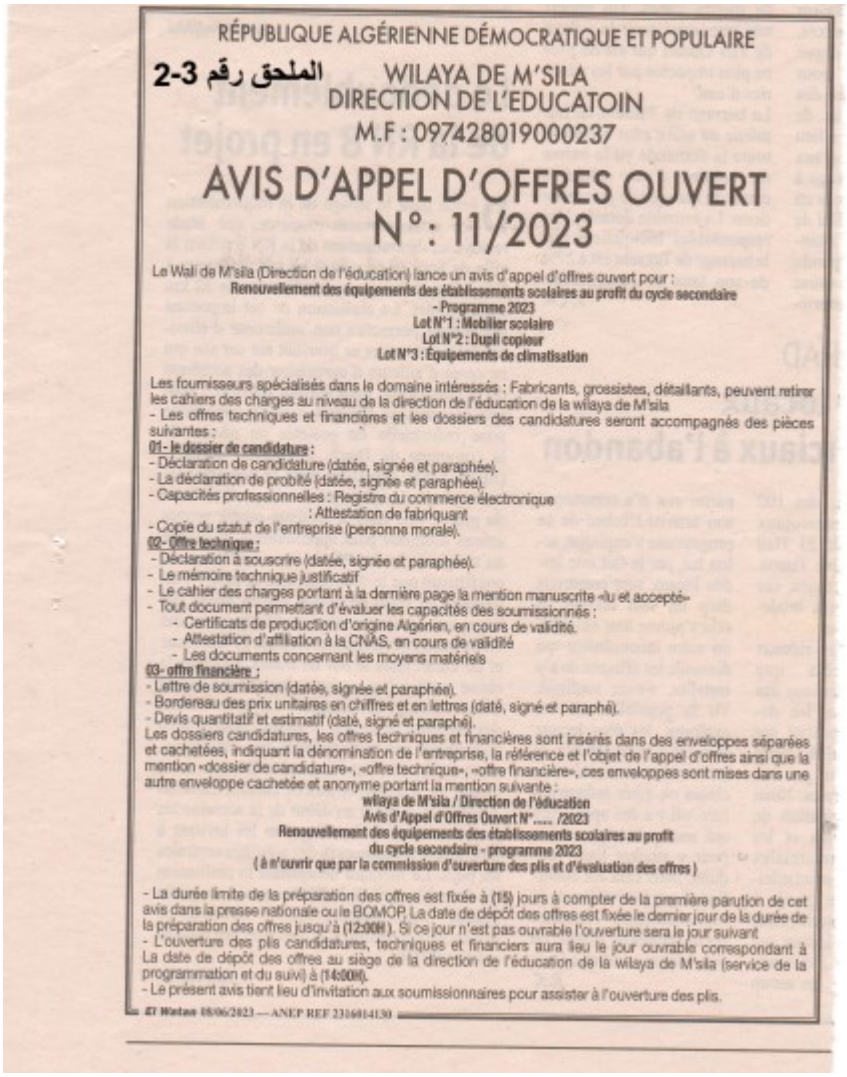

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

الملحق رقم 2-3

WILAYA DE M'SILA
DIRECTION DE L'EDUCATOIN
M.F : 097428019000237

AVIS D'APPEL D'OFFRES OUVERT N° : 11/2023

Le Wali de M'sila (Direction de l'éducation) lance un avis d'appel d'offres ouvert pour :

Renouvellement des équipements des établissements scolaires au profit du cycle secondaire
- Programme 2023
Lot N°1 : Mobilier scolaire
Lot N°2 : Dupli copieur
Lot N°3 : Équipements de climatisation

Les fournisseurs spécialisés dans le domaine intéressés : Fabricants, grossistes, détaillants, peuvent retirer les cahiers des charges au niveau de la direction de l'éducation de la wilaya de M'sila
- Les offres techniques et financières et les dossiers des candidatures seront accompagnés des pièces suivantes :

01- le dossier de candidature :
- Déclaration de candidature (datée, signée et paraphée).
- La déclaration de probité (datée, signée et paraphée).
- Capacités professionnelles : Registre du commerce électronique
  : Attestation de fabriquant
- Copie du statut de l'entreprise (personne morale).

02- Offre technique :
- Déclaration à souscrire (datée, signée et paraphée).
- Le mémoire technique justificatif
- Le cahier des charges portant à la dernière page la mention manuscrite «lu et accepté»
- Tout document permettant d'évaluer les capacités des soumissionnés :
  - Certificats de production d'origine Algérien, en cours de validité.
  - Attestation d'affiliation à la CNAS, en cours de validité
  - Les documents concernant les moyens matériels

03- offre financière :
- Lettre de soumission (datée, signée et paraphée).
- Bordereau des prix unitaires en chiffres et en lettres (daté, signé et paraphé).
- Devis quantitatif et estimatif (daté, signé et paraphé).

Les dossiers candidatures, les offres techniques et financières sont insérés dans des enveloppes séparées et cachetées, indiquant la dénomination de l'entreprise, la référence et l'objet de l'appel d'offres ainsi que la mention «dossier de candidature», «offre technique», «offre financière», ces enveloppes sont mises dans une autre enveloppe cachetée et anonyme portant la mention suivante :

wilaya de M'sila / Direction de l'éducation
Avis d'Appel d'Offres Ouvert N°..... /2023
Renouvellement des équipements des établissements scolaires au profit du cycle secondaire - programme 2023
(à n'ouvrir que par la commission d'ouverture des plis et d'évaluation des offres)

- La durée limite de la préparation des offres est fixée à (15) jours à compter de la première parution de cet avis dans la presse nationale ou le BOMOP. La date de dépôt des offres est fixée le dernier jour de la durée de la préparation des offres jusqu'à (12:00H). Si ce jour n'est pas ouvrable l'ouverture sera le jour suivant
- L'ouverture des plis candidatures, techniques et financiers aura lieu le jour ouvrable correspondant à La date de dépôt des offres au siège de la direction de l'éducation de la wilaya de M'sila (service de la programmation et du suivi) à (14:00H).
- Le présent avis tient lieu d'invitation aux soumissionnaires pour assister à l'ouverture des plis.

El Watan 08/06/2023 — ANEP REF 2316014130

الملحق رقم 3-3

-الوثائق الخاصة بالوسائل البشرية: شهادة الإنتساب الفردية إلى صندوق التأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء Attestation d'affiliation à la CNAS صادرة بأقل من شهر.
-الوثائق الخاصة بالوسائل المادية.
03 -العرض المالي:
-رسالة التعهد مملوءة، ممضاة ومختومة ومؤرخة.
-جدول الأسعار الوحدوية مملوء، ممضى ومختوم ومؤرخ.
-تفصيل كمي و تقديري مملوء، ممضي ومختوم ومؤرخ.
يوضع ملف الترشح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصله ومقفله بإحكام ويبين كل منها تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه، وتتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام ويحمل العبارة التالية:
ولاية المسيلة/مديرية التربية
طلب العروض المفتوح رقم :2023/08
تجهيز متوسطة نمط ق 6/200 ببلدية برهوم
(لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض)
-يتم إيداع العروض في اليوم الأخير من مدة تحضير العروض المحددة بـ 15 أيام إلى غاية الساعة (12:00 سا) ابتداء من أول يوم لصدور الاعلان عن طلب العروض في اليوميات الوطنية أو النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي.
-تتم عملية فتح الأظرفة المتعلقة بملف الترشح والعروض التقنية والمالية في جلسة علنية بمقر مديرية التربية لولاية المسيلة وتكون في نفس يوم إيداع العروض على الساعة الثانية زوالا (14:00 سا)، وإذا صادف يوم فتح الأظرفة يوم عطلة أو يوم راحة قانونية تمدد مدة تحضير العروض إلى غاية يوم العمل الموالي.
-يعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة للمتعهدين لحضور جلسة فتح الأظرفة

ANEP N 2316014122

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية المسيلة
مديرية التربية
ر ج : 097428019000237

إعلان عن طلب العروض المفتوح
رقم :2023/11

يعلن السيد والي ولاية المسيلة (مديرية التربية) عن إجراء طلب العروض المفتوح المتعلق بـ:
تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي - برنامج 2023
الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي
الحصة رقم 02: الات السحب السريع
الحصة رقم 03: اجهزة التكييف الهوائي
تكون المشاركة في طلب العروض المفتوح لكل المكونين: الصناع، تجار الجملة، تجار التجزئة، المقيدين بالسجل التجاري ويحملون رموز النشاطات التجارية طبقا للتجهيزات المذكورة في العرض المالي، المختصين في الميدان، شخصا طبيعيا كان أو معنويا. يجب أن تشمل التعهدات على الوثائق المنصوص عليها في القانون الساري المفعول وهي على الخصوص:
01 -ملف الترشح:
-التصريح بالترشح مملوء، ممضي، مختوم ومؤرخ.
-التصريح بالنزاهة مملوء، ممضي، مختوم و مؤرخ.
-قدرات مهنية نسخة من السجل التجاري الالكتروني.
-شهادة شانيع صادرة عن غرفة التجارة والصناعة بالنسبة للصناع.
-القانون الأساسي للشركة بالنسبة للشخص المعنوي (نسخة).
-02 العرض التقني:
-التصريح بالاكتتاب مملوء، ممضي ومختوم ومؤرخ.
-مذكرة تقنية تبريرية مملوءة، ممضاة ومختومة ومؤرخة.
-دفتر الشروط يحتوي في آخر صفحته على العبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد.
-كل وثيقة تسمح بتقييم العرض، وتتمثل في:
-شهادات (منتوج جزائري) للتجهيزات ذات المنشأ الجزائري صالحة لمدة سنة ابتداء من تاريخ التسليم
-الوثائق الخاصة بالوسائل البشرية: شهادة الإنتساب الفردية إلى صندوق التأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء Attestation d'affiliation à la CNAS صادرة بأقل من شهر.
-الوثائق الخاصة بالوسائل المادية.
03 -العرض المالي:
-رسالة التعهد مملوءة، ممضاة ومختومة ومؤرخة.
-جدول الأسعار الوحدوية مملوء، ممضي ومختوم ومؤرخ.
-تفصيل كمي و تقديري مملوء، ممضي ومختوم ومؤرخ.
يوضع ملف الترشح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصله ومقفله بإحكام ويبين كل منها تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه، وتتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام ويحمل العبارة التالية:
ولاية المسيلة/مديرية التربية
طلب العروض المفتوح رقم :2023/11
تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي - برنامج 2023
(لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض)
-يتم إيداع العروض في اليوم الأخير من مدة تحضير العروض المحددة بـ 15 أيام إلى غاية الساعة (12:00 سا) ابتداء من أول يوم لصدور الاعلان عن طلب العروض في اليوميات الوطنية أو النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي.
-تتم عملية فتح الأظرفة المتعلقة بملف الترشح والعروض التقنية والمالية في جلسة علنية بمقر مديرية التربية لولاية المسيلة وتكون في نفس يوم إيداع العروض على الساعة الثانية زوالا (14:00 سا)، وإذا صادف يوم فتح الأظرفة يوم عطلة أو يوم راحة قانونية تمدد مدة تحضير العروض إلى غاية يوم العمل الموالي.
-يعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة للمتعهدين لحضور جلسة فتح الأظرفة

ANEP N 2316014130

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية المسيلة
مديرية التربية
ر ج : 097428019000237

إعلان عن طلب العروض المفتوح
رقم : 2023/06

يعلن السيد والي ولاية المسيلة (مديرية التربية) عن إجراء طلب العروض المفتوح المتعلق بـ:
تجهيز متوسطة نمط ق 6/200 بأولاد دراج - الباركية
الحصة رقم 01 : الأثاث المدرسي
الحصة رقم 02 : الأثاث الإداري
الحصة رقم 03 : وسائل الإعلام الآلي
الحصة رقم 04 : تجهيزات لصف الداخلية
تكون المشاركة في طلب العروض المفتوح لكل المكونين الصناع، تجار الجملة تجار التجزئة، المقيدين بالسجل التجاري ويحملون رموز النشاطات التجارية طبقا للتجهيزات المذكورة في العرض المالي، المختصين في الميدان، شخصا طبيعيا كان أو معنويا. يجب أن تشمل التعهدات على الوثائق المنصوص عليها في القانون الساري المفعول وهي على الخصوص :
01 ملف الترشح :
التصريح بالترشح مملوء، ممضي مختوم ومؤرخ
التصريح بالنزاهة مملوء، ممضي، مختوم ومؤرخ.
قدرات مهنية نسخة من السجل التجاري الالكتروني.
شهادة صانيع صادرة عن غرفة التجارة والصناعة المختصة إقليميا بالنسبة للصناع.
- القانون الأساسي للشركة بالنسبة للشخص المعنوي (نسخة).
02 - العرض التقني
التصريح بالاكتتاب مملوء ، ممضي ومختوم ومؤرخ.
مذكرة تقنية تبريرية مملوءة، ممضاة ومختومة ومؤرخة.
- دفتر الشروط يحتوي في آخر صفحته على العبارة قرئ و قبل مكتوبة بخط اليد.
كل وثيقة تسمح بتقييم العرض، وتتمثل في:
- شهادات منتوج جزائري) للتجهيزات ذات المنشأ الجزائري صالحة لمدة سنة ابتداء من تاريخ التسليم
الوثائق الخاصة بالوسائل البشرية : شهادة الإنتساب الفردية إلى صندوق التأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء Attestation d'affiliation à la CNAS صادرة بأقل من شهر.
الوثائق الخاصة بالوسائل المادية.
03 العرض المالي :
رسالة التعهد مملوءة ، ممضاة ومختومة ومؤرخة.
جدول الأسعار الوحدوية مملوء ، ممضي ومختوم ومؤرخ.
تفصيل كمي و تقديري مملوء ، ممضي ومختوم ومؤرخ.
يوضع ملف الترشح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصله ومقفله بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه، وتتضمن عبارة ملف الترشح " أو "عرض تقني" أو "عرض مالي وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام و يحمل العبارة التالية :
ولاية المسيلة / مديرية التربية
طلب العروض المفتوح رقم :.2023/06
تجهيز متوسطة نمط ق 6/ 200 بأولاد دراج - الباركية
لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض)
-يتم ايداع العروض في اليوم الاخير من مدة تحضير العروض المحددة بـ 15 أيام إلى غاية الساعة 12:00 سا) ابتداء من أول يوم لصدور الاعلان عن طلب العروض في اليوميات الوطنية او النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي.
- تتم عملية فتح الأظرفة المتعلقة بملف الترشح و العروض التقنية والمالية في جلسة علنية بمقر مديرية التربية لولاية المسيلة وتكون في نفس يوم ايداع العروض على الساعة الثانية زوالا (14:00 سا)، وإذا صادف يوم فتح الأظرفة يوم عطلة أو يوم راحة قانونية تمدد، مدة تحضير العروض إلى غاية يوم العمل الموالي.
-يعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة للمتعهدين لحضور جلسة فتح الأظرفة

ANEP N° 2316014123

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الأشغال العمومية والمنشئات القاعدية
مديرية الاشغال العمومية لولاية سعيدة

إعلان عن طلب عروض مفتوح مع اشتراط قدرات دنيا

رقم التعريف الجبائي : 408015000020074
رقم : 12 /2023

اشتراط قدرات دنيا : مع مديرية الأشغال العمومية لولاية سعيدة تعلن عن طلب عروض مفتوح صيانة الطرق البلدية - شطر 2021 -
رقم العملية : NE 5.535.1.262.120.21.01
الحصة رقم 15 : إتمام أشغال صيانة الطريق البلدي (CV11) على مسافة 03 كم اتجاه سعيدة معسكر.
المؤسسات المعنية بالأشغال :
درجة شهادة التصنيف المهني (05) خمسة و ما فوق

الملحق رقم 3-4

leurs offres pendant 03 mois plus le délai de préparation des offres.
Les soumissionnaires peuvent assister à la séance d'ouverture des plis.

ANEP N°2325003610

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
WILAYA DE M'SILA
DIRECTION DE L'EDUCATOIN
M.F: 097428019000237

AVIS D'APPEL D'OFFRES OUVERT N° 11/2023

Le Wali de M'sila (Direction de l'éducation) lance un avis d'appel d'offres ouvert pour: Renouvellement des équipements des établissements scolaires au profit du cycle secondaire
- Programme 2023
Lot N°1 : Mobilier scolaire
Lot N°2 : Dupli copieur
Lot N°3 : Equipements de climatisation.
Les fournisseurs spécialisés dans le domaine intéressés : Fabricants, grossistes, détaillants, peuvent retirer les cahiers des charges au niveau de la direction de l'éducation de la wilaya de M'sila.
Les offres techniques et financières et les dossiers des candidatures seront accompagnés des pièces suivantes :
01- Le dossier de candidature :
-Déclaration de candidature (datée, signée et paraphée).
-La déclaration de probité (datée, signée et paraphée).
-Capacités professionnelles :
Registre de commerce électronique
Attestation de fabriquant
-Copie du statut de l'entreprise (personne morale).
02-Offre technique :
-Déclaration à souscrire (datée, signée et paraphée).
-Le mémoire technique justificatif
-Le cahier des charges portant à la dernière page, la mention manuscrite « lu et accepté »
-Tout document permettant d'évaluer les capacités des soumissionnes:
-Certificats de production d'origine Algérien, en cours de validité.
-Attestation d'affiliation à la CNAS en cours de validité
-Les documents concernant les moyens matériels.
03- Offre financière :
-Lettre de soumission (datée, signée et paraphée).
-Bordereau des prix unitaires en chiffres et en lettres (daté, signé et paraphé).
-Devis quantitatif et estimatif (daté, signé et paraphé).
Les dossiers candidatures, les offres techniques, et financières ,sont insérés dans des enveloppes séparées et cachetées, indiquant la dénomination de l'entreprise, la référence et l'objet de l'appel d'offres ainsi que la mention « dossier de candidature », « offre technique », « offre financière », ces enveloppes sont mises dans une autre enveloppe cachetée ,et anonyme ,portant la mention suivante :
Wilaya de M'sila / Direction de l'éducation
Avis d'Appel d'Offres Ouvert N°...../2023
Renouvellement des équipements des établissements scolaires au profit du cycle secondaire - Programme 2023
(à n'ouvrir que par la commission d'ouverture des plis et d'évaluation des offres).
La durée limite de la préparation des offres, est fixée à (15) jours, à compter de la première parution de cet avis dans la presse nationale ou le BOMOP, la date de dépôt des offres est fixée le dernier jour de la durée de la préparation des offres jusqu' à (12h00). Si ce jour n'est pas ouvrable l'ouverture sera le jour suivant.
L'ouverture des plis candidatures, techniques, et financiers ,aura lieu le jour ouvrable correspondant à La date de dépôt des offres au siège de la direction de l'éducation de la wilaya de M'sila (service de la programmation et du suivi) à (14h00).
Le présent avis ,tient lieu d'invitation aux soumissionnaires, pour assister à l'ouverture des plis.

ANEP N° 2316014130

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE
DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE
WILAYA DE MOSTAGANEM
DIRECTION DES EQUIPEMENTS PUBLICS

AVIS D'APPEL D'OFFRES NATIONAL OUVERT AVEC EXIGENCE DE CAPACITES MINIMALES N°20/AAO/DEP/2023
NIF N°: 415024000027296

La Direction des équipements publics de la wilaya de Mostaganem, lance un avis d'appel d'offres ouvert avec exigence de capacités minimales pour la sélection des entreprises en vue d'exécuter :
REALISATION D'UNE ECOLE PRIMAIRE TYPE « B » ADJEBLI MOHAMED COMMUNE DE Sidi Ali En tranche ferme et conditionnelle
* TRANCHE FERME:
- BLOC PEDAGOGIQUE ET ADMINISTRATION+SANITAIRES+ LOCAUX TECHNIQUES + +V.R.D+ MUR DE CLOTURE
- TERRAIN DE SPORT + CHAUFFAGE CENTRAL
* TRANCHE CONDITIONNELLE:
- LOGEMENT DE FONCTION + BLOC CANTINE.
Condition d'éligibilité :
Cet avis d'appel d'offres national ouvert avec exigence de capacités minimales s'adresse aux
entreprises ou groupement des entreprises Justifiant d'une qualification professionnelle avec
minimum des conditions d'éligibilité à savoir :
Entreprise qualifié en travaux bâtiment activité principale à la catégorie (03) ou plus ayant l'activité de chauffage dans le registre de commerce ou le code chauffage dans la qualification.
Ayant déjà réalisé au moins trois projets catégorie A objet marché pour chaque projet ou un projet catégorie B objet du marché ou plus (Justifié par une attestation de bonne exécution délivrée par le maître de l'ouvrage public) d'une validité de moins de dix 10 ans).
Avoir réalisé d'un chiffre d'affaires cumulé supérieur ou égal à 40.000.000,00 DA au cours des trois (03) années (2019- 2020- 2021) visé par les services des impôts.
Le cahier des charges doit être retiré par le soumissionnaire ou son représentant dament habilité. Auprès de la direction des équipements publics de la wilaya de Mostaganem.
La durée de préparation des offres est fixée à quinze (15) jours à compter de la première parution de l'avis d'appel d'offres sur les quotidiens nationaux Ou BOMOP.
L'heure et la date limites de dépôt des offres sont fixées au dernier jour de la durée de préparation des offres à 13H00. Si cette date coïncide avec un jour férié ou un jour de repos légal (Vendredi ou Samedi), la durée de préparation des offres sera prorogée jusqu'au jour ouvrable.
La date d'ouverture des plis est fixée au dernier jour de la durée de préparation des offres le ..... 14h00.
La durée de validité des offres est la durée de préparation des offres augmentée de Trois (03) Mois.
Les offres seront déposées au secrétariat de la Direction des équipements W. de Mostaganem. (Cité Administrative Salamandre Mostaganem).
- Tél/Fax :045-35-71-78 - E-mail : dep_most27@yahoo.com
Les plis seront scindés en trois (03) parties (voir instruction soumissionnaires du C.C page 10 et 11).
- 1er Pli : Dossier de Candidature /2ème Pli : Offre Technique /3ème Pli : Offre Financière.
Les trois (03) enveloppes doivent être mises dans une autre enveloppe cachetée et anonyme, comprenant la mention « à ne pas ouvrir que par la commission d'ouverture des plis et d'évaluation des offres »
AVIS D'APPEL D'OFFRES NATIONAL OUVERT AVEC EXIGENCE DE CAPACITES MINIMALES
N°20/DEP/2023
REALISATION D'UNE ECOLE PRIMAIRE TYPE « B » ADJEBLI MOHAMED COMMUNE DE Sidi Ali En tranche ferme et conditionnelle
Le présent avis tient lieu d'invitation aux soumissionnaires pour assister à l'ouverture des plis.

ANEP N°2331005441

REPUBLIQUE ALGERIENNE
DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
DIRECTION DES TRAVAUX PUBLICS
DE LA WILAYA DE DJELFA
DIRECTION DES TRAVAUX PUBLICS - CITÉ LA PÉPINIÈRE DJELFA
NUMÉRO D'IDENTIFICATION FISCALE: 408015000017094
INTITULÉ DE L'OPÉRATION :
RENFORCEMENT ET MISE À NIVEAU DE LA RN01 DU PK 294+000 AU PK 300+000 SUR 06 KM

AVIS D'APPEL D'OFFRES NATIONAL OUVERT AVEC EXIGENCE DE CAPACITÉS MINIMALES N° 17/2023

La Direction des Travaux Publics de la Wilaya de Djelfa, lance un avis d'appel d'offres ouvert avec exigence de capacités minimales, pour la réalisation des travaux suivants:
- Renforcement de la RN01 du pk 294+000 au pk 300+000 sur 06 Km.
CONDITIONS D'ELIGIBILITE
1. Avoir une qualification en activité principale dans le domaine des Travaux Publics, de catégories Sept (07) et plus, valides sur la période de validité des offres.
2. Avoir réalisé durant la période (2013-2018), un projet d'entretien, renforcement, modernisation ou construction neuve de route, contenant une qualité minimale par attestation de 5000 T d'enrobé (béton bitumineux), justifié

الملحق 04

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المسيلة في: 24 ماي 2023

ولايـــة المســـيلة
مديرية التربية لولاية المسيلة
مصلحة البرمجة والمتابعة
رقم: 195 / 2023

السيد/ مدير التربية
إلى
السيد/ مدير المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر
والإشهار والوسائل السمعية البصرية
01 شارع باستور-الجزائر-

سند طلب

الموضوع: إعلان عن طلب عروض مفتوح

الرقم	تعيين المواد	الكمية	السعر الوحدوي	المجموع
	إعلان عن طلب عروض مفتوح متعلق بـ: تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية للطور الثانوي عبر الولاية – برنامج 2023 باليوميات الوطنية: - باللغتين العربية والفرنسية - وفي النشرة الرسمية لصفقات التعامل العمومي (BOMOP)			
			المبلغ خارج الرسوم	
			الضريبة على القيمة المضافة 19%	
			المبلغ بكل الرسوم	

38 MAI 2023

حدد سند طلب بكل الرسوم: .....

مدير التربية

الملحق 05

الملحق رقم 5-1

الملحق 06

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المسيلة
مديرية التربية

مقرر رقم 142 مؤرخ في 22 ماي 2023 يتضمن تعديل المقرر رقم 62 المؤرخ في 2021/04/05 المتضمن إنشاء لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة

إن والي ولاية المسيلة،

- بمقتضى القانون رقم 09/84 المؤرخ في 1984/02/04 المتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد؛ المعدل والمتمم.
- بمقتضى القانون رقم 07/12 المؤرخ في 2012/02/21 المتعلق بالولاية؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 2020/08/31 المتضمن تعيين السيد/ جلاوي عبد القادر واليا لولاية المسيلة؛
- بمقتضى المرسوم رقم 116/84 المؤرخ في 1984/05/12 المتضمن إحداث النشرة الرسمية الخاصة بالصفقات التي يبرمها المتعامل العمومي؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 174/90 المؤرخ في 1990 /06/09 الذي يحدد كيفيات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية وسيرها، المعدل والمتمم؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 215/94 المؤرخ في 1994/07/23 الذي يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 67/98 المؤرخ في 1998/02/21 المتضمن إنشاء صندوق ضمان الصفقات العمومية وتنظيمه وسيره؛
- بناء على المنشور الوزاري رقم 03 المؤرخ في 2015/11/22 المتعلق بتنفيذ أحكام المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام؛
- بناء على مقرر وزارة التربية الوطنية رقم 44 المؤرخ في 2023/01/22 المتضمن تعيين السيد/ عمار طيباني بصفته مدير التربية لولاية المسيلة بالنيابة؛

بناء على المقرر رقم 62 المؤرخ في 2021/04/05 يتضمن تعديل المقرر رقم 79 المؤرخ في 2020/08/03 المتضمن إنشاء لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة

باقتراح من مدير التربية لولاية المسيلة

يُقـــرر

المادة الأولى: تعدل أحكام المادة الأولى من المقرر رقم 62 المؤرخ في :2021/04/05 المشار إليه أعلاه، لتحرر كالاتي:

"المادة الأولى": تنشأ لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة، طبقا لأحكام المادتين 160 و162 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، لتتشكل من السادة:

- قنيفي عيسى	مفتش التعليم المتوسط-التسيير المالي والمادي في المتوسطات	رئيسا
- خلدون ظريف	رئيس مصلحة	عضوا
- بشوري رشيد	رئيس مكتب	عضوا
- بومالية سعد	رئيس مكتب	عضوا
- طالبي محفوظ	مدير ثانوية	عضوا
- قارة توفيق	نائب مقتصد	عضوا
- ريغي عبد الله	مدير مدرسة إبتدائية	عضوا

الباقي بدون تغيير

المـــادة 02: يكلف السادة/الأمين العام للولاية، مدير التقنين والشؤون العامة، مدير التربية وجميع أعضاء لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بمديرية التربية، كل حسب اختصاصه بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر.

الـوالـي
الأمـيـن الـعـام
خـتـال الحـاج

الملحق 07

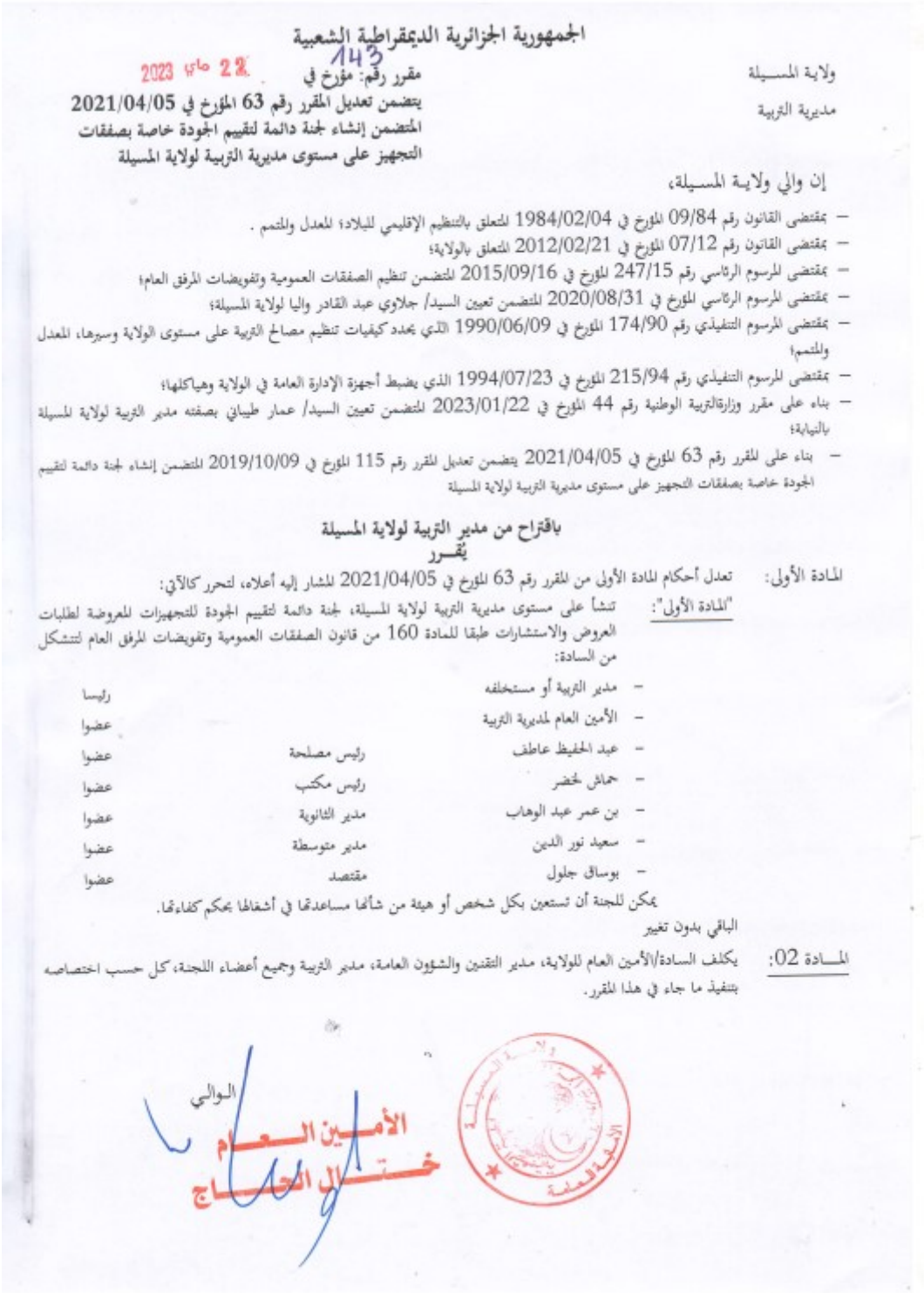

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المسيلة
مديرية التربية

مقرر رقم: 143 مؤرخ في 22 ماي 2023
يتضمن تعديل المقرر رقم 63 المؤرخ في 2021/04/05
المتضمن إنشاء لجنة دائمة لتقييم الجودة خاصة بصفقات
التجهيز على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة

إن والي ولاية المسيلة،

- بمقتضى القانون رقم 09/84 المؤرخ في 1984/02/04 المتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد؛ المعدل والمتمم .
- بمقتضى القانون رقم 07/12 المؤرخ في 2012/02/21 المتعلق بالولاية؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام؛
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 2020/08/31 المتضمن تعيين السيد/ جلاوي عبد القادر واليا لولاية المسيلة؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 174/90 المؤرخ في 1990/06/09 الذي يحدد كيفيات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية وسيرها، المعدل والمتمم؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 215/94 المؤرخ في 1994/07/23 الذي يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها؛
- بناء على مقرر وزارةالتربية الوطنية رقم 44 المؤرخ في 2023/01/22 المتضمن تعيين السيد/ عمار طيباني بصفته مدير التربية لولاية المسيلة بالنيابة؛
- بناء على المقرر رقم 63 المؤرخ في 2021/04/05 يتضمن تعديل المقرر رقم 115 المؤرخ في 2019/10/09 المتضمن إنشاء لجنة دائمة لتقييم الجودة خاصة بصفقات التجهيز على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة

باقتراح من مدير التربية لولاية المسيلة
يُقـــرر

المادة الأولى: تعدل أحكام المادة الأولى من المقرر رقم 63 المؤرخ في 2021/04/05 المشار إليه أعلاه، لتحرر كالآتي:

"المادة الأولى": تنشأ على مستوى مديرية التربية لولاية المسيلة، لجنة دائمة لتقييم الجودة للتجهيزات المعروضة لطلبات العروض والاستشارات طبقا للمادة 160 من قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام لتتشكل من السادة:

- مدير التربية أو مستخلفه		رئيسا
- الأمين العام لمديرية التربية		عضوا
- عبد الحفيظ عاطف	رئيس مصلحة	عضوا
- حماش لخضر	رئيس مكتب	عضوا
- بن عمر عبد الوهاب	مدير الثانوية	عضوا
- سعيد نور الدين	مدير متوسطة	عضوا
- بوساق جلول	مقتصد	عضوا

يمكن للجنة أن تستعين بكل شخص أو هيئة من شأنها مساعدتها في أشغالها بحكم كفاءتها.

الباقي بدون تغيير

المـــادة 02: يكلف السادة/الأمين العام للولاية، مدير التقنين والشؤون العامة، مدير التربية وجميع أعضاء اللجنة، كل حسب اختصاصه بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر.

الوالي
الأمين العام
ختال الحاج

الملحق 08

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

مديرية التربية لولاية المسيلة

مصلحة البرمجة والمتابعة

الملحق رقم 8-1

مستخرج من محضر اجتماع لجنة فتح الأظرفة

في اليوم الرابع والعشرين من شهر أفريل عام الفين وثلاثة وعشرون وعلى الساعة الواحدة والنصف زوالا، اجتمع بمقر مديرية التربية أعضاء لجنة فتح وتقييم العروض.

الأعضاء الحاضرون:

الرقم	اللقب والاسم	الوظيفة	الهيئة الممثلة	الإمضاء	الملاحظات
01	xxxxxxxx	xxxxxxxx	مديرية التربية		
02	xxxxxxxx	xxxxxxxx	مديرية التربية		

الغائبون:

- xxxxxxxx – مفتش التعليم الابتدائي لإدارة المدارس الابتدائية
- xxxxxxxx – مدير متوسطة
- xxxxxxxx– مفتش التعليم الابتدائي للتغذية المدرسية
- xxxxxxxx – رئيس مكتب
- xxxxxxxx – مقتصد

جدول الأعمال:

فتح الأظرفة التقنية والمالية وملف الترشح الخاصة بـ:

- **الاستشارة المفتوحة رقم 2023/01 المتعلقة بتجهيز مدرسة ابتدائية نمط "د" ببلدية المسيلة**
- **الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي**
- **تاريخ الإعلان عن الاستشارة :2023/04/10**
  - **مدة تحضير العروض :15يوم.**
  - **تاريخ إيداع العروض: 2023/04/24**
  - **تاريخ فتح الأظرفة: 2023/04/24 على الساعة الواحدة ونصف (13:30).**

1

الملحق رقم 2-8

الاستشارة المفتوحة رقم :2023/01. المتعلقة ب: بتجهيز مدرسة ابتدائية نمط "د" ببلدية المسيلة

عدد دفاتر الشروط المسحوبة: 33 عدد الأظرفة الواردة: 13

رقم	رقم وتاريخ الوصول	المتعهد	وثائق الملف		الحصة	المبلغ	المدة	الملاحظات
01	01 بتاريخ 2023/04/24	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم 04	271320.00	شهر	
			القانون الأساسي	/				
			السجل التجاري	موجود				+سوبق عدلية
			كشف الضرائب	موجود				
			CASNOS-CNAS	موجود				
			رقم التعريف الجبائي	موجودة				
			السوابق العدلية	موجودة				
			شهادة إبداء الحسابات	/				
			شهادة أصلية المنتوج	غير موجودة				
			الدفتر التقني	موجود				
			الدفتر المالي	موجود				
			الكتالوجات والبطاقات التقنية	موجود				شهادة المطابقة
			الإمكانيات البشرية	غير موجودة				
			الوسائل المادية	1-بطاقة رمادية 1-شهادة تامين +تصريح بالإيجار				تصريح الايجار
02	02 بتاريخ 2023/04/24	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم 01	66 92203.00	07 أيـــام	
			القانون الأساسي	/				شهادة تصليم
			السجل التجاري	موجود				
			كشف الضرائب	موجود				
			CASNOS-CNAS	موجود				
			رقم التعريف الجبائي	موجود				
			السوابق العدلية	غير موجودة				
			شهادة إبداء الحسابات	/				
			شهادة أصلية المنتوج	موجودة				
			الدفتر التقني	موجود				شهادة التصليم موجودة
			الدفتر المالي	موجود				
			الكتالوجات والبطاقات التقنية	(33)				
			الإمكانيات البشرية	08 موجودة				
			الوسائل المادية	3 مركبات (شهادة تامين + بطاقة رمادية)				8 تأمينات شهادة تامين منتهية الصلاحية رونو
03	03 بتاريخ 202 3/04/24	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم 05:	289003 4.00	05 أيـــام	
			القانون الأساسي	/				
			السجل التجاري	موجود				بن خالد فيروز
			كشف الضرائب	موجود				
			CASNOS-CNAS	موجود				اشعار بالتعريف موجود
			رقم التعريف الجبائي	موجود				
			السوابق العدلية	غير موجودة				
			شهادة إبداء الحسابات	/				
			شهادة أصلية المنتوج	موجودة FICA				ضمان 6 أشهر سارية المفعول
			الدفتر التقني	موجود				
			الدفتر المالي	موجود				
			الكتالوجات والبطاقات التقنية	(34) موجودة				
			الإمكانيات البشرية	05 موجودة				
			الوسائل المادية	1مركبة (شهادة تامين + بطاقة رمادية)				قائمة عتاد
رقم	رقم وتاريخ الوصول	المتعهد	وثائق الملف		الحصة	المبلغ	المدة	الملاحظات
04	04 بتاريخ 20/04/24	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة 02	1099560. 00	05 أيام	شهادة المطابقة غير موجودة
			القانون الأساسي	/				الكتالوجات غير مختومة
			السجل التجاري	موجود				

			كشف الضرائب	موجود			
			CASNOS-CNAS	موجود			
			رقم التعريف الجبائي	موجود			
			السوابق العدلية	موجودة			
			شهادة إيداع الحسابات	/			
			شهادة أسلية المنتوج	غير موجودة	حصة 03	978700.00	05أيام	الكتالوجات (06) غير مختومة
			الدفتر التقني	موجود				
			الدفتر المالي	موجود				
			الكتالوجات والبطاقات التقنية	موجودة				
			الإمكانيات البشرية	03 موجودة	حصة 04	357000.00	05 أيام	تعهد والتزام بآجال التنفيذ (03)
			الوسائل المادية	مركبة (شهادة تامين + بطاقة رمادية)				تعهد والتزام الضمان 03 تعهد والتزام بضمان خدمات ما بعد البيع (03)
05	2023/04/24 بتاريخ 05	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم 05:	2063460.00	05 أيـــام	
			الفانون الأساسي	/				
			السجل التجاري	موجود				شهادة التصنيع موجودة 02
			كشف الضرائب	غير موجود				
			CASNOS-CNAS	موجود				
			رقم التعريف الجبائي	غير موجود				
			السوابق العدلية	غير موجودة				
			شهادة إيداع الحسابات	/				
			شهادة أسلية المنتوج	غير موجودة				مدة الضمان 24 شهر
			الدفتر التقني	كامل				خدمات ما بعد البيع 48 شهر
			الدفتر المالي	كامل				مدة الضمان 54 شهر
			الكتالوجات والبطاقات التقنية	موجودة 08				كتالوجات التجهيزات الصغرى موجودة
			الإمكانيات البشرية	02 موجودة				
			الوسائل المادية	غير موجودة				
06	2023/04/24 بتاريخ 06	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم 01	6387325.00	05 أيام	كتالوجات: موجودة
			الفانون الأساسي	/				
			السجل التجاري	موجود				
			كشف الضرائب	موجود				
			CASNOS-CNAS	CASNOSموجود فقط	حصة رقم05	1674687.00	05 أيام	شهادة عدم انتساب CNAS
			رقم التعريف الجبائي	غير موجود				7 مواصفات تقنية غير مؤشرة
			السوابق العدلية	غير موجودة				
			شهادة إيداع الحسابات	/				
			شهادة أسلية المنتوج	غير موجودة	حصة رقم02	62832.000	05أيام	كتالوجات: موجودة
			الدفتر التقني	كامل				
			الدفتر المالي	كامل				
			الكتالوجات والبطاقات التقنية	موجودة				
			الإمكانيات البشرية	00	حصة رقم03	53193.000	05أيام	كتالوجات: موجودة
			الوسائل المادية	مركبة (شهادة تامين + بطاقة رمادية)				غياب شهادة المطابقة
رقم	رقم وتاريخ الوصول	المتعهد	وثائق الملف		الحصة	المبلغ	المدة	الملاحظات
07	2023/04/24 بتاريخ 07	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم 04	29988000	05أيام	
			الفانون الأساسي	/				
			السجل التجاري	موجود				
			كشف الضرائب	غير موجود				
			CASNOS-CNAS	CNASفقط				
			رقم التعريف الجبائي	موجود				
			السوابق العدلية	غير موجودة				
			شهادة إيداع الحسابات	/				

		شهادة أسلية المنتوج	غير موجودة					
		الدفتر التقني	كامل					
		الدفتر المالي	كامل					
		الكتالوجات والبطاقات التقنية	موجودة					
		الإمكانيات البشرية	غير موجودة					
		الوسائل المادية	مركبة (شهادة تامين + بطاقة رمادية)					سارية الى غاية 2023/04/24 شهادة تامين
08	08 يناير 2023/04/24	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم01:	6123680.50	05أيـــام	
			القانون الأساسي	/				
			السجل التجاري	موجود				فاتمة شهادة منشأ الجزائري موجودة
			كشف الضرائب	موجود				
			CASNOS-CNAS	موجود				
			رقم التعريف الجبائي	موجود				
			السوابق العدلية	موجودة				خدمات ما بعد البيع 48 شهر
			شهادة إيداع الحسابات	/				
			شهادة أسلية المنتوج	موجودة				
			الدفتر التقني	كامل				
			الدفتر المالي	كامل				
			الكتالوجات والبطاقات التقنية	موجودة				33
			الإمكانيات البشرية	01 موجودة				
			الوسائل المادية	شاحنة جرار شهادة التامين سارية المفعول				سارية المفعول
09	09 يناير 2023/04/24	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم 01	5548434.50	05 أيام	
			القانون الأساسي	/				
			السجل التجاري	موجود				
			كشف الضرائب	موجود				
			CASNOS-CNAS	موجود				
			رقم التعريف الجبائي	غير موجود				
			السوابق العدلية	غير موجودة				
			شهادة إيداع الحسابات	/				
			شهادة أسلية المنتوج	موجودة نسخة + قائمة				
			الدفتر التقني	كامل				
			الدفتر المالي	كامل				
			الكتالوجات والبطاقات التقنية	33				
			الإمكانيات البشرية	02				
			الوسائل المادية	غير موجودة				
رقم	رقم وتاريخ الوصول	المتعهد	وثائق الملف		الحصة	المبلغ	المدة	الملاحظات
10	10 يناير 2023/04/24	xxxxxxxx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم05:	1850569.00	5أيـــام	
			القانون الأساسي	/				
			السجل التجاري	موجود				خدمات ما بعد البيع 260 شهر
			كشف الضرائب	غير موجود				
			CASNOS-CNAS	موجود				كتالوجات موجودة
			رقم التعريف الجبائي	غير موجودة				
			السوابق العدلية	غير موجودة				
			شهادة إيداع الحسابات	/	حصة رقم02:	1518460.00	5أيـــام	
			شهادة أسلية المنتوج	موجودة				الكتالوج غير مختوم الخاص بالمدافع
			الدفتر التقني	كامل				خدمات ما بعد البيع 60 شهر
			الدفتر المالي	كامل				
			الكتالوجات والبطاقات التقنية	موجود				
			الإمكانيات البشرية	01				
			الوسائل المادية	2 مركبة 1 شهادة تامين منتهية الصلاحية				
11	11 يناير xx	xx	ملف الترشح	كامل	حصة رقم 03:	551 219	05 أشهر	
			القانون الأساسي	/				كتالوجات 33

				السجل التجاري	موجود			
				كشف الضرائب	موجود			
			حصة رقم02	CASNOS-CNAS	موجود	1151920.00	05 أيام	
				رقم التعريف الجبائي	موجود			كتالوجات00
				السوابق العدلية	غير موجودة			
				شهادة إبداء الحسابات	/			
			حصة رقم 03	شهادة أصلية المنتوج	غير موجودة	565250.00	05 أيام	
				الدفتر التقني	كامل			كتالوجات06
			حصة رقم 04	الدفتر المالي	كامل	347480.00	05 أيام	
				الكتالوجات والبطاقات التقنية	موجود			كتالوجات 04
			حصة رقم05	الإمكانيات البشرية	02 موجودة	198480100	05أيام	
				الوسائل المادية	غير موجودة			كتالوجات34 غياب البطاقة التقنية للمدافع
12	2023/04/24 بتاريخ12	xxxxxxxx	حصة رقم 02	ملف الترشح	كامل	955370.00	05 أيام	
				القانون الأساسي	/			كتالوجات 01
				السجل التجاري	موجود			
				كشف الضرائب	موجود			
				CASNOS-CNAS	موجود			
				رقم التعريف الجبائي	موجود			
			حصة رقم 03	السوابق العدلية	غير موجودة	478380.00	05أيام	
				شهادة إبداء الحسابات	/			كتالوجات 06
				شهادة أصلية المنتوج	غير موجودة			
				الدفتر التقني	كامل			
			حصة رقم 04	الدفتر المالي	كامل	280840.00	05 أيام	
				الكتالوجات والبطاقات التقنية	(موجودة			قائمة بالوسائل
				الإمكانيات البشرية	02 موجودة			كتالوجات 04
				الوسائل المادية	3مركبة (شهادة تامين واحدة فقط)			
13	2023/04/24 بتاريخ 13	xxxxxxxx	حصة رقم02	ملف الترشح	كامل	730422.00	05 أيام	
				القانون الأساسي	/			كتالوجات 01
				السجل التجاري	موجود			
				كشف الضرائب	موجود			
			حصة رقم03	CASNOS-CNAS	موجود	540260.00	05 أيام	
				رقم التعريف الجبائي	موجود			كتالوجات06
				السوابق العدلية	موجودة			
				شهادة إبداء الحسابات	/			
			حصة رقم 04	شهادة أصلية المنتوج	غير موجودة	264656.00	05 أيام	
				الدفتر التقني	كامل			
			حصة رقم 05	الدفتر المالي	كامل	250000.00	05 أيام	
				الكتالوجات والبطاقات التقنية	موجودة			33
				الإمكانيات البشرية	03 موجودة			
				الوسائل المادية	02 مركبات (بطاقة رمادية 2+ شهادة تامين 2 مراقبة تقنية 2)			

رفعت الجلسة في نفس اليوم على الساعة السابعة مساء (19:00).

مدير التربية

الملحق 09

الملحق رقم 9-1

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DE L'EDUCATION NATIONALE
WILAYA DE M'SILA
DIRECTION DE L'EDUCATION
M.F: 097428019000237

AVIS D'ATTRIBUTION PROVISOIRE

Conformément aux dispositions de l'articles 40 et 82 du décret présidentiel N° 15/247 du 16/09/2015 portant règlementions des marches publics et délégations de service public, Mr le WALI de la wilaya de M'sila (Direction de l'éducation) informe l'ensemble des soumissionnaires ayant participé à l'avis d'appel d'offres ouvert ;N°11/2023 relatif à [Renouvèlement des équipements des établissements scolaires au profit du cycle secondaire-programme 2023]. Paru dans les quotidiens nationaux ; en langue arabe (El Ayam News) du 06/06/2023 et en langue française (El Watan) du 08/06/2023 Et dans le BOMOP.
Que la procédure d'étude, d'analyse, et d'évaluation des offres, fait par la commission d'ouverture des plis et d'évaluation des offres le 20/07/2023; a donné le résultat suivant :

Lot	Entreprise soumissionnaire Et NIF	Note Technique	Délai de livraison	Montant après réduction de 25% Marge de préférence produit d'origine algérien	Montant d'attribution	Observations
Lot N° 1 : Mobilier scolaire	AIMEUR SOMIA 298228010288131	75.00	05 Jours	15.900.780.00	19.851.580.00	Moins disante Qualifiée techniquement
Lot N° 2 : Dupli copieur	MAGOURA TAKIDINNE 199228040020342	75.00	05 Jours	7.883.750.00	7.883.750.00	Moins disante Qualifiée techniquement
Lot N° 3 : Équipements de climatisation	SARL GLAM 001428019004352	70.00	05 Jours	7.486.290.00	9.981.720.00	Moins disante Qualifiée techniquement

Tout soumissionnaire contestant cette décision peur présenter un recours devant la commission des marchés de wilaya de M'sila dans un délai de 10 jours à compter de la première parution de cet avis dans les quotidiens nationaux
Les soumissionnaires qui souhaitent avoir des précisions sur les résultats détaillés de l'évaluation de leurs offres peuvent rapprocher du service contractant au plus tard trois jours à compter du premier jour de la première publication de l'attribution provisoire du marché.

ANEP N° 2316019435

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE
WILAYA DE AIN-DEFLA
DAIRA DE MILIANA
COMMUNE DE MILIANA
N° FISCAL: 096344029000337

AVIS D'ATTRIBUTION PROVISOIRE

Conformément aux dispositions des articles 65-72-161 du décret présidentiel N° 15-247 du 16/09/2015 portant règlementation des marchés publics et des délégations de service public,
le président de l'APC de Miliana informe l'ensemble des entreprises ayant répondu à l'avis d'appel d'offres N 04/ 2023 dans le journal " EL SIAHI "en arabe ; et le journal " LE supporteur " en français en date du 17/07/2023 et BOMOP en arabe et Français en vue de la réalisation du projet suivant ;à l'issue de la réunion de la commission d'ouverture et d'évaluation des offres concernant l'évaluation technique et financière du 27/07/2023,le projet a été provisoirement attribué à L'entreprise suivante: Réhabilitation de la route reliant le siège de SONELGAZ jusqu'aux nouveaux SEM base 6 sur une distance de 1200 ML.

Projet	Entreprise	N° fiscal NIF	Montant en TTC	Délais de livraison	La note technique	Observation
Réhabilitation de la route reliant le siège de SONELGAZ jusqu'aux nouveaux SEM base 6 sur une distance de 1200 ML	E.T.P.H Mr/ SADFI MOKHFI KHEMIS- MILIANA-	173440400707109	13.965.840.00 D.A	65 JOURS	43	MOINS DISANT

Un délai de "03" trois jours est accordé aux soumissionnaires pour toute éventuelle réclamation, à compter de la date de parution du présent avis.
Tout soumissionnaire contestant ce choix peut introduire un recours auprès de la commission des marchés publics de la commune de Miliana dans un délais de 10 jours à compter de la date de parution du présent avis conformément à l'article 82 du décret présidentiel N° 15/247 du 16/09/2015 portant règlementation des marchés publics et des délégations de service public, passé ce délai, aucun recours ne sera pris en considération.

ANEP N° 2316019466

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
DIRECTION DES EQUIPEMENTS PUBLICS
DE LA WILAYA D'EL TARF
NIF: 001336019000843
RÉF:...../D.E.P/2023

*AVIS D'ATTRIBUTION PROVISOIRE DU MARCHE
CONCOURS NATIONAL D'ARCHITECTURE RESTRIENT PORTANT:
ETUDE. SUIVI POUR LA REALISATION D'UN COLLEGE TYPE 07/300R A LA CITE ZOURAMI COMMUNE CHEBAITA MOKHTAR.

Conformément aux dispositions de l'article 65 du décret présidentiel N° 15/247 du 16/09/2015 portant règlementation des marchés publics et délégation de service public et suite l'avis de concours national d'architecture restreint paru sur les journaux Assarih le 30/04/2023 et SEYBOUS

BOMOP N°- 1875 Avis d'Attribution - Semaine du 13 au 19 Août 2023 - Page 128

الملحق رقم 9-2

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية المسيلة
مديرية التربية
ر.ج: 09742801900023**7**

إعلان عن منح مؤقت

تطبيقا لأحكام المواد 40 و82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام يعلن السيد والي ولاية المسيلة ممثلا في السيد مدير التربية لولاية المسيلة إلى علم كافة المتعهدين الذين شاركوا في طلب العروض المفتوح رقم 2023/11 الخاص بـ (تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لقاعدة العطور الثانوي برنامج 2023) المعلن عنه باللغة العربية في جريدة الأيام News بتاريخ 2023/06/06 وباللغة الفرنسية في جريدة El Watan بتاريخ 2023/06/08 وفي النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي.
أنه وبعد اجتماع لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بتاريخ 2023/07/20، وتبعا لتحليل وتقييم العروض من طرف اللجنة كانت النتائج كالآتي:

الحصة	اسم المتعهد ورقم تعريفه الجبائي	نقطة التقييم التقني	أجال التسليم	مبلغ العرض بعد تطبيق هامش الأفضلية	مبلغ المنح	ملاحظات
الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي	عيمر سمية 298228010268131	75.00	05 أيام	15.900.780.00	19.851.580.00	أقل عرض مؤهل تقنيا
الحصة رقم 02: آلات السحب السريع	مقورة تقي الدين 199228040020342	75.00	05 أيام	7.883.750.00	7.883.750.00	أقل عرض مؤهل تقنيا
الحصة رقم 03: أجهزة التكييف البواني	SARL GLAM 001428019004352	70.00	05 أيام	7.486.290.00	9.981.720.00	أقل عرض مؤهل تقنيا

يمكن لكل متعهد يعترض على هذا الاختيار أن يتقدم بطعن لدى لجنة الصفقات العمومية لولاية المسيلة في أجل مدته عشرة (10) أيام اعتبارا من تاريخ أول صدور لهذا الإعلان في الصحف أو النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي وإذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية يمدد التاريخ المحدد لرفع الطعن إلى يوم العمل الموالي.
أما فيما يخص المتعهدين الآخرين المهتمين فهم مدعوون إلى التقرب من المصلحة المتعاقدة لغرض الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم في أجل الثلاثة أيام ابتداء من اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت.

ANEP 2316019435

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة السكن والعمران والمدينة
ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية النعامة
حي 40 مسكن النعامة
دائرة التحكم في انجاز المشاريع
NIF: 099945082209585

إعلان عن إسناد مؤقت لطلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا تحت رقم 2023/13

طبقا لأحكام المادة رقم 65 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، يعلن ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية النعامة كافة المتعهدين المشاركين في طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا من اجل انجاز 200/100/50 مسكن عمومي إيجاري جماعي صنف F3 ببلدية العين الصفراء ولاية النعامة لسنة 2022 تحت رقم 2023/13 والصادر بالجرائد الوطنية EL Clásico بتاريخ 2023/06/25 و EL-DIWAAN بتاريخ 2023/06/26.
عملية تقييم العروض تمت وفقا لمعايير المبينة في دفتر الأعباء وأسفرت عن النتائج التالية:

المشروع	المقاولة	النقطة التقنية	مبلغ العروض المقترح	مبلغ العروض بعد التصحيح	الأجال المقترحة
الحصة رقم 01: انجاز 50/24 مسكن عمومي إيجاري (عمارة A+B) ببلدية العين الصفراء.	تجمع تشاركي للانجاز - مير بوجمعة - الرقم الجبائي: 179450201014194	45,00	66.202.240.00	65.231.597.18	14 شهرا
الحصة رقم 02: انجاز 50/26 مسكن عمومي إيجاري (عمارة C+D) ببلدية العين الصفراء.	ملاتي عبد القادر الرقم الجبائي: 197232070041244	76,00	71.475.725.40	72.840.841.40	14 شهرا

طبقا لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية ندعو المتعهدين الراغبين في الإطلاع على النتائج المفصلة لتقييم العروض وذلك بالاتصال بمصالحنا في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام ابتداء من اليوم الأول للإعلان عن المنح المؤقت في الجرائد اليومية وBOMOP.
باستطاعة المتعهدين المعارضين تقديم الطعون لدى لجنة الطعون المختصة و ذلك في ظرف عشرة 10 أيام ابتداءا من تاريخ أول صدور لهذا الإعلان في الجرائد اليومية و BOMOP.

ANEP 2331007629

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية إيليزي
مديرية التجهيزات العمومية
المنطقة الحضرية - إيليزي
التعريف الإحصائي: 000133019000854

إعلان عن عدم جدوى استنادا إلى محضر تقييم العروض للجلسة المنعقدة في : 2023/07/27 .

تطبيقاً لأحكام المادتين 65 و 82 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، تعلم مديرية التجهيزات العمومية لولاية إيليزي جميع المشاركين في طلب عروض وطني مفتوح مع اشتراط قدرات دنيا رقم 2023/15 ، المؤرخ في : 2023/06/27، المتعلقة بـ:
إنجاز ثانوية نوع 200/800 وجبة بحي الرمال ببلدية إيليزي
الحصة 01 : الجناح البيداغوجي + الجناح الصحي + قاعة الرياضة + غرفة المحول الكهربائي مع التجهيز + غرفة المولد الكهربائي مع التجهيز + جدار الإحاطة + خزان مائي + ساحة اللعب + التهيئة الخارجية للحصة 01.

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTÈRE DE L'ÉDUCATION NATIONALE
WILAYA DE M'SILA – DIRECTION DE L'ÉDUCATION
M.F : 0974280190000237

AVIS D'ATTRIBUTION PROVISOIRE الملحق رقم 3-9

Conformément aux dispositions de l'articles 40 et 82 du décret présidentiel N° 15/247 du 16/09/2015 portant réglementions des marchés publics et délégations de service public , Mr le WALI de la wilaya de M'sila (Direction de l' éducation) informe l'ensemble des soumissionnaires ayant participé à l'avis **d'appel d'offres ouvert ; N°11/2023** relatif à **(Renouvellement des équipements des établissements scolaires au profit du cycle secondaire-programme 2023)** . Paru dans les quotidiens nationaux ; en langue arabe (الأيام News) du **06/06/2023** et en langue française **(El Watan)** du **06/06/2023** Et dans le BOMOP.
Que la procédure d'étude , d'analyse, et d'évaluation des offres, fait par la commission d'ouverture des plis et d' évaluation des offres le **20/07/2023** ; a donné le résultat suivant :

Lot	Entreprise soumissionnaire Et NIF	Note Technique	Délai de livraison	Montant après réduction de 25% Marge de préférence produit d'origine algérien	Montant d'attribution	Observations
Lot N° 1 : Mobilier scolaire	AMEUR SOMIA 298228010288131	75.00	05 Jours	15.900.760.00	19.051.580.00	Moins disante Qualifié techniquement
Lot N° 2 : Dupli copieur	MAGOURA TAKIDINNE 199228040320342	75.00	05 Jours	7.883.750.00	7.883.750.00	Moins disante Qualifié techniquement
Lot N° 3 : Équipements de climatisation	SARL GLAM 001428019004352	70.00	05 Jours	7.486.290.00	9.981.720.00	Moins disante Qualifié techniquement

Tout soumissionnaire contestant cette décision peut présenter un recours devant la commission des marchés de wilaya de M'sila dans un délai de 10 jours à compter de la première parution de cet avis dans les quotidiens nationaux
Les soumissionnaires qui souhaitent avoir des précisions sur les résultats détaillés de l'évaluation de leurs offres peuvent se rapprocher du service contractant au plus tard trois jours à compter du premier jour de la première publication de l'attribution provisoire du marché.

El Watan 6/06/2023 – ANEP REF 2316819435

الملحق رقم 9-4

14 | اتصال

العدد 5046 - الخميس 03 أوت 2023 م الموافق لـ 16 محرم 1445 هـ
https://elayemnews.dz - @elayemnews
الأيام New

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولايـــة المسيلة

مديريـــة التربيـــة

ر ج: 097428019000237

إعلان عن منح مؤقت

تطبيقا لأحكام المواد 40 و82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام. يعلن السيد والي ولاية المسيلة ممثلا في السيد مدير التربية لولاية المسيلة إلى علم كافة المتعهدين الذين شاركوا في **طلب العروض المفتوح رقم 2023/11** الخاص بـ (**تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي– برنامج 2023**) المعلن عنه باللغة العربية في جريدة **الأيام News** بتاريخ **2023/06/06** وباللغة الفرنسية في جريدة **El Watan** بتاريخ **2023/06/08** وفي النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي.

أنه وبعد اجتماع لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بتاريخ **2023/07/20**، وتبعا لتحليل وتقييم العروض من طرف اللجنة كانت النتائج كالآتي:

الحصة	اسم المتعهد ورقم تعريفه الجبائي	نقطة التقييم التقني	آجال التسليم	مبلغ العرض بعد تطبيق هامش الأفضلية	مبلغ المنح	ملاحظات
الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي	عومر سمية 298228010268131	75.00	05 أيام	15.900.780.00	19.851.580.00	أقل عرض مؤهل تقنيا
الحصة رقم 02: آلات السحب السريع	مقورة تقي الدين 199228040020342	75.00	05 أيام	7.883.750.00	7.883.750.00	أقل عرض مؤهل تقنيا
الحصة رقم 03: أجهزة التكييف الهوائي	SARL GLAM 001428019004352	70.00	05 أيام	7.486.290.00	9.981.720.00	أقل عرض مؤهل تقنيا

يمكن لكل متعهد يعترض على هذا الاختيار أن يتقدم بطعن لدى لجنة الصفقات العمومية لولاية المسيلة في أجل عشرة (10) أيام اعتبارا من تاريخ أول صدور لهذا الإعلان في الصحف أو النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي وإذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية يمدد التاريخ المحدد لرفع الطعن إلى يوم العمل الموالي.

أما فيما يخص المتعهدين الآخرين المهتمين فهم مدعوون إلى التقرب من المصلحة المتعاقدة لغرض الإطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم في أجل أقصاه ثلاثة أيام ابتداء من اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المسيلة في: 23 جويلية 2023

الملحق رقم 5-9

ولايـــة المســـيلة
مديرية التربية لولاية المسيلة
مصلحة البرمجة والمتابعة
رقم: 291/2023

السيد/ مدير التربية
إلى
السيد/ مدير المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر
والإشهار والوسائل السمعية البصرية
01 شارع باستور-الجزائر-

2127

سند طلب

الموضوع: إعلان عن منح مؤقت

الرقم	تعيين المواد	الكمية	السعر الوحدوي	المجموع
	إعلان عن منح مؤقت خاص بـ: تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي – برنامج 2023 الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي الحصة رقم 02: آلات السحب السريع الحصة رقم 03: أجهزة التكييف الهوائي باليوميات الوطنية: – باللغة العربية في جريدة: الأيام News – واللغة الفرنسية في جريدة: *El Watan* – وفي النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي (BOMOP).			
	المبلغ خارج الرسوم			
	الضريبة على القيمة المضافة 19%			
	المبلغ بكل الرسوم			

حدد سند طلب بكل الرسوم: .....

مدير التربية

المؤسسة الوطنية للإتصال، النشر والإشهار
وحدة الإعلانات الإشهارية
26 JUIL. 2023
وكالة الجزائر
anep
رقم: 103

الملحق 10

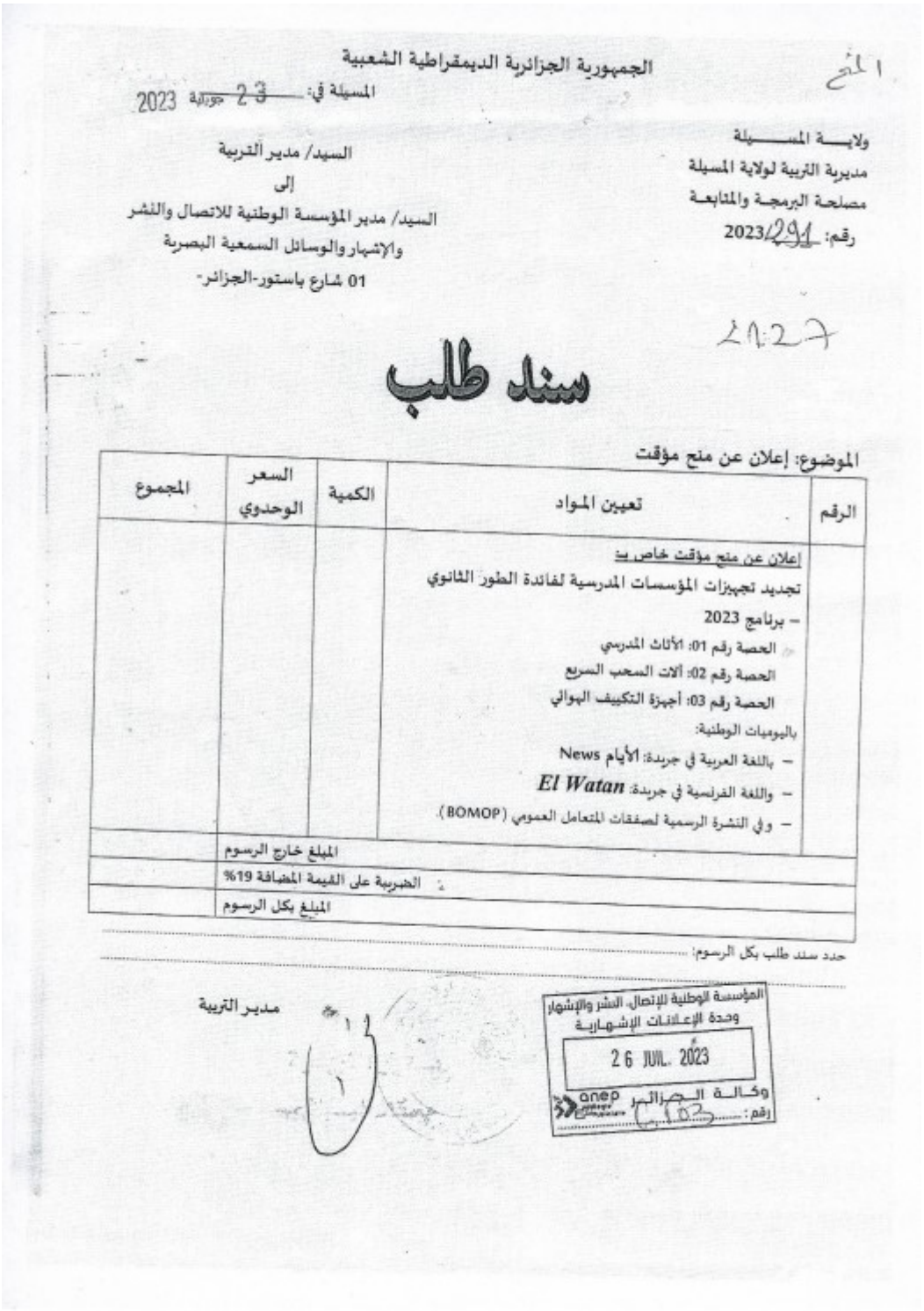

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المسيلة في: 23 جويلية 2023

ولايـــة المســـيلة
مديرية التربية لولاية المسيلة
مصلحة البرمجة والمتابعة
رقم: 2023/291

السيد/ مدير التربية
إلى
السيد/ مدير المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر
والإشهار والوسائل السمعية البصرية
01 شارع باستور-الجزائر-

سند طلب

الموضوع: إعلان عن منح مؤقت

الرقم	تعيين المواد	الكمية	السعر الوحدوي	المجموع
	إعلان عن منح مؤقت خاص بـ: تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي – برنامج 2023 الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي الحصة رقم 02: آلات السحب السريع الحصة رقم 03: أجهزة التكييف الهوائي باليوميات الوطنية: – باللغة العربية في جريدة: الأيام News – واللغة الفرنسية في جريدة: El Watan – وفي النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي (BOMOP).			
	المبلغ خارج الرسوم			
	الضريبة على القيمة المضافة 19%			
	المبلغ بكل الرسوم			

حدد سند طلب بكل الرسوم: .....

مدير التربية

المؤسسة الوطنية للإتصال، النشر والإشهار
وحدة الإعلانات الإشهارية
26 JUIL. 2023
وكالة الجزائر anep
رقم: 103

الملحق 11

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية المسيلة
مديرية التربية لولاية المسيلة

دَفترُ الشُّرُوط

طبقا للمادة 43 من المرسوم 15-247 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام

العـــرض الـتـقـنـــي

تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي
(برنامج 2023)

الحصة رقم 01 : الأثاث المدرسي
الحصة رقم 02 : آلات السحب السريع
الحصة رقم 03 : أجهزة التكييف الهوائي

- 0 -

الملحق 12

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مديرية التربية
لولاية المسيلة

وضعية التوريدات

الملحق رقم 12-1

الممونة : عيمر سمية - صنع الأثاث المعدني و الأثاث من الخشب للجماعات بالمسيلة .
العنوان: حي سهيلي الديلمي 504 مسكن بالمسيلة
رقم الصفقة : 176 / 2023 بتاريخ :27/ 08/ 2023
موضوع الصفقة :تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي
الحصة رقم 01 :الأثاث المدرسي .
المبلغ الإجمالي للصفقة + الملحق رقم 01 : 23 431 100 ,00 دج مع جميع الرسوم
رقم الجبائي :
رقم الإحصائي :
رقم المادة :28014004586
رقم س ت :05 أ 2838934 /00 28 بتاريخ : 14/ 12 / 2022 تعديل
رقم التعريف البنكي :38 3000 029024 00904 003 إسم البنك :بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة :المسيلة

وضعية التوريدات رقم 02

وضعية التوريدات حدد بتاريخ :		المبلغ بالدينار
المبلغ مجموع التوريدات		23 431 100,00
التسبيقات الجزافية		
التسبيقات في التموين		
أخرى	(للتوضيح)	
	المجموع (01)	23 431 100,00
خصم		
مبلغ التوريدات المنجزة سابقا		19 851 580,00
التسبيقات الجزافية المحصل عليها		
تسبيقات التموين المحصل عليها		
أخرى	(للتوضيح)	
	المجموع (02)	
المبلغ الإجمالي لوضعية التوريدات	(02)-(01) =(03)	3 579 520,00
تسديدات		
التسبيقات الجزافية المحصل عليها		
التسبيق في التموين		
أخرى	(للتوضيح)	
	المجموع (04)	
المجموع الصافي للوضعية	(05)= (03) - (04)	3 579 520,00
مبلغ خصم الضمان 5 %		
المبلغ الصافي للدفع	(07) = (05) - (06)	3 579 520,00

للتذكير تسديد التسبيقات الجزافية مجمعة الى:.....
التسبيقات الجزافية مجمعة الى :.....

حددت هذه الوضعية (التوريدات) مع جميع الرسوم :ثلاثمائة و خمسمائة و تسعة و سبعون ألف و خمسمائة و عشرون دينار جزائري .

المسيلة في :

المشرف على المصلحة
ختم و إمضاء

المـمـــــــــون
ختم و إمضاء

صنع الاثاث المعدني و صنع الأثاث من الخشب للجماعات

الملحق رقم 12-2

الممونة : عيمر سمية - صنع الأثاث المعدني و الأثاث من الخشب للجماعات بالمسيلة .
موضوع الصفقة :تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي
الحصة رقم 01 : الأثاث المدرسي .

كشف حسابي مؤقت للتوريدات رقم : رقم (02) المضبوطة بتاريخ

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية الموقعة في الصفقة	الكمية المنجزة سابقا	الكمية المنجزة في الشهر	الكمية الإجمالية المنجزة	السعر الوحدوي	مبلغ التوريدات المنجزة في الشهر	المبلغ الإجمالي للتوريدات
1	طاولة تلميذ بمقعدين Table scolaire biplace	و	1000	1000	0	1000	3 300,00	0,00	3 300 000,00
2	كرسي تلميذ مدعم Chaise élève renforcée	و	4000	4000	1880	5880	1 600,00	3 008 000,00	9 408 000,00
3	كرسي مخبر للتلاميذ Tabouret pour élèves	و	200	200	0	200	2 700,00	0,00	540 000,00
4	طاولة علمية للأستاذ Paillasse de laboratoire pour professeur	و	6	6	0	6	62 000,00	0,00	372 000,00
5	طاولة علمية للتلميذ Paillasse de laboratoire pour élève	و	60	60	0	60	43 000,00	0,00	2 580 000,00
6	سبورة حائطية بيضاء Tableau blanc	و	200	200	0	200	15 200,00	0,00	3 040 000,00
7	كرسي لقاعة الأستاذ	و	100	100	0	100	4 500,00	0,00	450 000,00
						المجموع بدون رسوم		3 008 000,00	19 690 000,00
						الرسم على القيمة المضافة 19 %		571 520,00	3 741 100,00
						المجموع بكل الرسوم		3 579 520,00	23 431 100,00

حدد مبلغ هذا الكشف بجميع الرسوم :ثلاثة ملايين و خمسمائة و تسعة و سبعون ألف و خمسمائة و عشرون دينار جزائري .

المـــــــمـــــــون

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية المسيلة
مديرية التربية

ولاية المسيلة
تأشيرة
رقم: 176
بتاريخ:
اللجنة الولائية للصفقات العمومية
27 أوت 2023

الملحق رقم 12-3

رقم العملية : N

سجل تحت رقم

صفقة

تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي

الحصة رقم 01 : الأثاث المدرسي

أبرمت هذه الصفقة

طبقا للمادة 43 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2 ذو الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام .

بين

السيد/والي ولاية المسيلة ممثلا من طرف السيد:عمار طيباني مدير التربية بالنيابة لولاية المسيلة .

من جهة

– والسيدة/ عيمر سمية

صنع الأثاث المعدني و الأثاث من الخشب للجماعات بالمسيلة .

من جهة أخرى

الملحق 13

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزارة :وزارة التربية الوطنية
الهيئة :مديرية التربية لولاية المسيلة
رمز الأمر بالصرف :262128

الملحق رقم 13-1

رقم بطاقة الإلتزام: 1

التاريخ : 2023/09/03

رمز البرنامج : 011
رمز النشاط : 011 045
رمز النشاط الفرعي (عند الاقتضاء) : 011 045 01
رمز البرنامج الفرعي :

رقم العملية: N

عنوان العملية : تجديد التجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي

العنوان :3 :نفقات الإستثمار

الصنف /الصنف الفرعي	رخص الإلتزام المفتوحة /المعدلة	مجموع الإلتزامات المكتتبة	الرصيد الأولي	الإلتزام المقترح	الرصيد المتبقي
الصنف 31000 تهيئات عينية	41 300 000,00		41 300 000,00		41 300 000,00
الصنف الفرعي 31630 معدات و تجهيزات أخرى	/	/	/	/	/

موضوع الإلتزامات :

التكفل برخصة الإلتزام لوثيقة برمجة إعتمادات النشاط لسنة 2023

الرقم الثابت : 2301101 28 13

إطار مخصص للمراقب الميزانياتي	إطار مخصص للأمر بالصرف
رقم التأشيرة : 632	ختم :
تاريخ التأشيرة : 13 سبتمبر 2023	إمضاء : مسؤول النشاط مدير التربية لولاية المسيلة عمار طيباني
إمضاء : الختم المراقب الميزانياتي بلدية جمال	

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزارة :وزارة التربية الوطنية
الهيئة :مديرية التربية لولاية المسيلة
رمز الأمر بالصرف :262128

الملحق رقم 13-2

رقم بطاقة الإلتزام : 2 التاريخ : 2023/09/03

رمز البرنامج : 011
رمز النشاط : 011 045
رمز النشاط الفرعي (عند الاقتضاء) : 011 045 01
رمز البرنامج الفرعي :

رقم العملية : N

عنوان العملية : تجديد التجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي

العنوان :3 :نفقات الإستثمار

الصنف /الصنف الفرعي	رخص الإلتزام المفتوحة /المعدلة	مجموع الإلتزامات المكتتبة	الرصيد الأولي	الإلتزام المقترح	الرصيد المتبقي
الصنف 31000 ثبيتات عينية	41 300 000,00		41 300 000,00	0,00	41 300 000,00
الصنف الفرعي 31630 معدات و تجهيزات أخرى	/	/	/	/	/

موضوع الإلتزامات :

التكفل بمقرر التفريد رقم :01/ 2023 بتاريخ :15/ 08/ 2023 الخاص بـ: تجديد التجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي

الرقم الثابت : 2301101 28 13

إطار مخصص للمراقب الميزانياتي	إطار مخصص للأمر بالصرف
رقم التأشيرة : 063	ختم :
تاريخ التأشيرة : 03 سبتمبر 2023	إمضاء :
إمضاء : الختم : المراقب الميزانياتي بلدية جمال	مسؤول النشاط مدير التربية لولاية المسيلة عمار ...باني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزارة :وزارة التربية الوطنية
الهيئة :مديرية التربية لولاية المسيلة
رمز الأمر بالصرف :262128

الملحق رقم 13-3

رقم بطاقة الإلتزام : 3 التاريخ : 2023/09/03

رمز البرنامج : 011
رمز النشاط : 011 045
رمز النشاط الفرعي (عند الاقتضاء) : 011 045 01
رمز البرنامج الفرعي :

رقم العملية : N

عنوان العملية : تجديد التجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي

العنوان :3 :نفقات الإستثمار

الصنف /الصنف الفرعي	رخص الإلتزام المفتوحة /المعدلة	مجموع الإلتزامات المكتتبة	الرصيد الأولي	الإلتزام المقترح	الرصيد المتبقي
الصنف 31000 ثبيتات عينية	41 300 000,00		41 300 000,00	19 851 580,00	21 448 420,00
الصنف الفرعي 31630 معدات و تجهيزات أخرى	/	/	/	/	/

موضوع الإلتزامات :

الإلتزام بالصفقة المؤشر عليها من طرف اللجنة الولائية للصفقة العمومية لولاية المسيلة
تحت رقم 176 بتاريخ : 27/ 08/ 2023 الخاصة بـ:تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية
لفائدة الطور الثانوي . (الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي)
للمونة :عيمر سمية – صنع الأثاث المعدني و الأثاث من الخشب للجماعات بالمسيلة

الرقم الثابت : 2301101 28 13

إطار مخصص للمراقب الميزانياتي	إطار مخصص للأمر بالصرف
رقم التأشيرة : 634 تاريخ التأشيرة : 03 سبتمبر 2023 إمضاء : الختم المراقب الميزانياتي بلدية جمال	ختم : إمضاء : مسؤول النشاط مدير التربية لولاية المسيلة عمار طيباني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزارة :وزارة التربية الوطنية
الهيئة :مديرية التربية لولاية المسيلة
رمز الأمر بالصرف :262128

الملحق رقم 13-4

رقم بطاقة الإلتزام : 4 التاريخ : 2023/09/03

رمز البرنامج : 011
رمز النشاط : 011 045
رمز النشاط الفرعي (عند الاقتضاء) : 011 045 01
رمز البرنامج الفرعي :

رقم العملية : N

عنوان العملية : تجديد التجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي

العنوان :3 :نفقات الإستثمار

الصنف /الصنف الفرعي	رخص الإلتزام المفتوحة /المعدلة	مجموع الإلتزامات المكتتبة	الرصيد الأولي	الإلتزام المقترح	الرصيد المتبقي
الصنف 31000 تجهيزات عينية	41 300 000,00	19 851 580,00	21 448 420,00	7 883 750,00	13 564 670,00
الصنف الفرعي 31630 معدات و تجهيزات أخرى	/	/	/	/	/

موضوع الإلتزامات :

الإلتزام بالعقد الخاص بـ:تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي .
(الحصة رقم 02: آلات السحب السريع)
للممون :مقورة تقي الدين – تجارة بالجملة لعتاد الإعلام الالي و المكتبي ،المكتبة و الوراقة ،الأثاث و أدوات التأثيث المكتبي و المنزلي و الأجهزة للإلكترونية بالمسيلة .

الرقم الثابت : 2301101 28 13

إطار مخصص للمراقب الميزانياتي	إطار مخصص للأمر بالصرف
رقم التأشيرة : 635	ختم : مسؤول النشاط مدير التربية لولاية المسيلة عمار طيباني
تاريخ التأشيرة : 03 سبتمبر 2023	إمضاء :
إمضاء : الختم المراقب الميزانياتي بلقة جمال	

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزارة :وزارة التربية الوطنية
الهيئة :مديرية التربية لولاية المسيلة
رمز الأمر بالصرف :262128

الملحق رقم 13-5

رقم بطاقة الإلتزام : 5

التاريخ : 2023/09/03

رمز البرنامج : 011
رمز النشاط : 011 045
رمز النشاط الفرعي (عند الاقتضاء) : 011 045 01
رمز البرنامج الفرعي :

رقم العملية : N

عنوان العملية : تجديد التجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي

العنوان :3 :نفقات الإستثمار

الصنف /الصنف الفرعي	رخص الإلتزام المفتوحة /المعدلة	مجموع الإلتزامات المكتتبة	الرصيد الأولي	الإلتزام المقترح	الرصيد المتبقي
الصنف 31000 ثبيتات عينية	41 300 000,00	27 735 330,00	13 564 670,00	9 981 720,00	3 582 950,00
الصنف الفرعي 31630 معدات و تجهيزات أخرى	/	/	/	/	/

موضوع الإلتزامات :

الإلتزام بالعقد الخاص بـ:تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي .
(الحصة رقم 03: أجهزة المكيفات الهوائية)
لشركة ش ذ م م قلام SARL GLAM بالمسيلة ؛المسير :بن محمد مهدي .

الرقم الثابت : 2301101 28 13

إطار مخصص للمراقب الميزانياتي	إطار مخصص للأمر بالصرف
رقم التأشيرة : تأشيرة 636 بتاريخ 03 سبتمبر 2023 -3-	ختم : مسؤول النشاط مدير التربية لولاية المسيلة عمار طيباني
تاريخ التأشيرة	إمضاء :
إمضاء : الختم المراقب الميزانياتي بلدية جمال	

الملحق رقم 13-6

ب1

بطاقة التكفل

عمليـــــات ميزانية
ولايـــة المسيـــلة
مديرية التربية

رقم البطاقة		رقم العملية					
2023	01	03 . 22 . 128 . 262 8 . 622					NE5
22 رقم	18 تسيير	17 الرقم التسلسلي	المسير	الباب	الفصل	التموين	6 برنامج

3 1 0

محتوى العملية: إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة ثانوية نمط 1000 على مستوى موقع 1050 LPL +104 LSP/LPA à POS 9 ببلدية المسيلة ولاية المسيلة (السكنات المدمجة 2019) .

Acquisition des équipements scolaires au profit d'un (01) lycée type 1000 au niveau du site 1050 LPL +104 LSP/LPA à POS 9 dans la commune de M'sila - Wilaya de M'sila (Cité d'habiat intégrées 2019)

موضوع الإلتزام التكفل بمقرر تغيير هيكلة كلفة العملية رقم : و م / م ب م م / 171 / 2023 بتاريخ: 15/ 08/ 2023 الخاص :إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة ثانوية نمط 1000 على مستوى موقع 1050 LPL +104 LSP/LPA à POS 9 ببلدية المسيلة ولاية المسيلة (السكنات المدمجة 2019) .

هيكلة الإلتزام المقترح:

3 1

	تفصيل الهيكلة	دج	المبلـــغ د ج	الملاحظـــات
عا 23	الدراسة			
1				
2	البنـاء			
3	الأشغال العمومية			
4	الآلات و التجهيزات		+ 19 157 000	00
5	عتاد النقل			
6	التكوين			
7	تقديم الخدمات الخارجية			
90	غير ذلك (النشر والإشهار)			
98	مبلغ العملية الغير موزع		- 19 157 000	00
99	المجموع		0	00

	الرصيد السابق دج	الإلتزام المقترح دج	الرصيد الجديد	الملاحظات
3 1	23 000 000,00	0,00	23 000 000,00	
1	76	37	49	80

تأشيرة المراقب المالي
رقم : .....
يوم شهر سنة
67

المراقب الميزانياتي
بلعباسة جمال

تأشيرة
رقم: 623
بتاريخ: 03 سبتمبر 2023
-3-
وزارة التربية الوطنية
المراقبة المالية الميزانية لدى ولاية المسيلة

2023 سبتمبر 03

عن الوالي ومتابعة ومراقبة مسبقة
مدير التربية للمسيلة
عمار طيبال

الملحق رقم 13-7

ب1

بطاقة التكفل

عمليات ميزانية
ولاية المسيلة
مديرية التربية

رقم البطاقة		رقم العملية						
2023	01	06 . 22 . 128 . 262	5	. 623	NE5		3 1 0	
22	18	17				6		
رقم	تصوير	الرقم التسلسلي	المسير	الباب	الفصل	التموين	برنامج	

محتوى العملية: إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة متوسطة قاعدة 06 على مستوى موقع 1050 LPL +104 LSP/LPA à POS 9 ببلدية المسيلة ولاية المسيلة (السكنات المدمجة 2019) .

Acquisition des équipements scolaires au profit d'un (01) Collége base 06 au niveau du site 1050 LPL +104 LSP/LPA à POS 9 dans la commune de M'sila - Wilaya de M'sila (Cité d'habiat intégrées 2019)

موضوع الإلتزام: التكفل بمقرر تغيير هيكلة الكلفة للعملية رقم : و م / م ب م م / 175 / 2023 بتاريخ :15/ 08/ 2023
الخاص :إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة متوسطة قاعدة 06 على مستوى موقع 1050 .
LPL +104 LSP/LPA à POS 9 ببلدية المسيلة ولاية المسيلة (السكنات المدمجة 2019) .

هيكلة الإلتزام المقترح:

3 1

	تفصيل الهيكلة	دج	المبلـــغ د ج
23	الدراسة		
1			
2	البنـاء		
3	الأشغال العمومية		
4	الآلات و التجهيزات		+ 15 573 000 00
5	عتاد النقل		
6	التكوين		
7	تقديم الخدمات الخارجية		
90	غير ذلك (النشر والإشهار)		- 273 000 00
98	مبلغ العملية الغير موزع		- 15 300 000 00
99	المجموع		0 00

تأشيرة المراقب الميزانياتي رقم 624 بتاريخ 03 سبتمبر 2023 -3-
المراقب الميزانياتي
بلة جمال

	الرصيد السابق دج	الإلتزام المقترح دج	الرصيد الجديد	الملاحظات
3 1	16 000 000,00	0,00	16 000 000,00	
1	78	37	60	

تأشيرة المراقب المالي
رقم : .....
يوم شهر سنة
67

2023 سبتمبر 03
عن الوالي وبتفويض امضاء
مدير التربية بالنيابة
عمار طيباني

الملحق رقم 13-8

ب1

بطاقة الإلتزام لنفقة

عمليـــــات ميزانية
ولايـــــة المسيـــــلة
مديرية التربية

رقم البطاقة		رقم العملية					
02	2023	NE5	623 .	5 .	262 .	128 .	22 . 06
شهر	رقم	برنامج	التمويل	الفصل	الباب	المسير	الرقم التسلسلي
19	22	6					17

3 1 0

محتوى العملية: إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة متوسطة قاعدة 06 على مستوى موقع 1050 LPL +104 LSP/LPA à POS 9 ببلدية المسيلة ولاية المسيلة (السكنات المدمجة 2019) .

Acquisition des équipements scolaires au profit d'un (01) Collége base 06 au niveau du site 1050 LPL +104 LSP/LPA à POS 9 dans la commune de M'sila - Wilaya de M'sila (Cité d'habiat intégrées 2019)

موضوع الإلتزام: الإلتزام بالصفقة المؤشر عليها من طرف اللجنة الولائية للصفقات العمومية لولاية المسيلة تحت رقم 178 بتاريخ 27/ 08/ 2023 و الخاص :إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة متوسطة نمط ق6 على مستوى موقع 1050 LPL +104 LSP/LPA بـ Pos 09 ببلدية المسيلة ولاية المسيلة (السكنات المدمجة 2019) .
الحصة رقم 01 :الأثاث المدرسي

هيكلة الإلتزام المقترح: سعود ياسين - تجارة بالجملة للأجهزة الإلكترونية و الكهرومنزلية وعتاد الإعلام الآلي و أدوات و لوازم التعليم و الأثاث و أدوات التأثيث المنزلي و المكتبي و الأواني المنزلية و تجهيزات المفاسل الفنادق و المقاهي و المطاعم – بالمسيلة

3 1

	تفصيل الهيكلة	دج	المبلغ	الملاحظات
ن 23				
1	الدراسة			
2	البناء			
3	الأشغال العمومية			
4	الآلات و التجهيزات		15 572 102 00	
5	عتاد النقل			
6	التكوين			
7	تقديم الخدمات الخارجية			
90	غير ذلك (النشر والإشهار)			
98	مبلغ العملية الغير موزع			
99	المجموع		15 572 102 00	

تأشيرة رقم 625 بتاريخ 03 سبتمبر 2023 -3-

المراقب الميزاني

بلدية جمال

	الرصيد السابق دج	الإلتزام المقترح دج	الرصيد الجديد	الملاحظات
3 1	16 000 000,00	15 572 102,00	427 898,00	
1	76	57	49	80

عن الوالي وبتفويض منه
مدير التربية بالنيابة
عمار بلياني

03 سبتمبر 2023

سنة	شهر	يوم

75

تأشيرة المراقب المالي

رقم : .....

سنة	شهر	يوم

67

الملحق رقم 13-9

عمليات ميزانية
ولاية المسيلة
مديرية التربية

بطاقة الإلتزام لنفقة ب1

رقم البطاقة		رقم العملية						
2023	03	06	22	128	262 5	623	NE5	310

22	18	17					6
رقم	تسيير	ترقيم التسلسلي	المسير	الباب	الفصل	التموين	برنامج

محتوى العملية: إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة متوسطة قاعدة 06 على مستوى موقع 1050 LPL +104 LSP/LPA à POS 9 ببلدية المسيلة ولاية المسيلة (السكنات المدمجة 2019) .

Acquisition des équipements scolaires au profit d'un (01) Collége base 06 au niveau du site 1050 LPL +104 LSP/LPA à POS 9 dans la commune de M'sila - Wilaya de M'sila (Cité d'habiat intégrées 2019)

موضوع الإلتزام: الإلتزام بالفاتورة رقم: 2316012678 بتاريخ: 2023 /06 /14 الخاصة :إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة متوسطة نمط ق6 على مستوى موقع 1050 LPL +104 LSP/LPA بـ Pos 09 ببلدية المسيلة ولاية المسيلة (السكنات المدمجة 2019) .
الحصة رقم 01 :الأثاث المدرسي .
الحصة رقم 02 :الأثاث الإداري .
الحصة رقم 03 :وسائل الإعلام الآلي .

هيكلة الإلتزام المقترح: للمؤسسة الوطنية للإتصال و النشر و الإشهار - ANEP- بالجزائر

ع	تفصيل الهيكلة	دج	المبلغ دج	الملاحظات
23 1	الدراسة			
2	البناء			
3	الأشغال العمومية			
4	الآلات و التجهيزات			
5	عتاد النقل			
6	التكوين			
7	تقديم الخدمات الخارجية			
90	غير ذلك (النشر و الإشهار)		246 330 00	
98	مبلغ العملية الغير موزع			
99	المجموع		246 330 00	

	الرصيد السابق دج	الإلتزام المقترح دج	الرصيد الجديد	الملاحظات
3 1	427 898,00	246 330,00	181 568,00	

تأشيرة المراقب المالي
رقم : .....
يوم شهر سنة

وزارة المالية — المديرية الجهوية للميزانية لدى ولاية المسيلة
تأشيرة رقم 626 بتاريخ 03 سبتمبر 2023

المراقب الميزانياتي
بلعة جمال

عن الوالي وبتفويض منه
مدير التربية بالنيابة
عصام طيباني
08 سبتمبر 2023

الملحق رقم 13-10

ب1

بطاقة التكفل

عمليـــــات ميزانية
ولايـــة المسيـــلة
مديرية التربية

رقم البطاقة		رقم العملية						
2023	01	01 . 22 . 128 . 262	8	. 622	NE5		3	1	0
22 رقم	18 تسوير	17 الرقم التسلسلي	المسير	الباب	الفصل	التموين	6 برنامج		

محتوى العملية: إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة الثانوية التعويضية لثانوية محمد شعباني 800/ 200 وجبة بلدية أمجدل

Acquisition des équipements scolaires au profit d'un lycée en remplacement du lycée Mohamed Chaabani 800/200 R .Commune de Medjedel

موضوع الإلتزام: التكفل بمقرر تغيير هيكلة الكلفة رقم : و م / م ب م م / 170 / 2023 بتاريخ :15/ 08/ 2023
الخاص :إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة الثانوية التعويضية لثانوية محمد شعباني 800/ 200 وجبة بلدية أمجدل

هيكلة الإلتزام المقترح: 3 1

	تفصيل الهيكلة	دج	المبلـــغ د ج	الملاحظـــات
ن 23	الدراسة			
1				
2	البنـاء			
3	الأشغال العمومية			
4	الآلات و التجهيزات	00	+ 17 322 000	
5	عتاد النقل			
6	التكوين			
7	تقديم الخدمات الخارجية			
90	غير ذلك (النشر والإشهار)	00	+ 700 000	
98	مبلغ العملية الغير موزع	00	- 18 022 000	
99	المجموع	00	0	

	الرصيد السابق دج	الإلتزام المقترح دج	الرصيد الجديد	الملاحظات
3 1	21 000 000,00	0,00	21 000 000,00	
1	76	37	49	60

المراقب المالي
تأشيرة المراقب المالي

وزارة التربية الوطنية
تأشيرة رقم 627
بتاريخ 03 -3-
المديرية الولائية للتربية الوطنية لدى ولاية المسيلة

مديرية التربية للتكوين والتعليم والتربية
مدير التربية بالنيابة
طيباني

الملحق رقم 13-11

عمليـــــات ميزانية
ولايـــة المسيـــلة
مديرية التربية

ب1

بطاقة الإلتزام لنفقة

رقم البطاقة		رقم العملية					
2023	02	01 . 22 . 128 . 262	8 . 622				NE5
رقم	شهير	الرقم التسلسلي	المسير	الباب	الفصل	التموين	برنامج

3 1 0

محتوى العملية: إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة الثانوية التعويضية لثانوية محمد شعباني 800/ 200 وجبة بلدية أمجدل

Acquisition des équipements scolaires au profit d'un lycée en remplacement du lycée Mohamed Chaabani 800/200 R .Commune de Medjedel

موضوع الإلتزام: الإلتزام بالصفقة الموشر عليها من طرف اللجنة الولائية للصفقات العمومية لولاية المسيلة تحت رقم :177 بتاريخ :27/ 08/ 2023 الخاصة :إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة الثانوية التعويضية لثانوية محمد شعباني 800/ 200 وجبة بلدية أمجدل
الحصة رقم 01 : الأثاث المدرسي

هيكلة الإلتزام المقترح: الممون :علي غفصي رياض -تجارة بالجملة للأثاث و أدوات التأثيث للإستعمال المنزلي و المكتبي بالمسيلة .

3 1

	تفصيل الهيكلة	دج	المبلـــغ د ج	الملاحظـــات
23 ف	الدراسة			
1				
2	البنـاء			
3	الأشغال العمومية			
4	الآلات و التجهيزات		14 159 453 00	
5	عتاد النقل			
6	التكوين			
7	تقديم الخدمات الخارجية			
90	غير ذلك (النشر والإشهار)			
98	مبلغ العملية الغير موزع			
99	المجموع		14 159 453 00	

	الرصيد السابق دج	الإلتزام المقترح دج	الرصيد الجديد	الملاحظات
3 1	21 000 000,00	14 159 453,00	6 840 547,00	
1				

المراقـــب الميزانيـــاتي
بطاشـــة جمـــال

وزارة المالية
المديرية الجهوية للخزينة
قابة الميزانياتية لدى ولاية المسيلة
تأشيرة رقم 628
بتاريخ
-3-

تأشيرة المراقب المالي
رقم :
يوم شهر سنة

عن الوالي وبتفويض منه
مدير التربية بالنيابة
عمار طبابي

2023 سبتمبر 03

الملحق رقم 13-12

عمليـــــات ميزانية
ولايـــــة المسيـــــلة
مديرية التربية

ب 1

بطاقة الإلتزام لنفقة

رقم البطاقة		رقم العملية					
2023	03	01	22	126	262 8	622	NE5

3	1	0

6	5	4	3	2	1	18	22
برنامج	التموين	الفصل	الباب	المسير	الرقم التسلسلي	شسير	رقم

محتوى العملية: إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة الثانوية التعويضية ثانوية محمد شعباني 800/ 200 وجبة بلدية أمجدل

Acquisition des équipements scolaires au profit d'un lycée en remplacement du lycée Mohamed Chaabani 800/200 R .Commune de Medjedel

موضوع الإلتزام: الإلتزام بالعقد الخاص :إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة الثانوية التعويضية لثانوية محمد شعباني 800/ 200 وجبة بلدية أمجدل
الحصة رقم 03 : وسائل الإعلام الآلي

هيكلة الإلتزام المقترح: الممون :سعيد عادل - تجارة بالجملة للمكتبة و الوراقة للتوريدات، عتاد الإعلام الآلي و آلات المكتب و لواحقها ،الأثاث و أدوات التأثيث المنزلي و المكتبي الأجهزة الإلكترونية و الكهرومنزلية بالمسيلة

3	1			
		تفصيل الهيكلة	دج	المبلـــغ د ج	الملاحظـــات
فئ 23	1	الدراسة		
	2	البناء		
	3	الأشغال العمومية		
	4	الآلات و التجهيزات		3 161 830 00	
	5	عتاد النقل		
	6	التكوين		
	7	تقديم الخدمات الخارجية		
	90	غير ذلك (النشر والإشهار)		
	98	مبلغ العملية الغير موزع		
	99	المجموع		3 161 830 00

		الرصيد السابق دج	الإلتزام المقترح دج	الرصيد الجديد	الملاحظات
3	1	6 840 547,00	3 161 830,00	3 678 717,00	
1		76	37	40	60

تأشيرة المراقب المالي
رقم : .....
يوم شهر سنة
67

تأشيرة
رقم 629
بتاريخ 03 سبتمبر 2023
-3-
المراقب الميزاتي
بلـــــة جهـــال

عن الوالي وبتفويض منه
مدير التربية بالنيابة
عمار طيباني
سنة 2023

الملحق رقم 13-13

بطاقة الإلتزام لنفقة

ب1

عمليات ميزانية
ولاية المسيلة
مديرية التربية

رقم البطاقة		رقم العملية						
04	2023	01 . 22 . 128 . 262 8 . 622						NE5
22	18	17						6
رقم	تسيير	الرقم التسلسلي	المسير	الباب	الفصل	التموين		برنامج

3 1 0

محتوى العملية: إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة الثانوية التعويضية لثانوية محمد شعباني 800/ 200 وجبة بلدية أمجدل

Acquisition des équipements scolaires au profit d'un lycée en remplacement du lycée Mohamed Chaabani 800/200 R .Commune de Medjedel

موضوع الإلتزام: الإلتزام بالفاتورة رقم :2316011568 بتاريخ :07/ 06/ 2023 الخاص :إقتناء التجهيزات المدرسية لفائدة الثانوية التعويضية لثانوية محمد شعباني 800/ 200 وجبة بلدية أمجدل .
الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي .
الحصة رقم 02 :الأثاث الإداري .
الحصة رقم 03 : وسائل الإعلام الآلي.
الحصة رقم 04 :تجهيزات نصف الداخلية .
الحصة رقم 05 :العتاد الأدوات الطبية .

هيكلة الإلتزام المقترح: للمؤسسة الوطنية للإتصال و النشر و الإشهار - ANEP- بالجزائر

3 1

	تفصيل الهيكلة	دج	المبلغ دج	الملاحظات
23	الدراسة			
1				
2	البناء			
3	الأشغال العمومية			
4	الآلات و التجهيزات			
5	عتاد النقل			
6	التكوين			
7	تقديم الخدمات الخارجية			
90	غير ذلك (النشر والإشهار)	50	245 080	
98	مبلغ العملية الغير موزع			
99	المجموع	50	245 080	

وزارة المالية
تأشيرة
رقم 630
بتاريخ 03 سبتمبر 2023
-3-
المراقب الميزاني
بلعسة جمال

الرصيد السابق دج	الإلتزام المقترح دج	الرصيد الجديد	الملاحظات
3 678 717,00	245 080,50	3 433 636,50	
78	37	40	60

3 1
1

عن الوالي وبتفويض منه
مدير التربية بالنيابة
عماد طيباني

2023 سبتمبر 03
سنة شهر
76

تأشيرة المراقب المالي
رقم : .....
يوم شهر سنة
57

الملحق 14

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 54.000.000.000 دج س.ت.رقم 00 ب 0011640 الجزائر العاصمة
مقرها الرئيسي بالجزائر- 17شارع العقيد عميروش

AGENCE LOCALE D'EXPLOITATION DE M'SILA - 904

Réf 904CBEX233470501
N° Compte : 904-0000049130017

الملحق رقم 14-1

CAUTION DE BONNE EXECUTION

Nous soussignés Banque de l'Agriculture et du Développement Rural, Société par Actions au capital de cinquante-quatre milliards de Dinars Algériens (DA 54.000.000.000,00) ayant son siège social sis à Alger, 17 Boulevard Colonel Amirouche.

Agréée d'office avec dispense de tout cautionnement pour garantir la bonne exécution résultant des marchés de l'état, des Wilayas, des Communes et des Etablissements Publics.

Représentée par Monsieur : **BENBRAHIM BENAMAR,** ayant les pouvoirs nécessaires à l'effet de la présente.

Déclarons nous porter caution personnelle et solidaire Bonne exécution de **AIMEUR SOMIA** , Commercant à M'sila wilaya de M'SILA, pour le montant du cautionnement auquel cette dernière est assujettie en qualité de titulaire d'un marché N°11/2023 DU 27/08/2023 d'un montant de 19.851.580.00 DA
Passé avec la Direction de l'education de M'sila et comportant le projet

Renouvellement equipements des etablissements scolaires au profit cycle secondaire
Lot n 01 mobilier scolaire

Le dit cautionnement s'élève à la somme de : neuf cent quatre-vingt-douze mille cinq cent soixante-dix-neuf dinars Algérien s (992.579.00 **DA)** représentant **05%** du montant du marché sus indiqué.

La présente caution de bonne exécution sera transformée en caution de garantie dés réception provisoire des travaux conformément à l'article 131 du décret présidentiel N° 247/15 du 16/09/2015 modifié et complété. La main levée de cette caution sera délivrée un mois après la réception définitive des travaux.

Nous nous engageons à effectuer sur ordre de versement du contractant, sans pouvoir différer le paiement ou soulever de contestation pour quelque motif que ce soit, jusqu'à concurrence de la somme garantie ci-dessus, le versement des sommes dont le titulaire serait débiteur au titre du marché précité.

Fait à M'sila, le 13.12.2023
Banque de l'Agriculture et du Développement Rural
LE DIRECTEUR

مسؤول النشاط
مدير الريف لولاية المسيلة
مهكار بيلالي

ضريبة الدمغة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مديرية التربية
لولاية المسيلة

وضعية التوريدات

الملحق رقم 2-14

الممونة : عمر سمية - صنع الأثاث المعدني و الأثاث من الخشب للجماعات بالمسيلة .
العنوان: حي سهيلي الديلمي 504 مسكن بالمسيلة
رقم الصفقة : 176 / 2023 بتاريخ :27/ 08/ 2023
موضوع الصفقة :تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي
الحصة رقم 01 :الأثاث المدرسي .
المبلغ الإجمالي للصفقة + الملحق رقم 01 :00, 100 431 23 دج مع جميع الرسوم
رقم الجبائـــي :
رقم الإحصائي :
رقم المادة :28014004586
رقم س ت :05 أ 2838934 /00 28 بتاريخ : 14/ 12 / 2022 تعديل
رقم التعريف البنكي : إسم البنك :بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة :المسيلة

وضعية التوريدات رقم 02

وضعية التوريدات حدد بتاريخ :		المبلغ بالدينار
المبلغ مجموع التوريدات		23 431 100,00
التسبيقات الجزافية		
التسبيقات في التموين		
أخرى	(للتوضيح)	
	المجموع (01)	23 431 100,00
خصم		
مبلغ التوريدات المنجزة سابقا		19 851 580,00
التسبيقات الجزافية المحصل عليها		
تسبيقات التموين المحصل عليها		
أخرى	(للتوضيح)	
	المجموع (02)	
المبلغ الإجمالي لوضعية التوريدات	(03)= (01)-(02)	3 579 520,00
تسديدات		
التسبيقات الجزافية المحصل عليها		
التسبيق في التموين		
أخرى	(للتوضيح)	
	المجموع (04)	
المجموع الصافي للوضعية	(05)= (03) - (04)	3 579 520,00
مبلغ خصم الضمان 5 %		
المبلغ الصافي للدفع	(07) = (05) - (06)	3 579 520,00

للتذكير تسديد التسبيقات الجزافية مجمعة الى:.....
التسبيقات الجزافية مجمعة الى :.....

حددت هذه الوضعية (التوريدات) مع جميع الرسوم :ثلاثمائة و خمسمائة و تسعة و سبعون ألف و خمسمائة و عشرون دينار جزائري .

المسيلة في :

المشرف على المصلحة
ختم و إمضاء

المـــمـــــــــــون
ختم و إمضاء

صنع الأثاث المعدني
و صنع الأثاث من الخشب للجماعات

الملحق رقم 14-3

الممونة : عيمر سمية - صنع الأثاث المعدني و الأثاث من الخشب للجماعات بالمسيلة .
موضوع الصفقة :تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي
الحصة رقم 01 : الأثاث المدرسي .

كشف حسابي مؤقت للتوريدات رقم : رقم (02) المضبوطة بتاريخ

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية الموقعة في الصفقة	الكمية المنجزة سابقا	الكمية المنجزة في الشهر	الكمية الإجمالية المنجزة	السعر الوحدوي	مبلغ التوريدات المنجزة في الشهر	المبلغ الإجمالي للتوريدات
1	طاولة تلميذ بمقعدين Table scolaire biplace	و	1000	1000	0	1000	3 300,00	0,00	3 300 000,00
2	كرسي تلميذ مدعم Chaise élève renforcée	و	4000	4000	1880	5880	1 600,00	3 008 000,00	9 408 000,00
3	كرسي مخبر للتلاميذ Tabouret pour élèves	و	200	200	0	200	2 700,00	0,00	540 000,00
4	طاولة علمية للأستاذ Paillasse de laboratoire pour professeur	و	6	6	0	6	62 000,00	0,00	372 000,00
5	طاولة علمية للتلميذ Paillasse de laboratoire pour élève	و	60	60	0	60	43 000,00	0,00	2 580 000,00
6	سبورة حائطية بيضاء Tableau blanc	و	200	200	0	200	15 200,00	0,00	3 040 000,00
7	كرسي لقاعة الأستاذ	و	100	100	0	100	4 500,00	0,00	450 000,00
						المجموع بدون رسوم		3 008 000,00	19 690 000,00
						الرسم على القيمة المضافة 19 %		571 520,00	3 741 100,00
						المجموع بكل الرسوم		3 579 520,00	23 431 100,00

حدد مبلغ هذا الكشف بجميع الرسوم :ثلاثة ملايين و خمسمائة و تسعة و سبعون ألف و خمسمائة و عشرون دينار جزائري .

الممـــــــــون

★ عيـــمر ســـمـــية ★
صنـــع الأثـــاث المعـــدنـــي
و صنـــع الأثـــاث من الخـــشب للجمـــاعات
س.ت: 05B28/01-2838934
محل 01 حي 1200 مسكن قطعة 118 – المسيلة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية المسيلة
مديرية التربية

ولاية المسيلة
تأشيرة
رقم: 176
بتاريخ:
اللجنة الولائية للصفقات العمومية
2023 أوت 27

الملحق رقم 14-4

رقم العملية : N

سجل تحت رقم

صفقة

تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي

الحصة رقم 01 : الأثاث المدرسي

أبرمت هذه الصفقة

طبقا للمادة 43 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2 ذو الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام .

بين

السيد/والي ولاية المسيلة ممثلا من طرف السيد:عمار طيباني مدير التربية بالنيابة لولاية المسيلة .

من جهة

– والسيدة/ عيمر سمية

صنع الأثاث المعدني و الأثاث من الخشب للجماعات بالمسيلة .

من جهة أخرى

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مديرية التربية لولاية المسيلة
مصلحة البرمجة و المتابعة

الملحق رقم 14-5

مشروع :تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي — الحصة رقم 01 :الأثاث المدرسي

رقم العملية : N رقم الصفقة :2023/176 بتاريخ:2023/08/27

محضر استلام مؤقّت

في عام ألفين و ثلاثة و عشرين و في اليوم الخامس عشر من شهر نوفمبر

نحن السادة :

1. رئيس مصلحة البرمجة و المتابعة
2. ممثل مصلحة البرمجة و المتابعة .
3. ممـــــــــــــــــــــونة.

تم استلام مؤقتا للتجهيزات حسب العدد و الموصفات المطلوبة بدون أي تحفظ ، الخاص: تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي (الحصة رقم 01 :الأثاث المدرسي) ؛لذلك حررنا هذا المحضر في نفس اليوم و الشهر و السنة المذكورين أعلاه.

01	02	03

مـديـــر التـــــــربية للمصادقة

الملحق رقم 14-6

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

إشعار بالتحويل

نفقات مقيدة في الميزانية العامة للدولة

المحاسب العمومي المختص : السيد أمين خزينة ولاية المسيلة
الخزينة RIB : ح ب ج رقم : 31/ 3000

رمز الأمر بالصرف 262128
سنة التسيير:2023
رقم الحوالة :
تاريخ الحوالة :
طريقة الدفع: البنك
بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة :المسيلة

التصنيف حسب النشاط	الرمز	التسمية
محفظة البرنامج البرنامج النشاط النشاط الفرعي	011 011 045 011 045 01 2030 000 028 011 045 01	وزارة التربية الوطنية التعليم الثانوي النشاط التعليم الثانوي لولاية المسيلة التعليم الثانوي العادي و المتخصص

تحديد المستفيد	رقم حساب الدائن	البرنامج الفرعي	المبلغ	اقتطاع المحاسب العمومي	المبلغ الصافي للدفع	المراجع و الملاحظات
عيمر سمية – صنع الأثاث المعدني و الأثاث من الخشب للجماعات بالمسيلة .		011 45 01	3 579 520 .00			تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لقائدة الطور الثانوي الحصة رقم 01 :الأثاث المدرسي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

حوالة الدفع T3
نفقات مقيدة في الميزانية العامة للدولة

رمز الآمر بالصرف : 262128
السنة المالية : 2024
رقم الحوالة :
تاريخ الحوالة :
موضوع النفقة : تسديد وضعية التوريدات رقم 02
طريقة الدفع : حساب جاري بنكي
رقم العملية T3 : N
عنوان العملية T3 : تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي .
(الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي)
أحكام التدخل (T6-T5-T4) : نفقات الاستثمار(العنوان 03) T3

المحاسب المختص:	أمين الخزينة لولاية المسيلة
للخزينة RIB/RIP:	ج.ج.ب رقم 31 / 3000 الجزائر

التصنيف حسب النشاط	الرمز	التسمية
محفظة البرنامج	011	وزارة التربية الوطنية
البرنامج	011 044	التعليم الثانوي
النشاط	011 044 03 2030 000 028	النشاط الثانوي لولاية المسيلة
النشاط الفرعي	011 044 03	التعليم الثانوي العادي ، المتخصص و التعليم عن بعد

رقم بطاقة الالتزام	البرنامج الفرعي	التقييد الميزانياتي	المبلغ الخام	الإقتطاعات: الحساب الدائن	الإقتطاعات: مبلغ الإقتطاع	تحديد المستفيد: المستفيد	تحديد المستفيد: رقم حساب المستفيد	تحديد المستفيد: مرجع وثيقة الدفع	المبلغ الإجمالي للدفع	ملاحظات
2023/03	التعليم الثانوي العادي ، المتخصص و التعليم عن بعد 011 044 03	31000	23 431 100,00	0,00	0,00	عيمر سمية – صنع الأثاث المعدني و الأثاث من الخشب للجماعات بالمسيلة .		بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR وكالة :المسيلة	3 579 520,00	تسوية وضعية التوريدات رقم 02 ، تجديد تجهيزات المؤسسات المدرسية لفائدة الطور الثانوي . (الحصة رقم 01: الأثاث المدرسي)

توقف الحوالة على مبلغ : (بالأحرف) /
ثلاثة ملايين و خمسمائة و تسعة و سبعون ألف و خمسمائة و عشرون دينار جزائري .

الإطار المخصص للمحاسب العمومي	
المبلغ الإجمالي للدفع	
الرفض	
للفة قابلة للدفع	
إقتطاعات المحاسب العمومي	
المبلغ الإجمالي الصافي للدفع	

تاريخ التسديد :

الآمر بالصرف :

المحاسب العمومي المختص :

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم :علوم التسيير

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

رقم: ...../.....

المسيلة في: 2024.04.18

إلى السيد: مدير التربية
لولاية المسيلة

الموضوع: طلب مساعدة الطلبة على إجراء التربص الميداني.

سيدي المحترم، تحية طيبة و بعد...

في إطار انفتاح الجامعة على محيطها الاقتصادي والإداري، ومن أجل مساعدة الطلبة في إعدادمذكرات التخرج ، التي تدخل ضمن متطلبات نيل **شهادة الماستر** في **شعبة**: علوم التسيير **تخصص** : تسيير عمومي

فإنه يشرفنا أن نطلب من سيادتكم مساعدة الطلبة المذكورين في الجدول أدناه، على إجراء تربصهم الميداني بمؤسستكم.

تقبلوا منا فائق التقدير والاحترام.

الطلبة:

الرقم	الاسم واللقب	رقم بطاقة الطالب	رقم ب.ت.و/ ر.س	الإمضاء
01	بختي اليزيد	230046994	205216326	
02	لعيبي بحزة مصطفى	2301476555	200840617	

عنوان المذكرة: الصفقات العمومية كأداة لتوفير النفقات
دراسة حالة مديرية التربية لولاية المسيلة

المشرف(الاسم و اللقب و الإمضاء)	هيئة التربص (الإمضاء والختم)	رئيس القسم(الإمضاءوالختم)
فروني محمد عيسى	مديرية التربية لولاية المسيلة مدير التربية طباري	قراوي احمد الصغير

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم : علوم التسيير

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة والنزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي أسفله:

الطالب(ة): لصيري مصطفى حمزة المولودبتاريخ: 27/08/1982 بـ ..... برج .....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية أو (ر.س) رقم: 200840617

الصادرة بتاريخ 2016/12/14 عن ..... المسيلة .....

المسجل (ة)بالسنة الثانية ماستر شعبة: علوم التسيير، تخصص: تسيير عمومي

خلال السنة الجامعية: 2024/2023

والمعد(ة) لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان: .....

الصفقات العمومية كأداة لصرف النفقات دراسة حالة: مديرية البريد لولاية المسيلة

أصرح بشرفي أني التزمت معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في انجاز مذكرة الماستر بالعنوان المذكور أعلاه

حرر بتاريخ: 19 جوان 2024

التوقيع والبصمة

المصادقة

بورنان حسين

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم : علوم التسيير

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة والنزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي أسفله:

الطالب(ة): بختي الوريد المولودبتاريخ: 11.05.91 بـ المسيلة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية أو (ر.س) رقم: 205216326

الصادرة بتاريخ 2019.10.23 عن مديرية المسيلة

المسجل (ة)بالسنة الثانية ماستر شعبة: علوم التسيير، تخصص: تسيير عمومي

خلال السنة الجامعية: 2024/2023

والمعد(ة) لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان:

الصفقات العمومية كآلية لصرف الاعتمادات دراسة حالة مديرية التربية لولاية المسيلة

أصرح بشرفي أني التزمت بمعايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في انجاز مذكرة الماستر بالعنوان المذكور أعلاه

حرر بتاريخ: 19 JUIN 2024

المصادقة

التوقيع والبصمة